اقتراحات علمية

للعلوم الشرعية

نصيحة فيها الضروري والواجب والمستحب

تأليف

خالد رمضان حسن

غفر الله له ولوالديه ولسائر المسلمين






بسم الله الرحمن الرحيم

اقتراحات علمية

للعلوم الشرعية

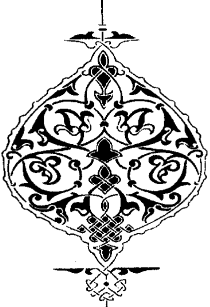
نصيحة فيها الضروري والواجب والمستحب



رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا
إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

رقم الإيداع
١٠٩٨٨/ ٢٠٠٧

الترقيم الدولي
977-331-426-X





١٩،١٧ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - إسكندرية
تليفون وفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ ت: ٥٤١١٩١٠ - ٥٢٢٢٠٠٢
E-mail: dar_aleman@hotmail.com

مُقَدِّمَة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد:

فهذه مجموعة اقتراحات علمية، في طلب العلوم الشرعية، مُقَدِّمَةٌ لطالب العلم، وهي عبارة عن أفكار تقف بطالب العلم على: مناهج، وآداب، وأخلاق، أثناء اشتغاله بطلب العلم، وحال قيامه به.

وهذه الاقتراحات، وتلك الأفكار، في هذه الأبواب:

باب علوم القرآن الكريم.. باب السُّنَّة المطهرة.. باب الاعتقاد.. باب الفقه.. باب السيرة والتاريخ.. باب الرقائق والآداب.. باب اللغة.. باب طلب العلم عمومًا.. باب القراءة والتصنيف.. باب العمل والدعوة.. باب الفتوى والاستفتاء.. باب الخلاف والترجيح.. باب الحكم على الآخرين.. باب الالتزام اليومي.. باب إلى دور النشر.

واللهَ تعالى نسأل القَبُولَ والنفع، إنه تعالى سميع قريب مجيب.

وصَلِّ اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وأمته.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

إعداد

خالد رمضان حسن

غفر الله له ولوالديه ولسائر المسلمين

الاقتراح الأول اقتراحـــات علمية لعلـــوم القـــرآن الكريم

القـــرآن الكريـــم :

هو كتـاب الله تعـالى، الذي نزل بـه أمين الوحي جبـريل عليه السلام ، على قلب النبي محمد ﷺ .

قال تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٩٢) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ (١٩٣) عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ (١٩٤) بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ (١٩٥) ﴾[الشعراء : ١٩٢-١٩٥] .

قال تعالى : ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ (٩٧) ﴾[البقرة : ٩٧] .

وهو كتاب المسلمين : إيمانًا به، وحُبًّا واحترامًا له، وتلاوةً وترتيلا له، وتدبرًا وفهمًا له، وعملاً وقيامًا به .

والاقتراح المُهَيَئ له، خاص بعدة أمور:

الأمر الأول: في تلاوته:

مراعاة ترتيله . . تحسين قراءته بالصوت . . التزام آداب القراءة . . حق تلاوته .

فينبغي لكل من أراد من المسلمين أن يتلو كتاب الله تعالى ويقرأه، أن يلزم:

[١] مراعـــاة ترتيلـــه :

وذلك لقوله تعالى : ﴿ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً ﴾[الفرقان : ٣٢] .

قال الإمام البغوي – رحمه الله تعالى – في تفسيره :

﴿ ورَتَّلْناهُ تَرْتِيلاً ﴾ : قال ابن عباس رضي الله عنهما : بَيَّناهُ بيانًا .

والترتيل: التبيين في ترسل وتثبت. وقال السُّدِّي: فصلناه تفصيلاً.

وقال مجاهد: بعضه في إثر بعض. وقال النخعي والحسن وقتادة: فرقناه تفريقًا، آية بعد آية". اهـ.

وقال الإمام الطبري ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

وقوله: ﴿ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً ﴾ يقول: وشيء بعد شيء علمناكه حتى تحفظه.

والترتيل في القراءة: الترسل والتثبت...

وقال آخرون: معنى الترتيل: التبيين والتفسير". اهـ.

وقال تعالى؛ آمرًا نبيه ﷺ: ﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾ [المزمل: ٤].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾ : أي اقرأه على تمهل؛ فإنه يكون عونًا على فهم القرآن وتدبره. وكذلك كان يقرأ صلوات الله وسلامه عليه". اهـ.

قال الإمام القرطبي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾: أي لا تعجل بقراءة القرآن، بل اقرأه في مَهَلٍ وبيان، مع تدبرالمعاني. وقال الضحاك: اقرأه حرفًا حرفًا.

وقال مجاهد: أحب الناس في القراءة إلى الله أعقلهم عنه.

والترتيل: التنضيد والتنسيق وحُسْنُ النظام". اهـ.

وقال الإمام الطبري ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

وقوله ﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾ يقول جل ثناؤه: وَبَيِّنِ القرآن إذا قرأته تبيينًا، وترسل فيه ترسلاً". اهـ.

وقال الواحدي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"أي: بينه تبيينًا، بعضه على إثر بعض، في تؤدة". اهـ.

وهذا البيان والتبيين، وهذا الترسل والتمهل، إنما يحصل بتجويد قراءة القرآن.

والمقصود بتجويد القراءة: تحسين القراءة، وهي في اصطلاح علماء التجويد والقراءات: "إخراج كل حرف من مخرجه، مع إعطائه حقه ومستحقه.

وحق الحرف: صفاته الذاتية اللازمة له، كالجهر والشدة، والاستعلاء والاستفال، والغنة، وغيرها؛ فإنها لازمة لذات الحرف، لا تنفك عنه، فإن انفكت عنه ولو بعضها: كانت لحنًا ـ أي خطئًا.

ومستحقه: صفاته العرضية، الناشئة عن الصفات الذاتية، كالتفخيم؛ فإنه ناشيء عن الاستعلاء، والترقيق؛ فإنه ناشيء عن الاستفال.. وهكذا" (١).

إذا عُلِمَ هذا:

فعلى من أراد أن يقرأ القرآن الكريم، أن يَجِدَّ ويجتهدَ في تعلم ترتيله وتجويده، وذلك باتباع هذه الاقتراحات: تحري شيخًا مُجَوِّدًا مُتْقِنًا: ذلك أن علم التجويد وقراءة القرآن، لا يُستفاد بالعكوف على كتبه دون تلقيه على مشايخه، الذين هم أهله.

وقد قيل: لا تأخذ القرآن من مصحفي، ولا العلم من صحفي.

وقيل: من كان شيخه كتابه؛ كان خطؤه أكثر من صوابه.

وقال الإمام الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ:

من تفقه من بطون الكتب؛ ضيع الأحكام.

وكان يُقال: من أعظم البلية: تشييخ الصحيفة.

والمصحفي: هو من يعتمد في قراءة القرآن على المصحف ورسمه، دون الرجوع للمشايخ.

اتخاذ متنًا من متون التجويد السهلة: وذلك مثل: "متن تحفة الأطفال" للعلامة الجمزوري، و"متن المقدمة الجزرية" لابن الجزري.. فإن ذلك مما يعين على فهم وتطبيق أحكام التجويد في قراءة القرآن الكريم.

(١) انظر: « البرهان في تجويد القرآن » للأستاذ / محمد الصادق قمحاوي.

مواصلة التعلم والتطبيق العملي بالمذاكرة: إذ الانقطاع وعدم المواصلة سبب عظيم من أسباب ضياع هذا العلم، وعدم الانتفاع به.

[٢] مراعاة تحسينه بالصـــوت:

وتحسين القرآن بالصوت مندوب إليه في الشرع.

- عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**حَسِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ، فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا**" (١).
- وَعَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**" (٢).
- وعن أبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ، أَنْ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ**". وَقَالَ صَاحِبٌ لَهُ: يُرِيدُ يَجْهَرُ بِهِ (٣).
- وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ**". وَزَادَ غَيْرُهُ: يَجْهَرُ بِهِ (٤).

ففي هذه الأحاديث بيان ما يُستحب في قراءة القرآن الكريم، وهي:

تحسينه بالصوت.. وتزيينه بالصوت.. والتغني به.

قال الإمام النووي – رحمه الله تعالى – في شرح صحيح مسلم:

وقوله: (يتغنى بالقرآن): معناه عند الشافعي وأصحابه وأكثر العلماء من

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الدارمي في سُننه، وابن نصر في الصلاة، والحاكم في «المستدرك»، وانظر: «صحيح الجامع الصغير»، للشيخ الألباني - رحمه الله تعالى -.

(٢) حديث صحيح: أخرجه النسائي، وأبو داود، وابن ماجة، والإمام أحمد، والدارمي، وانظر: «صحيح الجامع الصغير».

(٣) حديث صحيح: أخرجه البخاري في كتاب «فضائل القرآن» باب «من لم يتغن بالقرآن»، ومسلم في صحيحه.

(٤) حديث صحيح: أخرجه البخاري في «كتاب التوحيد» باب قوله تعالى: ﴿وأسرُّوا قولَكُمْ أو اجْهَرُوا به﴾ ومسلم في صحيحه.

الطوائف وأصحاب الفنون: يحسن صوته به. وعند سفيان بن عيينة: يستغنى به.

قيـل: يستغنى به عن الناس.

وقيل: عن غيره من الأحاديث والكتب.

قال القاضي عياض: القولان منقولان عن ابن عيينة. قال: يقال: تغنيت وتغانيت: بمعنى استغنيت.

وقال الشافعي وموافقوه: معناه تحزين القراءة وترقيتها. واستدلوا بالحديث الآخر: (**زينوا القرآن بأصواتكم**).

قال الهروي: معنى يتغنى به: يجهر به.

وأنكر أبو جعفر الطبري تفسير من قال: يستغني به، وخَطَّأَهُ من حيث اللغة والمعنى.

والخلاف جار في الحديث الآخر: (**ليس منا من لم يتغن بالقرآن**) والصحيح: أنه من تحسين الصوت، ويؤيده الرواية الأخرى يتغنى بالقرآن يجهر به". اهـ.

وقال العلامة المناوي - رحمه الله تعالى - في « فيض القدير »:

"وفي أدائه بحسن الصوت وجودة الأداء: بَعْثٌ للقلوب على استماعه، وتدبره، والإصغاء إليه.

قال التوربشتي: هذا إذا لم يخرجه التغني عن التجويد، ولم يصرفه عن مراعاة النظم في الكلمات والحروف، فإن انتهى إلى ذلك: عاد الاستحباب كراهة.

وأما ما أحدثه المتكلفون بمعرفة الأوزان والموسيقى، فيأخذون في كلام الله مأخذهم في التشبيب والغزل: فإنه من أسوأ البدع؛ فيجب على السامع النكير، وعلى التالي التعزير.

وأخذ جمعٌ من الصوفية منه ندب السماع من حَسَنِ الصوت. وتُعُقِّبَ بأنه قياس فاسد، وتشبيه للشيء بما ليس مثله، وكيف يشبه ما أمر الله به بما نهى عنه". اهـ.

[٣] التـــزام آداب القـــراءة:

ولابد من التزام قاريء القرآن بالآداب، وقد بين هذه الآداب الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في كتابه "التبيان في آداب حملة القرآن".

وقد قسم هذه الآداب هذا التقسيم:

آداب مُعلِّم القُرآن، ومُتعلمه.. وآداب حامل القرآن.. وآداب القرآن.

واليك هذه الآداب بشيء من الاختصار:

أول ما ينبغي للمُقريء والقاريء: أن يقصد بذلك رضا الله تعالى:

قال تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ (٥) ﴾ [البينة: ٥].

وفي الصَّحيحَين عَن رَسُولِ الله ﷺ: « **إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ، وإِنَّمَا لكُلِّ امْرِيءٍ مَا نَوى** ».

وَرَوَينَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: إِنَّمَا يُعطى الرَّجل على قَدر نيَّته.

ويصح أن يُقال: الإخلاص: تصفية الفعل عن مُلاَحَظة المخلوقين.

وعن حذيفة المرعشي رحمه الله: الإخلاص استواء أفعَال العبد في الظاهر والباطن.

وينبغي: أن لا يقصد به توصّلاً إلى غرض من أغراض الدنيا، من مال، أو رياسة، أو وجاهة، أو ارتفاع على أقرانه، أو ثناء عند الناس، أو صرف وجوه النَّاسِ إلَيه، أو نحو ذلك.

قال الله تعالى: ﴿ **مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ (٢٠)** ﴾ [الشورى: ٢٠].

وقال تعالى: ﴿ **مَن كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ** ﴾

[الإسراء: ١٨].

وليحذر كل الحذر: من قصده التكثر بكثرة المشتغلين عليه والمختلفين إليه.
وليحذر من كراهته قراءة أصحابه على غيره ممن يُنتفع به، وهذه مصيبة يُبتلى بها بعض المعلمين الجاهلين؛ وهي دلالة بينة من صاحبها على سوء نيته وفساد طويته، بل هي حجة قاطعة على عدم إرادته بتعليمه وجه الله تعالى الكريم؛ فإنه لو أراد الله بتعليمه؛ لما كره ذلك، بل قال لنفسه: أنا أردت الطاعة بتعليمه وقد حصلت، وقد قصد بقراءته على غيري زيادة علم فلا عُتب عليه.

وينبغي للمعلم: أن يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها، والخصال الحميدة، والشِّيم المرضية التي أرشده الله إليها: من الزهادة في الدنيا، والتقلل منها، وعدم المبالاة بها وبأهلها، والسخاء والجود، ومكارم الأخلاق وطلاقة الوجه، من غير خروج إلى حد الخلاعة، والحلم والصبر، والتنزه عن دنيء المكاسب، وملازمة الورع والخشوع، والسكينة والوقار، والتواضع والخضوع، واجتناب الضحك والإكثار من المزاح، وملازمة الوظائف الشرعية: كالتنظيف بإزالة الأوساخ، والشعور التي ورد الشرع بإزالتها: كقص الشارب، وتقليم الظفر، وتسريح اللحية، وإزالة الروائح الكريهة، والملابس المكروهة.

وليحذر كل الحذر: من الحسد، والرياء، والعُجب، واحتقار غيره وإن كان دونه.

وينبغي أن يستعمل الأحاديث الواردة في التسبيح والتهليل، ونحوهما من الأذكار والدعوات، وأن يراقب الله تعالى في سره وعلانيته، ويحافظ على ذلك، وأن يكون تعويله في جميع أموره على الله تعالى.

وينبغي له: أن يرفق بمن يقرأ عليه، وأن يرحب به ويحسن إليه بحسب حاله؛ فقد روينا عن أبي هارون العبدي قال: كنا نأتي أبا سعيد الخدري رضي الله عنه فيقول: مرحبًا بوصية رسول الله ﷺ، إن النبي ﷺ قال: " **إن الناس لكم تبع، وإن رجالا يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين، فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً** "

وينبغي: أن يبذل لهم النصيحة؛ فإن رسول الله ﷺ قال: "**الدين النصيحة: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم**". رواه مسلم.

ومن النصيحة لله تعالى ولكتابه: إكرام قارئه وطالبه، وإرشاده إلى مصلحته، والرفق به، ومساعدته على طلبه بما أمكن، وتأليف قلب الطالب، وأن يكون سمحًا بتعليمه في رفق، متلطفًا به، ومحرضًا له على التعلم. وينبغي أن يذكره فضيلة ذلك؛ ليكون سببًا في نشاطه، وزيادةً في رغبته، ويزهده في الدنيا ويصرفه عن الركون إليها والاغترار بها، ويذكره فضيلة الاشتغال بالقرآن وسائر العلوم الشرعية، وهو طريق الحاضرين العارفين، وعباد الله الصالحين، وأن ذلك رتبة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. وينبغي أن يشفق على الطالب ويعتني بمصالحه؛ كاعتنائه بمصالح ولده ومصالح نفسه، ويُجري المتعلِّم مجرى ولده في الشفقة عليه، والصبر على جفائه وسوء أدبه، ويعذره في قلة أدبه في بعض الأحيان؛ فإن الإنسان معرض للنقائص، لا سيما إن كان صغير السن. وينبغي أن يحب له ما يحب لنفسه من الخير، وأن يكره له ما يكره لنفسه من النقص مطلقًا؛ فقد ثبت في الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: "**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**".

وينبغي: أن يؤدِّب المتعلِّم على التدريج بالآداب السُّنية، والشِّيم المرضية، ورياضة نفسه بالدقائق الخفية، ويعوده الصيانة في جميع أموره الباطنة والجلية، ويحرضه بأقواله وأفعاله المتكررات على الإخلاص والصدق وحسن النيات، ومراقبة الله تعالى في جميع اللحظات، ويعرفه أن لذلك تتفتح عليه أنوار المعارف، وينشرح صدره، ويتفجر من قلبه ينابيع الحكم واللطائف، ويُبارَك له في علمه وحاله، ويوفق في أفعاله وأقواله.

يستحب للمعلم: أن يكون حريصًا على تعليمهم، مؤثرًا ذلك على مصالح نفسه الدنيوية التي ليست بضرورية، وأن يفرغ قلبه في حال جلوسه لإقرائهم، من الأسباب الشاغلة كلها، وهي كثيرة معروفة، وأن يكون حريصًا على تفهيمهم، وأن

يعطي كل إنسان منهم ما يليق به، فلا يكثر على من لا يحتمل الإكثار، ولا يقصر لمن يحتمل الزيادة، ويأخذهم بإعادة محفوظاتهم، ويثني على من ظهرت نجابته؛ ما لم يخش عليه فتنةً بإعجاب أو غيره، ومن قصَّر عنَّفه تعنيفًا لطيفًا؛ ما لم يخش عليه تنفيره، ولا يحسد أحداً منهم لبراعة تظهر منه، ولا يستكثر فيه ما أنعم الله به عليه؛ فإن الحسد للأجانب حرام شديد التحريم،فكيف للمتعلم الذي هو بمنزلة الولد، ويعود من فضيلته إلى معلِّمه في الآخرة الثواب الجزيل، وفي الدنيا الثناء الجميل.والله الموفق.

ويُقدم في تعليمهم إذا ازدحموا الأول فالأول،فإن رضي الأول بتقديم غيره قدمه. وينبغي أن يظهر لهم البِشْرَ وطلاقة الوجه،ويتفقد أحوالهم،ويسأل عمن غاب منهم.

ومن آدابه المتأكدة وما يعتنى به: أن يصون يديه في حال الإقراء عن العبث، وعينيه عن تفريق نظرهما من غير حاجة، ويقعد على طهارة مستقبل القبلة، ويجلس بوقار، وتكون ثيابه بيضًا نظيفة.

فصـــل في: آداب المتعلم :

جميع ما ذكرناه من آداب المعلم في نفسه، آداب للمتعلم، ومن آدابه: أن يجتنب الأسباب الشاغلة عن التحصيل، إلا سببًا لا بد منه للحاجة. وينبغي أن يطهر قلبه من الأدناس؛ ليصلح لقبول القرآن وحفظه واستثماره؛ فقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: "**ألا إن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب**".

وقد أحسن القائل بقوله: يُطَيَّبُ القلب للعلم، كما تُطَيَّبُ الأرض للزراعة. وينبغي أن يتواضع لمعلمه، ويتأدب معه وإن كان أصغر منه سنًّا، وأقل شهرةً ونسبًا وصلاحًا، وغير ذلك. ويتواضع للعلم؛ فبتواضعه يدركه، وقد قالوا نظمًا:

العلم حرب للفتى المتعالي ... كالسيل حرب للمكان العالي

وينبغي أن ينقاد لمعلمه ويشاوره في أموره، ويقبل قوله؛ كالمريض العاقل يقبل قول الطبيب الناصح الحاذق، وهذا أولى.

فصل: ولا يتعلم إلا ممن تكملت أهليته، وظهرت ديانته، وتحققت معرفته، واشتهرت صيانته؛ فقد قال محمد بن سيرين ومالك بن أنس وغيرهما من السلف: هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم. وعليه أن ينظر معلمه بعين الاحترام، ويعتقد كمال أهليته، ورجحانه على طبقته؛ فإنه أقرب إلى انتفاعه به. وكان بعض المتقدمين إذا ذهب إلى معلمه تَصَدَّق بشيءٍ، وقال: اللهم اسْتُر عَيبَ معلمي عني، ولا تذهب بركة علمه مني.

وقال الربيع صاحب الشافعي ـ رحمهما الله ـ:

ما اجترأت أن أشرب الماء والشافعي ينظر إلي؛ هيبة له.

■ **وروينا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: من حق المعلم عليك:**

أن تُسلِّم على الناس عامة، وتخصَّه دونهم بتحية. وأن تجلس أمامه، ولا تشيرن عنده بيدك، ولا تغمزن بعينيك، ولا تقولن: قال فلان خلاف ما تقول. ولا تغتابن عنده أحدًا، ولا تشاور جليسك في مجلسه، ولا تأخذ بثوبه إذا قام، ولا تلح عليه إذا كسل، ولا تعرض، أي تشبع من طول صحبته. وينبغي أن يتأدب بهذه الخصال التي أرشد إليها علي رضي الله عنه، وأن يرد غيبة شيخه إن قدر، فإن تعذَّر عليه ردها فارق ذلك المجلس.

ويدخل على الشيخ: كامل الخصال، متصفًا بما ذكرناه في المعلم، متطهرًا، مستعملا للسواك، فارغ القلب من الأمور الشاغلة، وأن لا يدخل بغير استئذان إذا كان الشيخ في مكان يحتاج فيه إلى استئذان، وأن يسلم على الحاضرين إذا دخل، ويخصه دونهم بالتحية، وأن يسلم عليه وعليهم إذا انصرف؛ كما جاء في الحديث فليست الأولى أحق من الثانية، ولا يتخطى رقاب الناس، بل يجلس حيث ينتهي به

المجلس، إلا أن يأذن له الشيخ في التقدم، أو يعلم من حالهم إيثار ذلك، ولا يقيم أحداً في موضعه.

وينبغي أيضًا: أن يتأدب مع رفقته وحاضري مجلس الشيخ؛ فإن ذلك تأدب مع الشيخ، وصيانة لمجلسه، ويقعد بين يدي الشيخ قعدة المتعلمين، لا قعدة المعلمين، ولا يرفع صوته رفعًا بليغًا من غير حاجة، ولا يضحك، ولا يكثر الكلام من غير حاجة، ولا يعبث بيده ولا بغيرها، ولا يلتفت يمينًا ولا شمالا من غير حاجة، بل يكون متوجهًا إلى الشيخ، مصغيًا إلى كلامه.

ومما يتأكد الاعتناء به: أن لا يقرأ على الشيخ في حال شغل قلب الشيخ، وملله، واستيفازه، وروعه، وغمه، وفرحه، وعطشه، ونعاسه، وقلقه، ونحو ذلك مما يشق عليه، أو يمنعه من كمال حضور القلب والنشاط، وأن يغتنم أوقات نشاطه. ومن آدابه: أن يتحمل جفوة الشيخ وسوء خلقه، ولا يصده ذلك عن ملازمته واعتقاد كماله، ويتأول لأفعاله وأقواله التي ظاهرها الفساد تأويلات صحيحة، فما يعجز عن ذلك إلا قليل التوفيق أو عديمه.

ومن آدابه المتأكدة: أن يكون حريصًا على التعلم، مواظبًا عليه في جميع الأوقات التي يتمكن منه فيها، ولا يقنع بالقليل مع تمكنه من الكثير، ولا يحمل نفسه ما لا يطيق؛ مخافة من الملل وضياع ما حصل.

في آداب القرآن: هذا الباب هو مقصود الكتاب، وهو منتشر جداً، وأنا أشير إلى أطراف من مقاصده؛ كراهة الإطالة، وخوفًا على قارئه من الملالة.

فأول ذلك يجب على القارئ: الإخلاص كما قدمناه، ومراعاة الأدب مع القرآن، فينبغي أن يستحضر في نفسه؛ أنه يناجي الله تعالى، ويقرأ على حال من يرى الله تعالى؛ فإنه إن لم يكن يراه فإن الله تعالى يراه.

وينبغي إذا أراد القراءة: أن ينظف فاه بالسواك وغيره، والاختيار في السواك أن يكون بعود من أراك، ويجوز بسائر العيدان، وبكل ما ينظف كالخرقة الخشنة والأشنان

وغير ذلك، وفي حصوله بالأصبع الخشنة ثلاثة أوجه لأصحاب الشافعي رحمهم الله تعالى: أشهرها: أنه لا يحصل. والثاني: يحصل إن لم يجد غيرها. ولا يحصل إن وجد. ويستاك عرضًا، مبتدئًا بالجانب الأيمن من فمه، وينوي به الإتيان بالسُّنَّة .

يستحب: أن يقرأ وهو على طهارة، فإن قرأ محدثًا جاز بإجماع المسلمين، والأحاديث فيه كثيرة معروفة. قال إمام الحرمين: ولا يقال ارتكب مكروهًا، بل هو تارك للأفضل.

ويستحب: أن تكون القراءة في مكان نظيف مختار.

يستحب: للقارئ في غير الصلاة أن يستقبل القبلة.

فإن أراد الشروع في القراءة: استعاذ، فقال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. هكذا قال الجمهور من العلماء.

فإذا شرع في القراءة: فليكن شأنه الخشوع والتدبر عند القراءة، والدلائل عليه أكثر من أن تحصر، وأشهر وأظهر من أن تذكر، فهو المقصود المطلوب، وبه تنشرح الصدور، وتستنير القلوب؛ قال الله عز وجل: ﴿ أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾ [النساء: ٨٢] . وقال تعالى: ﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ ﴾ [ص : ٢٩] ، والأحاديث فيه كثيرة، وأقاويل السلف فيه مشهورة، وقد بات جماعة من السلف يتلون آية واحدة يتدبرونها ويرددونها إلى الصباح.

فصل في : البكاء عند قراءة القرآن:

وهو صفة العارفين، وشعار عباد الله الصالحين؛ قال الله تعالى: ﴿ وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا (١٠٩) ﴾ [الإسراء : ١٠٩] . وقد وردت فيه أحاديث كثيرة، وآثار السلف، فمن ذلك عن النبي ﷺ : "**اقرؤوا القرآن وابكوا، فإن لم تبكوا فتباكوا**".

وينبغي : أن يرتل قراءته، وقد اتفق العلماء ﷺ على استحباب الترتيل ؛ قال الله تعالى : ﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾ .

ويستحب إذا مر بآية رحمة: أن يسأل الله تعالى من فضله . وإذا مر بآية عذاب : أن يستعيذ بالله من الشر ومن العذاب، أو يقول : اللهم إني أسألك العافية . أو أسألك المعافاة من كل مكروه . أو نحو ذلك . وإذا مر بآية تنزيه لله تعالى : نزه فقال : سبحانه وتعالى . أو تبارك وتعالى . أو جلت عظمة ربنا .

ومما يعتنى به ويتأكد الأمر به: احترام القرآن من أمور قد يتساهل فيها بعض الغافلين القارئين مجتمعين، فمن ذلك : اجتناب الضحك، واللغط، والحديث في خلال القراءة، إلا كلامًا يضطر إليه، وليمتثل قول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٢٠٤) ﴾ [الأعراف : ٢٠٤] ، وليقتد بما رواه ابن أبي داود عن ابن عمر ﷺ ، أنه كان إذا قرأ القرآن لا يتكلم حتى يفرغ منه .

لا تجوز: قراءة القرآن بالعجمية، سواء أَحْسَنَ العربية أو لم يحسنها، سواء كان في الصلاة أم في غيرها .

وتجوز: قراءة القرآن بالقراءات السبع المجمع عليها، ولا يجوز بغير السبع، ولا بالروايات الشاذة المنقولة عن القراء السبعة .

إذا ابتدأ بقراءة أحد القراء فينبغي أن يستمر على القراءة بها؛ ما دام الكلام مرتبطًا، فإذا انقضى ارتباطه، فله أن يقرأ بقراءة أحد من السبعة، والأولى دوامه على الأولى في هذا المجلس .

قال العلماء: الاختيار أن يقرأ على ترتيب المصحف، فيقرأ الفاتحة، ثم البقرة، ثم آل عمران، ثم ما بعدها على الترتيب، وسواء قرأ في الصلاة أو في غيرها .

قراءة القرآن من المصحف أفضل من القراءة عن ظهر القلب؛ لأن النظر في المصحف عبادة مطلوبة، فتجتمع القراءة والنظر . هكذا قاله القاضي حسين من

أصحابنا، وأبو حامد الغزالي، وجماعات من السلف، ونقل الغزالي في الإحياء: أن كثيرين من الصحابة رضي الله عنهم كانوا يقرؤون من المصحف، ويكرهون أن يخرج يوم ولم ينظروا في المصحف. وروى ابن أبي داود القراءة في المصحف عن كثيرين من السلف. ولم أر فيه خلافًا. ولو قيل إنه يختلف باختلاف الأشخاص، فيختار القراءة في المصحف؛ لمن استوى خشوعه وتدبره في حالتي القراءة في المصحف وعن ظهر القلب، ويختار القراءة عن ظهر القلب؛ لمن لم يكمل بذلك خشوعه ويزيد على خشوعه وتدبره لو قرأ من المصحف، لكان هذا قولا حسنًا، والظاهر أن كلام السلف وفعلهم محمول على هذا التفصيل.

فصل في: استحباب قراءة الجماعة مجتمعين، وفضل القارئين من الجماعة والسامعين، وبيان فضيلة من جمعهم عليها، وحرضهم وندبهم إليها:

اعلم أن قراءة الجماعة مجتمعين مستحبة، بالدلائل الظاهرة، وأفعال السلف والخلف المتظاهرة، فقد صح عن النبي ﷺ من رواية أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما أنه قال: "**ما من قوم يذكرون الله؛ إلا حفت بهم الملائكة، وغشيتهم الرحمة، ونزلت عليهم السكينة، وذكرهم الله فيمن عنده**".

قال الترمذي حديث حسن صحيح. وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "**ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله تعالى؛ يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده**". رواه مسلم وأبو داود بإسناد صحيح.

فصل في: الإدارة بالقرآن:

وهو أن يجتمع جماعة؛ يقرأ بعضهم عشرًا أو جزءا، أو غير ذلك، ثم يسكت ويقرأ الآخر من حيث انتهى الأول، ثم يقرأ الآخر، وهذا جائز حسن، وقد سئل مالك رحمه الله تعالى عنه فقال: لا بأس به". اهـ.

هذا ما تيسر لي اختصاره، في بيان جملة الآداب هذه، وذلك من كلام الإمام النووي ــ رحمه الله تعالى ــ في "التبيان في آداب حملة القرآن".

[٤] حــق تلاوتـــه :

ومما ينبغي مراعاته والاهتمام به في تلاوته : حق التلاوة .

قال الله تعالى : ﴿ **الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ** (١٢١) ﴾ [البقرة : ١٢١] .

قال الحافظ ابن كثير ــ رحمه الله تعالى ــ في تفسيره :

"عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ﴿ **يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ** ﴾ قال : إذا مر بذكر الجنة سأل الله الجنة، وإذا مر بذكر النار تعوذ بالله من النار .

وقال أبو العالية : قال ابن مسعود : والذي نفسي بيده إن حق تلاوته : أن يحلَّ حلاله، ويحرم حرامه، ويقرأه كما أنزله الله، ولا يُحرف الكَلِمَ عن مواضعه، ولا يتأول منه شيئاً على غير تأويله . . .

قال السُّدي، عن أبي مالك، عن ابن عباس في هذه الآية قال : يحلون حلاله، ويحرمون حرامه، ولا يحرفونه عن مواضعه . . .

وقال الحسن البصري : يعملون بمحكمه، ويؤمنون بمتشابهه، ويَكلُون ما أُشكل عليهم إلى عالمه . . . عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله : ﴿ **يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ** ﴾ قال : يتبعونه حق اتباعه، ثم قرأ : ﴿ **وَالْقَمَرِ إِذَا تَلاهَا** (٢) ﴾ يقول : اتبعها . . .

وقال أبو موسى الأشعري : من يتبع القرآن يهبط به على رياض الجنة" . اهـ.

وقال الإمام البيضاوي ــ رحمه الله تعالى ــ في تفسيره :

﴿ **يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ** ﴾ : بمراعاة اللفظ عن التحريف، والتدبر في معناه، والعمل بمقتضاه" . اهـ.

ويتلخص من هذه الأقوال، أن حق تلاوة القرآن الكريم تشمل:

- حق القراءة، والتي هي أحكام التجويد .
- حق التدبــــر .
- حق العلـــم .
- حق العمـــل .
- حق الدعــوة .
- حق الاحترام .

هذا هو ما تيسر لنا تحريره في الأمر الأول، من الاقتراح العلمي للقرآن الكريم، وهو أمر التلاوة .

الأمــــر الثاني: في تفسيره :

والاقتراح المهيئ في تفسير القرآن الكريم يتناول: تفسير السورة . . تفسير الآية .

[١] تفسير السورة:

إذا أردنا أن نتناول سورةً من سور القرآن بالتفسير ، فليتناول التفسير هذه المباحث :

(١) **تعريف بالسورة** [ويتناول بيان اسم السورة، وبيان فضل السورة] .

(٢) **بيان نوع السورة** [ويتناول بيان نوع السورة، من حيث مكية هي، أو مدنية] .

(٣) **بيان عدد آيات السورة**، وكلمات السورة، وحروف السورة .

(٤) **بيان موضوعات السورة إجمالاً** .[أي ما اشتملت عليه السورة على سبيل الإجمال] .

(٥) **ثم بعد ذلك** : يتناول آيات السورة تفسيرًا، وهذا هو ما سنبينه في الفرع التالي، والذي هو:

[٢] تفسير الآية:

وإذا أردنا أن نتناول آيةً من آيات القرآن بالتفسير، فليتناول التفسير هذه المباحث :

(١) **ذكر الآية المراد تفسيرها** ، [وذلك بقراءتها مع ذكر رقم، وموضع الآية في

السورة، ونوع الآية].

(٢) **بيان مُفردات الآية** ، [وذلك ببيان معنى الكلمة أو الكلمات المبهمة، مع بيان وجوه الإعراب، والبلاغة].

(٣) **الأقوال الواردة في تفسير الآية** ، [النبي ﷺ ، الصحابة والتابعين ، الأئمة].

(٤) **بيان نظائر الآية من القرآن الكريم**.

(٥) **بيان تفسير الآية الإجمالي**،[أي ما اشتملت عليه الآية على سبيل الإجمال].

(٦) **بيان ما يُستنبط منها** ، [الفوائد، والأحكام التي يمكن استنباطها].

الاقتراح الثاني — اقتراحات علمية لعلوم الحديث الشريف

الحديث الشريف:

هو سُنَّة النبي ﷺ والتي تنقسم إلى: سُنَّة قولية.. وسُنَّة فعلية.. وسُنَّة تقريرية.. وسُنَّة وصفية. وهي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي.

والاقتراح المُهَيَّئُ لها، خاصٌ بـ:

[١] الأخذ بها:

والمقصود بذلك: النوع الذي يُؤخذ منها، دون غيره؛ ذلك أن السُّنَّة النبوية قد مُنيت بطائفة، أدخلوا فيها غير الثابت عن النبي ﷺ، وهو غير الصحيح.

فالحديث النبوي كان أقساماً عدة، منها:

الحديث الصحيح.. والحديث الضعيف.. والحديث الموضوع.

فينبغي الأخذ بالصحيح دون الضعيف والموضوع:

وقد حذر النبي ﷺ من ذلك، وتوعد من فعل ذلك.

عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قال: سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**لا تَكْذِبُوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجْ النَّارَ**" (١).

وعَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ المُغيرَة رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "**إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتعمِّداً؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**" (٢).

---

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.

وعَنْ الْمُغيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ؛ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ" (١) .

هذه الأحاديث ـ كما بين هذا الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في شرح صحيح مسلم:

"تعظيم تحريم الكذب عليه ﷺ، وأنه فاحشة عظيمة وموبقة كبيرة، ولكن لا يكفر بهذا الكذب إلا أن يستحله. هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف. وقال الشيخ أبو محمد الجويني، والد إمام الحرمين أبي المعالي من أئمة أصحابنا: يكفر بتعمد الكذب عليه ﷺ.

حكى إمام الحرمين عن والده هذا المذهب، وأنه كان يقول في درسه كثيرا: من كذب على رسول الله ﷺ عمداً: كفر وأُريق دمه. وضعف إمام الحرمين هذا القول. وقال: إنه لم يره لأحد من الأصحاب، وإنه هفوة عظيمة. والصواب ما قدمناه عن الجمهور والله أعلم.

ثم إن من كذب على رسول الله ﷺ عمداً في حديث واحد :فسق، ورُدَّت روايته كلها، وبطل الاحتجاج بجميعها، فلو تاب وحَسُنَت توبته: فقد قال جماعة من العلماء، منهم أحمد بن حنبل، وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري وصاحب الشافعي، وأبو بكر الصيرفي من فقهاء أصحابنا الشافعيين وأصحاب الوجوه منهم ومتقدميهم في الأصول والفروع: لا تؤثر توبته في ذلك ولا تقبل روايته أبداً، بل يحتم جرحه دائما. وأطلق الصيرفي وقال: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه؛ لم نَعُد لقبوله بتوبة تظهر، ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويا بعد ذلك.

قال : وذلك مما افترقت فيه الرواية والشهادة. ولم أر دليلا لمذهب هؤلاء، ويجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظًا وزجرًا بليغًا عن الكذب عليه ﷺ ؛ لعظم مفسدته؛

(١) حديث صحيح : أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه .

فإنه يصير شرعًا مستمرًا إلى يوم القيامة، بخلاف الكذب على غيره والشهادة؛ فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة. قلت: وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف، مخالف للقواعد الشرعية، والمختار: القطع بصحة توبته في هذا، وقبول رواياته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة، وهي: الإقلاع عن المعصية، والندم على فعلها، والعزم على أن لا يعود إليها، فهذا هو الجاري على قواعد الشرع، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافرًا فأسلم، وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة، وأجمعوا على قبول شهادته، ولا فرق بين الشهادة والرواية في هذا. والله أعلم.

أنه لا فرق في تحريم الكذب عليه ﷺ، بين ما كان في الأحكام، وما لا حكم فيه، كالترغيب والترهيب والمواعظ، وغير ذلك، فكله حرام، ومن أكبر الكبائر، وأقبح القبائح بإجماع المسلمين الذين يُعتَدُّ بهم في الإجماع، خلافًا للكرَّامية الطائفة المبتدعة في زعمهم الباطل: أنه يجوز وضع الحديث في الترغيب والترهيب. وتابعهم على هذا كثيرون من الجهلة الذين ينسبون أنفسهم إلى الزهد، أو ينسبهم جهلة مثلهم. وشبهة زعمهم الباطل أنه جاء في رواية: من كذب علي متعمدًا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار. وزعم بعضهم أن هذا كذب له عليه الصلاة والسلام لا كذب عليه. وهذا الذي انتحلوه وفعلوه واستدلوا به غاية الجهالة، ونهاية الغفلة، وأدل الدلائل على بعدهم من معرفة شيء من قواعد الشرع، وقد جمعوا فيه جملا من الأغاليط اللائقة بعقولهم السخيفة، وأذهانهم البعيدة الفاسدة، فخالفوا قول الله عز وجل: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولًا (٣٦) ﴾ [الإسراء: ٣٦].

وخالفوا صريح هذه الأحاديث المتواترة، والأحاديث الصريحة المشهورة في إعظام شهادة الزور، وخالفوا إجماع أهل الحل والعقد. وغير ذلك من الدلائل القطعيات في تحريم الكذب على آحاد الناس، فكيف بمن قوله شرع، وكلامه وحي، وإذا نظر في قولهم وجد كذبًا على الله تعالى؛ قال الله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ

إلاَّ وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤) ﴾ [النجم : ٣ - ٤] .

ومن أعجب الأشياء قولهم: هذا كذب له. وهذا جهل منهم بلسان العرب وخطاب الشرع، فإن كل ذلك عندهم كذب عليه. وأما الحديث الذي تعلقوا به؛ فأجاب العلماء عنه بأجوبة، أحسنها وأخصرها: أن قوله ﴿ لِّيُضِلَّ النَّاسَ ﴾ زيادة باطلة، اتفق الحفاظ على إبطالها، وأنها لا تعرف صحيحة بحال.

الثاني: جواب أبي جعفر الطحاوي: أنها لو صحت لكانت للتأكيد كقول الله تعالى: ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ ﴾ [الأنعام : ١٤٤] .

الثالث: أن اللام في "ليضل" ليست لام التعليل بل هي لام الصيرورة والعاقبة، معناه أن عاقبة كذبه ومصيره إلى الإضلال به كقوله تعالى: ﴿ فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ﴾ [القصص : ٨] ، ونظائره في القرآن وكلام العرب أكثر من أن يحصر، وعلى هذا يكون معناه: فقد يصير أمر كذبه إضلالا، وعلى الجملة مذهبهم أركّ من أن يُعتنى بإيراده، وأبعد من أن يُهتَم بإبعاده، وأفسد من أن يحتاج إلى إفساده. والله أعلم.

يحرم رواية الحديث الموضوع على من عرف كونه موضوعًا، أو غلب على ظنه وضعه، فمن روى حديثًا علم أو ظن وضعه، ولم يبين حال روايته ووضعه: فهو داخل في هذا الوعيد، مندرج في جملة الكاذبين على رسول الله ﷺ، ويدل عليه أيضا الحديث السابق من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين).

ولهذا قال العلماء : ينبغي لمن أراد رواية حديث أو ذكره: أن ينظر فإن كان صحيحًا أو حسنًا قال: قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعله، أو نحو ذلك، من صيغ الجزم. وإن كان ضعيفًا فلا يقل: قال أو فعل أو أمر أو نهى، وشبه ذلك من صيغ الجزم، بل يقول: رُوي عنه كذا، أو جاء عنه كذا، أو يُروى، أو يُذكر، أو يُحكى، أو يُقال، أو بلغنا، وما أشبهه. والله سبحانه أعلم". اهـ.

وقال ابن الجوزي - رحمه الله تعالى - في مقدمة كتابه "منهاج القاصدين" والذي اختصره ابن قدامة - رحمه الله تعالى - في "مختصر منهاج القاصدين" فمما نقل من مقدمته:

"ولا ينبغي التعبُّد بحديث موضوع، والاغترار بلفظ مصنوع" . اهـ.

كما ينبغي الاهتمام بعلومها : وهي العلوم الخاصة بها، والتي لا تنفك عنها، وهذه العلوم، هي بمثابة الميزان لعلم السُّنَّة المطهرة؛ إذ بها يُعرف الصحيح من غيره، والثابت من ضده، ومن هذه العلوم:

علم التخريج: وهو علم يُعرف به "الدلالة على مصادر الحديث الأصلية، وعزوه إليها، وذلك بذكر من رواه من المؤلفين" [١] .

وبعلم التخريج هذا، يقف الطالب، على مجموع طرق الحديث المختلفة، كما أنه يقف على متابعاته، وشواهده، ومجموع طرق الحديث، هي أهم أبواب علم الحديث.

علم الرجال والتراجم: وهو علم خاص بعلم الحديث، وهو علم يبحث في: أسماء الرجال، الذين هم رواة الحديث، كما يبحث في كُنَاهم، وألقابهم، ومواليدهم، ووفياتهم، وطبقاتهم، ورواياتهم، وأحوالهم من حيث الجرح، أو التعديل، ويبحث أيضًا في اتصالهم وانقطاعهم، وما إلى ذلك؛ مما يتبين به حال راوي الحديث؛ حتى يتم بذلك معرفة حال الحديث، من حيث الصحة أو الضعف، ومن حيث الثبوت وعدمه.

علم الجرح والتعديل: وهو العلم الذي تُطَبَّقُ قواعده على الرجال رواة الحديث، فيبحث في عدالة الراوي، وتوثيقه، وتثبته، وحفظه، ودينه.. كما يبحث في جرحه، وضعفه، واختلاطه وتغيره، وجهالته، وتدليسه، وكذبه.. وغير ذلك.

---

(١) « أصول التخريج ودراسة الأسانيد » للدكتور محمود الطحان.

علم الفقه والأصول: وهما علمان في غاية الأهمية؛ إذ بهما يُعلم فقه الحديث، وتُستنبط بهما أحكامه الشرعية، فيعرف ما في الحديث من: واجبات، ومندوبات، ومحرمات، ومكروهات، ومباحات، وصحة وبطلان وفساد، ورخصة وعزيمة، ودلالات الأمر والنهي، وكذا يُعرف ما فيه من آداب، وأخلاق، وسلوك.

علم اللغة: وبها يُعلم معاني غريب الحديث، كما يُعلم بها أيضًا طرق أوجه الدلالة على الحكم، وما إلى ذلك؛ مما يُعين على فهم الحديث، وما اشتمل عليه.

تنبيه: هذه العلوم ليست خاصة بعلم الحديث فحسب، بل هي أيضًا لابد منها في علوم القرآن الكريم، إذ هو المصدر الأول من مصادر التشريع.

[٢] في تناولها بالشرح:

والاقتراح المُقَدَّم في تناول الحديث بالشرح والتبيين، يتناول:

(١) ذكر الحديث بتمامه. (سندًا، ومتنًا).

(٢) ذكر تخريجه، وطرقه.

(٣) ذكر درجته. (من حيث الصحة والضعف، والثبوت وغيره).

(٤) ذكر فوائد إسناده.

(٥) ذكر معاني مفرداته ومشكلاته.

(٦) (ذكر فقه الحديث) ، وبيان ما اشتمل عليه من الأحكام والآداب، والدلالات المختلفة).

بيان بأهم كتب السُنّة والحديث:

أولاً: كتـــب المتـــون:

وهي المصادر التي اشتملت على ذكر الحديث والأثر فقط، وذلك بالسند.

صحيح الإمام البخاري. صحيح الإمام مسلم. سنن الإمام أبي داود. جامع الإمام الترمذي. سنن الإمام النسائي. سنن الإمام ابن ماجة. موطأ الإمام مالك. مسند الإمام أحمد. سنن الإمام الدارمي. مستدرك الإمام الحاكم.. وهذه الكتب جميعها مُسْنَدَة، وغيرها من دواوين السُّنَّة كثير وكثير.. ولكن نذكر من كتب الحديث، الخالي من الإسناد:

الأربعون النووية «للإمام النووي»، رياض الصالحين «للإمام النووي»، الجامع الصغير «للحافظ السيوطي»، صحيح الجامع الصغير «للعلامة الألباني»، ضعيف الجامع الصغير «للعلامة الألباني»، سلسلة الأحاديث الصحيحة «للعلامة الألباني»، سلسلة الأحاديث الضعيفة «للعلامة الألباني».

ثانيًا: كتب الشروح:

وهي الكتب، التي تناولت هذه المصادر السابقة، بالشرح والتبيين، ونذكر المشهور منها:

- فتح الباري بشرح صحيح البخاري. للحافظ ابن حجر العسقلاني.
- عمدة القاري بشرح صحيح البخاري. للعلامة العيني.
- إرشاد الساري بشرح صحيح البخاري. للعلامة القسطلاني.
- شرح صحيح الإمام مسلم. للإمام النووي.
- المفهم شرح صحيح مسلم. للقرطبي.
- المُعْلِم بفوائد مسلم. للإمام المازري.
- إكمال المعلم. للقاضي عياض.
- عون المعبود شرح سُنن أبي داود. للعلامة العظيم آبادي.
- بذل المجهود شرح سُنن أبي داود. للعلامة السهانفوري.
- عارضة الأحوذي شرح جامع الترمذي. للعلامة ابن العربي المالكي.

- تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي. للعلامة المباركفوري.
- شرح سنن النسائي. للسندي.
- شرح سُنن النسائي. للسيوطي.
- شرح سُنن ابن ماجة. للسندي.
- المنتقى شرح موطأ الإمام مالك. لأبي الوليد الباجي.
- التمهيد... (في شرح موطأ الإمام مالك). لابن عبدالبر.
- الاستذكار... (في شرح موطأ الإمام مالك). لابن عبدالبر.
- تنوير الحوالك على موطأ الإمام مالك. للسيوطي.
- الفتح الرباني بترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني. وبحاشيته: بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني. وهما للشيخ أحمد بن عبدالرحمن البنا الساعاتي.

وأما الكتب الأخرى، والتي ليست مسندة:

- جامع العلوم والحكم. للحافظ ابن رجب الحنبلي. شرح فيه الأربعين النووية، وزاد عليها عشرة أحاديث.
- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين. لابن علان الصديقي الشافعي.
- نزهة المتقين شرح رياض الصالحين. مجموعة من أهل العلم.
- شرح رياض الصالحين. للشيخ ابن عثيمين.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير. للعلامة المناوي.

ثالثًا: كتب التخريج:

وهي على قسمين:

(أ) قسم خاص بكتب تخريج الحديث وعزوه إلى مصادره الأصلية..

(ب) وقسم خاص بتعليم طالب العلم كيف يُخَرِّج حديثًا.

(أ) القسم الأول:

- تحفة الأشراف . للحافظ المزِّي .
- نصب الراية بتخريج أحاديث الهداية . للإمام الزيلعي .
- الدراية في تخريج أحاديث الهداية . للحافظ ابن حجر .
- التلخيص الحبير بتخريج أحاديث الرافعي الكبير . للحافظ ابن حجر .
- البدر المنير تخريج أحاديث الشرح الكبير . لابن الملقن .
- التحقيق في أحاديث الخلاف . لابن الجوزي .
- تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب . للحافظ ابن كثير .
- تغليق التعليق . للحافظ ابن حجر .
- إرواء الغليل بتخريج أحاديث منار السبيل .للشيخ محمد ناصر الدين الألباني .
- موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف . لأبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول .

(ب) القسم الثاني:

- أصول التخريج ودراسة الأسانيد . الدكتور محمود الطحان .
- طرق تخريج حديث رسول الله ﷺ . الدكتور عبد المهدي بن عبدالقادر .
- طرق تخريج أقوال الصحابة والتابعين. الدكتور عبد المهدي بن عبدالقادر بن عبدالهادي .

رابعًا: كتب الرجال، والتراجم ، والجرح والتعديل:

وهي كثيرة ، نذكر منها :

- الطبقات الكبرى . لابن سعد .
- معرفة الصحابة . لابن منده .

- معجم الصحابة . لابن قانع .
- أُسد الغابة في معرفة الصحابة .
- الإصابة في تمييز الصحابة .

وهذه جميعها ـ كما هو وضح ـ في تراجم الصحابة الأبرار .

- تهذيب الكمال . للحافظ المزي .
- تهذيب التهذيب . للحافظ ابن حجر .
- تقريب التهذيب . للحافظ ابن حجر .
- رجال صحيح البخاري . للكلاباذي .
- رجال صحيح مسلم . لابن منجويه الأصبهاني .
- تاريخ بغداد . للخطيب البغدادي .
- سير أعلام النبلاء . للذهبي .
- المعين في طبقات المحدثين . للذهبي .
- معرفة الثقات . للعجلي .
- الجرح والتعديل . لابن أبي حاتم الرازي .
- التاريخ الكبير . للبخاري .
- التاريخ الصغير . للبخاري .
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال . للذهبي .
- لسان الميزان . للحافظ ابن حجر .

خامساً: كتب غريب الحديث، ومعانيه :

- غريب الحديث . لابن سلام .
- غريب الحديث . لابن قتيبة .
- غريب الحديث . للحربي .

- غريب الحديث . للخطابي .
- الفائق في غريب الحديث . للزمخشري .
- غريب الحديث . لابن الجوزي .
- النهاية في غريب الحديث . لأبي السعادات ابن الجزري .

سادساً : كتب مصطلح الحديث :



وهي كثيرة جداً، منها ما هو مستقل بذاته في علم المصطلح، ومنها ما اشتمل على علم المصطلح، ولم يكن مستقلا .

- المنظومة البيقونية . للبيقوني .
- ألفية الحديث . للعراقي .
- ألفية الحديث . للسيوطي .
- نخبة الفِكَر . للحافظ ابن حجر .
- الموقظة . للحافظ الذهبي .
- معرفة علوم الحديث . للحاكم .
- مختصر علوم الحديث . لابن كثير .
- مقدمة ابن الصلاح .
- التقريب . للإمام النووي .
- التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية . للمشاط .
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر . للحافظ ابن حجر .
- الباعث الحثيث شرح مختصر علوم الحديث . للعلامة أحمد شاكر .
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح . للحافظ العراقي .

- النكت على مقدمة ابن الصلاح. للحافظ ابن حجر.
- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي. للسيوطي.
- قواعد التحديث. للقاسمي.
- تيسير مصطلح الحديث. للدكتور محمود الطحان.
- تيسير علوم الحديث. لأبي عبدالرحمن عمرو بن عبدالمنعم سليم.
- تيسير دراسة الأسانيد للمبتدئين. لأبي عبدالرحمن عمرو بن عبدالمنعم سليم.

وغير هذه الكتب كثير.



الاقتراح الثالث اقتراحات علمية لعلـم الاعتقــــاد

الاعتقـــــاد:

الاعتقاد، أو علم العقيدة، أو علم العقائد، أو علم التوحيد، أو علم أصول الدين، أو علم الإلهيات، أو علم الغيبيات، أو علم الفقه الأكبر، أو علم الكلام، كل هذه مترادفات تؤدي معنى واحداً.

و"**الاعتقاد لغة**: مصدر اعتقد. واعتقدت كذا: عقدت عليه القلب والضمير.

وقـــيـــل: العقيدة ما يدين الإنسان به.

واصطلاحًا: يطلق الاعتقاد على معنيين:

الأول: التصديق مطلقًا، أعم من أن يكون جازمًا أو غير جازم، مطابقًا أو غير مطابق، ثابتًا أو غير ثابت.

الثاني: أحد أقسام العلم، وهو اليقين" (١).

الاقتراح المهيــئ في الاعتقــاد:

الاعتقاد هو أول واجب على المسلم؛ إذ هو أصل واجب الإسلام؛ قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في "المجموع شرح المهذب":

"وأما أصل واجب الإسلام، وما يتعلق بالعقائد، فيكفي فيه التصديق بكل ما جاء به رسول الله ﷺ واعتقاده اعتقاداً جازماً سليماً من كل شك". اهـ.

(١) «الموسوعة الفقهية» الصادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت.

وعليه فإن الاعتقاد السليم الصحيح هو: ما كان عن الله تعالى ، وما كان عن رسول الله ﷺ ، ومصدر ذلك : الكتاب والسُّنَّة .

ما كان: بفهم السلف الصالح؛ ذلك أنَّ:

كل خيرٍ في اتباع من سَلَفَ، وكل شرٍّ في ابتداع من خَلَفَ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "**لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ، إِلا مِلَّةً وَاحِدَةً**". قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ، **قَالَ**: "**مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**".

والسلف هم: القرون الثلاثة الأولى، والذين هم: الصحابة.. والتابعون.. وتابعو التابعين.

وهم الذي عناهم النبي ﷺ؛ ففي الصحيحين، أن النبي ﷺ قال: "**خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم**" .

عدم الخوض في علم الكلام، بل يُمسك عنه، ويقي فهمه وعقله منه؛ وقد حذر منه أئمة كثيرون، منهم الإمام الشافعي، وإمام الحرمين الجويني، وأبو حامد الغزالي.

وقد أخرج الإمام اللالكائي –رحمه الله تعالى– بسنده في كتابه:

"قال هرم بن حيان: صاحب الكلام على إحدى المنزلتين، إن قصر فيه خصم، وإن أعرق فيه أثم.

وعن الربيع يقول: سمعت الشافعي يقول، وناظره رجل من أهل العراق، فخرج إلى شيء من الكلام؛ فقال: هذا من الكلام دعه.

قال: وسمعت الشافعي يقول: لأن يبتلي الله المرء بكل ذنب نهى الله عنه ما عدا الشرك، خير له من الكلام.

وعن يونس بن عبدالأعلى قال: قال لي الشافعي: تعلم يا أبا موسى، لقد اطلعت من أصحاب الكلام على شيء، ما ظننت أن مسلمًا يقول ذلك.

قال أبو ثور: سمعت الشافعي يقول: ما تردى أحد بالكلام فأفلح.

وعن بشر بن الوليد الكندي يقول: سمعت أبا يوسف يقول: من طلب المال بالكيمياء أفلس، ومن طلب الدين بالكلام تزندق". اهـ.

وقال أيضًا: "قال أبو محمد: وسمعت أبي وأبا زرعة يأمران بهجران أهل الزيغ والبدع، يغلظان في ذلك أشد التغليظ، وينكران وضع الكتب برأي في غير آثار، وينهيان عن مجالسة أهل الكلام، والنظر في كتب المتكلمين، ويقولان: لا يفلح صاحب كلام أبدا". اهـ.

وذلك أن علم الكلام، إنما نتج عنه خبث العقل،وزبل الهوى،والذي هو: التأويل، والتشبيه، والتمثيل، والتحريف، والتعطيل، والإلحاد، والخوض في القدر، ووصف القرآن الكريم بغير ما جاء فيه وعنه.. إلى غير ذلك من إنكار الثابت، وإثبات المنكر.

ترك الجدال والمراء في مسائل الاعتقاد؛ فإنه منهي عنه في الشرع الحنيف:

فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: **"أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ؛ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ؛ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ؛ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ"** (١).

وَفَرْقٌ بين ما من شأنه الجدل والخصومة، وما من شأنه التبيين والإيضاح للاعتقاد السليم؛ فإن الاعتقاد الصحيح ــ كما بينا ــ واضح في مصدري التشريع ــ الكتاب والسنة ــ دون لَبْسٍ أو إبهام، فلا يُحتاج فيها إلى تشقيقات وتعقيدات علم الكلام والجدل لإثباتها، وهذا ما جاء في الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم ــ رحمه الله

(١) حديث حسن: أخرجه أبو داود في سُننه، وانظر «صحيح الجامع الصغير»، للشيخ الألباني -رحمه الله-.

تعالى ــ في أول كتاب الإيمان، بسنده : "عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ : كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ حَاجَّيْنِ أَوْ مُعْتَمِرَيْنِ؛ فَقُلْنَا : لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلاءِ فِي الْقَدَرِ. فَوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلا الْمَسْجِدَ، فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي، أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلامَ إِلَيَّ؛ فَقُلْتُ : أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ. وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ. وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لا قَدَرَ، وَأَنَّ الأَمْرَ أُنُفٌ. قَالَ : فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، لَوْ أَنَّ لأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ، مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ..." . ثم ذكر الحديث بطوله، والذي فيه سؤال جبريل عليه السلام النبيَّ ﷺ عن : الإيمان، والإسلام، والإحسان، وعن الساعة ووقتها.

الوقوف على مصنفات وكتب أهل العلم، من أهل السُّنَّة والجماعة؛ فقد صنفوها لتبيين الاعتقاد السلفي ـ أي المنسوب إلى السلف الصالح ـ وليدحضوا ما كانت عليه الفرق الضالة، وأهل الكلام.

واليك بعضاً من كتب أهل السُنَّة والجماعة، المُصَنَّفَة في الاعتقاد السليم، وقد رتبتها لك بحسب وَفَيَاتِ الأئمة:

[١] كتاب السُّنَّة : لأبي بكر أحمد بن يزيد الخلال ، ٢١١ هجرية.

[٢] كتاب الإيمان : للإمام أبي عبيد القايم بن سلام ، ٢٢٤ هجرية.

[٣] كتاب أصول السُّنَّة : للإمام الحميدي، شيخ للإمام البخاري.

[٤] كتاب الإيمان : الحافظ أبي بكر بن شيبة ، ٢٣٥ هجرية.

[٥] كتاب السُّنَّة : للإمام أحمد بن حنبل ، رحمه الله ٢٤١ هجرية.

[٦] الرد على الجهمية و الزنادقة : للإمام أحمد بن حنبل ، ٢٤١ هجرية.

[٧] كتاب الإيمان : للحافظ محمد بن يحيي بن عمر العدني ، ٢٤٣ هجرية.

[٨] كتاب التوحيد : للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ٢٥٦هجرية .
[٩] خلق أفعال العباد ، والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل : للإمام البخاري، ٢٥٦ هجرية .
[١٠] شرح مذاهب أهل السُّنَّة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن : لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين ، ٢٧٩ هجرية .
[١١] الرد على الجهمية : للإمام عثمان بن سعيد الدارمي ، ٢٨٠ هجرية .
[١٢] كتاب السُّنَّة : الحافظ لأبي بكر بن أبي عاصم ، ٢٨٧ هجرية .
[١٣] كتاب السُّنَّة : عبد الله بن الإمام احمد ، ٢٩٠ هجرية .
[١٤] كتاب السُّنَّة : محمد بن نصر المروزي ، ٢٩٤ هجرية .
[١٥] صريح السُّنَّة : للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، ٣١٠ هجرية .
[١٦] كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل : للإمام أبي بكر بن اسحاق بن خزيمة ، ٣١١ هجرية .
[١٧] عقيدة الطحاوية : للإمام أحمد بن محمد بن سلامة أبي جعفر الطحاوي الأزدي الحنفي ، ٣٢١ هجرية .
[١٨] كتاب أصل السُّنَّة واعتقاد الدين : للإمام أبي حاتم الرازي ، ٣٢٧ هجرية .
[١٩] شرح السُّنَّة : للإمام حسن بن على البربهاري ، ٣٢٩ هجرية .
[٢٠] الرد على الجهمية : للإمام الحافظ ابن منده ، ٣٥٩ هجرية .
[٢١] تصديق بالنظر إلى الله تعالى في الآخرة :للإمام أبي بكر الآجري،٣٦٠ هجرية .
[٢٢] الشريعة : للإمام أبي بكر محمد بن الحسين الآجري ، ٣٦٠ هجرية .
[٢٣] كتاب العظمة : لأبي الشيخ الأصفهاني ، ٣٦٩ هجرية .
[٢٤] اعتقاد أئمة الحديث : للإمام أبي بكر الأسماعيلي ، ٣٧١ هجرية .
[٢٥] كتاب النزول : للإمام الحافظ على بن عمر الدارقطني ، ٣٨٥ هجرية .
[٢٦] كتاب الصفات : للإمام الحافظ على بن عمر الدارقطني ، ٣٨٥ هجرية .

[٢٧]كتاب الرؤية : للإمام الحافظ على بن عمر الدارقطني، ٣٨٥ هجرية .

[٢٨]الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة : للإمام أبي عبد الله ابن بطة العكبري الحنبلي ، ٣٨٧ هجرية .

[٢٩] مقدمة ابن أبي زيد القيرواني في العقيدة : عبد الله بن زيد القيرواني، ٣٨٧ هجرية .

[٣٠] كتاب الإيمان : الحافظ محمد بن إسحاق بن منده ، ٣٩٥ هجرية .

[٣١] أصول السُّنَّة : للإمام ابن أبي زمنين الأندلسي ، ٣٩٩ هجرية

[٣٢] شُعَبُ الإيمان : الحافظ أبي عبدالله الحليمي البخاري ، ٤٠٣ هجرية .

[٣٣] شرح أصول إعتقاد أهل السنة والجماعة : للإمام أبي القاسم هبة الله بن الحسن ابن منصور الطبري اللالكائي ، ٤١٨ هجرية .

[٣٤] شرح السُّنَّة : للإمام الحسين بن مسعود البغوي ، ٣٤٦ هجرية .

[٣٥] النصيحة في صفات الرب جل وعلا : للإمام أبي محمد عبد الله بن يوسف الحويني ، ٤٣٨ هجرية .

[٣٦] الرد على من أنكر الحرف والصوت : للإمام الحافظ أبي نصير عبيدالله بن سعد السجزي ، ٤٤٤ هجرية .

[٣٧] عقيدة السلف أصحاب الحديث : للإمام أبي عثمان إسماعيل بن عبدالرحمن الصابوني ، ٤٤٩ هجرية .

[٣٨] الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث : أبي بكر أحمد بن الحسين للإمام البيهقي ، ٤٥٨ هجرية .

[٣٩]كتاب الأسماء والصفات : للإمام البيهقي ، ٤٥٨ هجرية .

[٤٠] البعث والنشور : للإمام البيهقي ، ٤٥٨ هجرية .

[٤١] إثبات عذاب القبر : للإمام البيهقي ، ٤٥٨ هجرية .

[٤٢] شُعَبُ الإيمان : للإمام البيهقي ، ٤٥٨ هجرية .

[٤٣] مسائل الإيمان : القاضي أبي يعلى ، ٤٥٨ هجرية.

[٤٤] المختار في أصول السُّنَّة : للإمام علي الحسن بن أحمد بن البنا الحنبلي البغدادي ، ٤٧١ هجرية.

[٤٥] كتاب الأربعين في دلائل التوحيد : أبي إسماعيل الهروي ، ٤٨١ هجرية.

[٤٦] الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السُّنَّة : أبي القاسم إسماعيل بن محمد التميمي الأصفهاني ، ٥٣٥ هجرية .

[٤٧] إثبات صفة العلو : للإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي ، ٦٢٠هجرية .

[٤٨] لُمَعَةُ الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد : للإمام موفق الدين أبي محمد عبد الله ابن قدامة المقدسي ، ٦٢٠ هجرية.

[٤٩] تجريد التوحيد المفيد : للإمام أحمد بن علي المقريزي ، ٨٤٥ هجرية.

[٥٠] أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات ، للإمام زين الدين مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي الحنبلي ، ١٠٣٣ هجرية.

[٥١] العين والأثر في عقائد أهل الأثر : للإمام عبد الباقي المواهلي الحنبلي ، ١٠٧١هجرية.

[٥٢] افتراق الأمة إلى نيف وسبعين فرقة : محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ، ١٨٨٢هجرية.

[٥٣] التحف في مذاهب السلف : للعلامة محمد بن علي الشوكاني ، ١٢٥٠هجرية.

[٥٤] إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات : للعلامة محمد بن علي الشوكاني ، ١٢٥٠ هجرية.

[٥٥] قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر : محمد صدّيق خان القنوجي ، ١٣٠٧هجرية.

[٥٦] الدين الخالص : محمد صدّيق خان القنوجي ، ١٣٠٧هجرية.

[٥٧] الآيات البينات في عدم سماع الأموات على مذهب الحنفية السادات : نعمان ابن محمود الآلوسي ١٣١٧هجرية.

■ ولا تنسَ كتبَ شيخ الإسلام ابن تيمية ــ رحمه الله تعالى ــ في هذا المجال، وهي كثيرة، وأغلبها رسائل موجودة في "مجموع فتاويه".

وأيضاً كتب تلميذه، الإمام ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ ومنها:

■ شفاء العليل في مسائل القضاء و القدر والحكمة و التعليل.

■ القصيدة النونية.

■ الصواعق المرسلة على الجهمية و المعطلة.

■ اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية.

■ طريق الهجرتين وباب السعادتين.

■ وغالب كتبه لا تخلو من تقرير عقيدة الإسلام، على منهج السلف الصالح.

وكتب الحافظ ابن رجب الحنبلي ـ رحمه الله تعالى ـ ومنها:

■ كلمة الإخلاص وتحقيق معناها: ابن رجب الحنبلي ٧٩٥ هجرية.

وغير هذه الكتب كثير.



الاقتراح الرابع: اقتراحـــات علمية لعلم الفقـــه

الفقـــــه :

هـــــو : العلم بالأحكام الشرعية، العملية، المكتسب من أدلتها التفصيلية.

والفقـه: فقـه خـاص بالعبـادات. والتي هي: فقـه الطهـارة، الصـلاة، والزكـاة، والصيام، والحج.

وفقـه خـاص بالمعـامـلات. والتي هي: فقـه الزواج والطلاق، والبيـع والشـراء، والجهاد. وغير ذلك.

الاقتراح المهيئ في الفقه:

والاقتراح المُقَدَّمُ في علم الفقه، يتناول:

تكوين الملكة الفقهية.. وطريقة شرح الفقه.. وآداب التفقه.

[١] تكويـــن الملكـــة الفقهيـــة :

والملكة الفقـهيـة: هي شرط مهـم ضـمن شروط الاجتـهاد، التي يذكرها علمـاء الأصول، عند ذكرهم وسردهم شروط الاجتهاد.

والملكة الفقهية: هي قوة في البحث، وبصر في الاستخراج، وبصيرة في حصول المطلوب [١].

والملكة الفقهية: قدرة يستخرج بها الحكم من الدليل، ويستحضر بها كل ما

---

(١) انظر: «إرشاد الفحول» للعلامة الشوكاني -رحمه الله تعالى-.

يحتاج إليه (١).

وكلامنا هاهنا في تبيين كيفية حصول هذه الملكة؛ فنقول:

تَتَحصَّلُ المُلَكَةُ الفِقْهِيَّة، بـ:

[١] الذَّوْق الفِقْهِيِّ؛ المُكْتَسَب مِنَ العُكُوف عَلَى الكِتَاب وَالسُّنَّة.

[٢] حِدَّة الذِّهْن، وَصَفَاءِ النَّفْس، وَجَوْدَة الإِدْرَاك.

[٣] مُطَالَعَة كُتُب الأَئِمَّة وَالفُقَهَاء.

[٤] الاسْتِكْثَار مِنَ النَّظَر فِي المَسَائِل الفِقْهِيَّة.

[٥] سُؤَال أَهْلِ الذِّكْر.

[٦] التَّحَلِّي بآدَاب الإِسْلاَم عُمُومًا.

[٧] الجِدّ فِي العِبَادَة، وَمُلاَزَمَة الذِّكْر، وَالعَمَل بالتَّقْوَى، وَالمُسَارَعَة إِلَى الطَّاعَة.

[٨] التَّخَلِّي عَنْ سَفْسَاف الأَخْلاَق، وَتَرْك الفُضُول، وَنَبْذ العَصَبِيَّة، وَدَفْع الهَوَى

[٩] الاجْتِهَاد فِي تَحْصِيل الأَدْوَات العِلْمِيَّة الصَّحِيحَة.

[١٠] مَعْرِفَة الوَاقِع.

وهذا اقتراح خاص بالفتوى والإفتاء، وهو:

إدراك الحكم وحده لا يكفي؛ إذ لابد من:

[١] تَصَوُّر المشكلة، وتكييفها.

[٢] إدراك الحكم المناسب.

[٣] إدراك الواقع المُلاَبِس للمشكلة.

[٤] تطبيق الحكم على حال المستفتي.

---

(١) انظر: «إجابة السائل شرح بغية الآمل» محمد بن إسماعيل الصنعاني - رحمه الله -، و«إرشاد الفحول»، للعلامة الشوكاني.

وهذا هو ما يُعرف بـ:

مُراعاة الحال، والزمان، والمكان.

[٢] طريقة شـــرح الفقـــه :

وهذه طريقة مقترحة في كيفية تدريس الفقه أو المسألة الفقهية على طريق الإجمال:

[١] ذكر المسألة الفقهية. [تسميتها، وتصويرها].

[٢] ذكر حكمها الشرعي.

[٣] ذكر أدلتها الشرعية.

[٤] ذكر أوجه الخلاف الحاصل فيها، أو الإجماع.

[٥] ذكر الراجح فيها من الخلاف، وذلك بمقتضى الترجيح العلمي.

[٦] ذكر أوجه الترجيح، وأدلته.

[٧] ذكر المصادر التي يُرجع إليها، بخصوص المسألة، والأدلة، والترجيح.

[٣] آداب التفقـــه :

ولابد لمن أراد التفقه في دينه، أن يلتزم آدابًا مهمة، وهذه الآداب منها ماهو على سبيل الوجوب، ومنها ما هو على سبيل الندب، فينبغي إذًا :

أن يسعى إلى تحصيل الفقه الواجب عليه، وهو ما تقوم به اعتقاداته، وعباداته، ومعاملاته، على الوجه المشروع.

وهذا ما ترجمه الإمام البخاري ــ رحمه الله تعالى ــ في "جامعه الصحيح" في "كتاب العلم "باب العلم قبل القول والعمل".

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله تعالى - في "فتح الباري":

"**قوله: (باب العلم قبل القول والعمل).**

قال ابن المنير: أراد به: أن العلم شرط في صحة القول والعمل، فلا يعتبران إلا به، فهو متقدم عليهما؛ لأنه مُصَحِّحٌ للنِّيَّة المصححة للعمل، فنبه المصنف على ذلك؛ حتى لا يسبق إلى الذهن من قولهم: "إن العلم لا ينفع إلا بالعمل" تهوين أمر العلم والتساهل في طلبه". اهـ.

قال الإمام النووي - رحمه الله تعالى - في "المجموع شرح المهذب":

"فرض العين، وهو تعلُّم المكلَّف ما لا يتأدَّى الواجب الذي تعين عليه فعلُه إلا به، ككيفية الوضوء، والصلاة، ونحوهما، وعليه حمل جماعات الحديث المروي في مسند أبي يعلى الموصلي، عن أنس عن النبي ﷺ: **(طلب العلم فريضة على كل مسلم)**". اهـ.

وقال الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - في "أعلام الموقعين":

"الواجب على كل عبد: أن يعرف ما يخصه من الأحكام، ولا يجب عليه أن يعرف ما لا تدعوه الحاجة إلى معرفته". اهـ.

■ **أن يجعل** أصل استقاء أدلة المسألة من مصادرها الشرعية المعتبرة، وهي: الكتاب، والسُّنَّة، والإجماع، والقياس.

■ **أن يجعل** أئمة العلم، وأصحاب المذاهب أهل فَهْمٍ واجتهاد، فيستفد منهم في استنباط الأحكام الشرعية، من أدلتها التفصيلية، فهم ليسوا مُشرعين، أو منشئين للأحكام، مع اعتبار مكانتهم السامية؛ إذ أنهم ورثة الأنبياء، وأمناء الشريعة، فلا يتعرض لهم باستهانة أو تنقص، وليعلم أن لحوم العلماء مسمومة.

أن ينبذ الهوى، والتعصب للمذهب، أو لرأي شيخه؛ فإن متابعة الهوى، وإيثار التعصب سبب عظيم من أسباب الفرقة، وعدم الألفة في الدين، كما أنه يصل بصاحبه إلىَ عاقبةِ شرٍّ، وقد قيل: إن الرجال يُعرفون بالحق، ولا يُعرف الحق بالرجال.

أن يترك التعمق والتنطع، وتشقيق المسائل الوهمية، أو البعيدة.

قال الشيخ سلمان بن فهد العودة، في كتابه "ضوابط للدراسات الفقهية":

والتعمق والتنطع هو المغالاة، كما قال ابن الأثير في النهاية: "هلك المتنطعون: هم المتعمقون المغالون في الكلام، المتكلمون بأقصى حلوقهم، مأخوذ من: النطع، وهو الغار الأعلى من الفم، ثم استعمل في كل تعمق: قولاً وفعلاً".

وقد كان السلف يكرهون التنطع وينهون عنه، فابن مسعود رضي الله عنه يقول: "**ألا وإياكم والتنطُّع، والتعمُّق، والبدع، وعليكم بالعتيق**" (١).

وفي رواية عنه: "**فعليكم بالعلم، وإياكم والتبدُّع، وإياكم والتنطُّع، وإياكم والتعمُّق، وعليكم بالعتيق!**" (٢).

والتنطع المنهي عنه يأخذ صوراً شتى، منها:

[١] **فرض الصور المستبعدة**، التي من حقها ألا يتعرض لها عاقل، ولربما امتلأت بعض كتب المتأخرين بسقطات وهفوات من هذا القبيل، تظهر فيها المبالغة في الفرض البعيد أو المستحيل، وهذا يتيح لبعض المغرضين، أو الجاهلين؛ الطعن في هذه الكتب، جملة وتفصيلاً؛ بحجة أن ما فيها هو من هذا القبيل.

فمن اللازم للفقيه عدم التقحم في التنقيب عن الصور النادرة، التي يمنع العرف والعادة وقوعها، وإن كان وقوعها جائزاً عقلاً، وهذه كانت طريقة سلف هذه الأمة، البعيدين عن التكلف، فعن ابن عون قال: قال القاسم: "إنكم تسألون عن أشياء ما كنا نسأل عنها، وتنقرون عن أشياء ما كنا ننقر عنها، وتسألون عن أشياء ما أدري ما هي! ولو علمناها ما حل لنا أن نَكتمكُموها" (٣).

وحول حديث "النهي عن قيل وقال" المتفق عليه، ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله تفسير بعض العلماء لذلك بأنه الإكثار من تفريع المسائل، ونقل عن الإمام مالك رحمه الله أنه قال: "والله إني لأخشى أن يكون هذا الذي أنتم فيه من تفريع المسائل" (٤).

---

(١) الدارمي في سُننه.
(٢) الدارمي في سُننه.
(٣) الدارمي في سُننه.
(٤) فتح الباري.

[٢] **ومنها**: إلزامات بعض المقلدين لأئمتهم بأقوال في مسائل لم تحدث في عصرهم، أو لم ينقل عنهم فيها قول؛ وإنما عن طريق القياس على آرائهم، أو البناء على ما يظن أنه من قواعدهم، أو استنباط نتيجة متوهمة من بعض أقوالهم، ثم إلزامهم بهذه النتيجة باعتبارها ثمرة لقولهم.

[٣] **ومنها**:-بل من مهمّها - السؤال عما لم يكن، وطرحه ومناقشته، دون أن يكون حدوثه متوقعًا في القريب، ودون أن يترتب على معرفة الحكم فيه فائدة عملية؛ فالفقيه المسلم يشغل نفسه بمعالجة قضايا عصره، مطمئنًا إلى أن الله يقيض لهذا العلم من كل عصر من يحفظه على الناس، ويهديهم به بإذن ربهم.

وقد كان كثير من السلف يكرهون التوسع في الحديث، أو السؤال عما لم يقع. فهذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول لبعض سائليه: "لا تسأل عما لم يكن؛ فإني سمعت عمر بن الخطاب يلعن من سأل عما لم يكن" (١) .

وقد ورد عن عمر نفسه رضي الله عنه قوله: "أحرج بالله على رجل سأل عما لم يكن؛ فإن الله قد بين ما هو كائن" (٢) . وحين سألوا عمار بن ياسر رضي الله عنه عن مسألة مفروضة قال: "دعونا حتى تكون؛ فإذا كانت تجشمناها (٣) لكم!" (٤) .

والآثار في ذلك عن الصحابة فمن بعدهم لا تحصى كثرة" . اهـ.

أن لا يأنف من سؤال أهل الذكر ، الذين هم أهل العلم؛ وقد قال تعالى: ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾[النحل: ٤٣، والأنبياء : ٧].

أن يُراعي وضع الاصطلاحات في مواضعها الصحيحة؛ فقد تأتي الكلمة الواحدة، لها جملة معان ومدلولات، كل معنى من المعاني يليق بموطن من المواطن، فإذا وضعتَ المعنى في موطن غير موطنه؛ جانبتَ الصواب، وَحِدْتَ عن الجادة" (٥) .

---

(١) الدارمي في سُننه .
(٢) الدارمي في سُننه .
(٣) أي تكلفناها لكم .
(٤) الدارمي في سُننه .
(٥) « مفاتيح للفقه في الدين » ، للشيخ / مصطفى العدوي .

مطلب في: بعض كتب الفقه:

وهذه بعض كتب فروع الفقه، مرتبة على ترتيب المذاهب الفقهية المشهورة:

- متن مختصر القدوري. لأبي الحسين أحمد. (حنفي).
- متن مختصر الهداية. للمرغيناني. (حنفي).
- متن وقاية الرواية في مسائل الهداية. لبرهان الشريعة محمود بن أحمد المحبوبي. (حنفي).
- الاختيار لتعليل المختار. مجد الدين الموصلي. (حنفي).
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق. لابن نجيم (حنفي). [٨ أجزاء].
- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق. للزيلعي. (حنفي). [٦ أجزاء].
- المبسوط. للسرخسي. (حنفي). [٣٠ جزء].
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. للكاساني. (حنفي). [٧ أجزاء].
- رد المحتار على الدر المختار. لابن عابدين. (حنفي). [٦ أجزاء].
- الفتاوى الهندية. (أو: الفتاوى العالمكيرية. نسبة إلى السلطان أبي المظفر محيي الدين محمد أورنك زيب عالم كير؛ فهو الذي أشار بتأليفها، وقد قام بتأليفها لجنة من العلماء، كان يرأسهم الشيخ نظام الدين البرهانبوري البلخي). (حنفي). [٦ أجزاء].
- رسالة ابن أبي زيد القيرواني. (مالكي).
- المختصر في الفقه المالكي. أو: مختصر خليل. للشيخ خليل بن إسحاق. (مالكي).
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل. للحطاب. (مالكي). [٦ أجزاء].

- شرح مختصر خليل. للخرشي. (مالكي). [٨ أجزاء].
- التاج والأكليل لمختصر خليل. محمد بن يوسف العبدري المواق. (مالكي). [٨ أجزاء].
- منح الجليل شرح مختصر خليل. محمد بن أحمد بن محمد عليش. (مالكي). [٩ أجزاء].
- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني. ابن مهنا النفراوي. (مالكي). [جزءان].
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي. (مالكي). [٤ أجزاء].
- حاشية الصاوي على الشرح الصغير. (بلغة السالك لأقرب المسالك). الصاوي. (مالكي). [٤ أجزاء].
- حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني. علي الصعيدى العدوي. (مالكي). [جزءان].
- المدونة. للإمام مالك بن أنس. (مالكي). [٤ أجزاء].
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد. لابن رشد الحفيد. (مالكي). [٤ أجزاء].
- متن مختصر المزني. إسماعيل بن يحي المزني. (شافعي).
- المُهَذَّب. لأبي إسحاق الشيرازي. (شافعي).
- التنبيه. لأبي إسحاق الشيرازي. (شافعي).
- متن أبي شجاع. (شافعي).
- نهاية المطلب في دراية المذهب. لإمام الحرمين الجويني. (شافعي).
- حاشيتا قليوبي وعميرة على شرح المحلي على المنهاج. الشيخ شهاب الدين القليوبي، والشيخ عميرة. (شافعي). [٤ أجزاء].
- تحفة المحتاج في شرح المنهاج. ابن حجر الهيتمي. (شافعي). [١٠ أجزاء].
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. الشربيني الخطيب. (شافعي). [٦ أجزاء].

- نهاية المحتاج إلى شرح ألفاظ المنهاج. شمس الدين محمد بن أحمد الرملي المصري. (شافعي). [٨ أجزاء].
- فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب. (حاشية الجمل على شرح المنهج). الشيخ سليمان الجمل. (شافعي). [٥ أجزاء].
- المجموع شرح المهذب. للإمام النووي. (شافعي). [١١ جزء]. (لكن الإمام النووي لم يُتِم الكتاب وإنما وصل إلى ربع الأصل تقريبًا، ثم وافته المنية، وجاء تقي الدين السبكي ٧٥٦ هـ، وصنف ثلاث مجلدات ثم مات، وأتمه الحضرمي والعراقي قديمًا. والشيخ محمد نجيب المطيعي حديثًا.
- روضة الطالبين وعمدة المفتين. للإمام النووي. (شافعي).
- البسيط. (تلخيص لكتاب نهاية المطلب). لأبي حامد الغزالي. (شافعي).
- الوسيط. (مختصر للبسيط). لأبي حامد الغزالي. (شافعي).
- الوجيز. (مختصر للوسيط). لأبي حامد الغزالي. (شافعي).
- الأم. للإمام الشافعي. (شافعي). [٨ أجزاء].
- مختصر الخرقي. لأبي القاسم عمر بن الحسين. (حنبلي).
- العمدة. لابن قدامة. (حنبلي).
- المقنع. لابن قدامة. (حنبلي).
- الكافي. لابن قدامة. (حنبلي).
- الإقناع. للحجاوي. (حنبلي).
- منتهى الإرادات. لابن النجار. (حنبلي).
- منار السبيل. لابن ضويان. (حنبلي).
- الفروع. لابن مفلح. (حنبلي). [٦ أجزاء].

■ الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. علاء الدين أبوالحسن بن سليمان المرداوي.)حنبلي). [١٢ جزء].

■ دقائق أُولي النُّهى لشرح المنتهى. (المعروف بشرح منتهى الإرادات). منصور بن يونس بن إدريس البهوتي. (حنبلي). [٣ أجزاء].

■ كشاف القناع عن متن الإقناع. منصور بن يونس بن إدريس البهوتي. (حنبلي). ٦ أجزاء].

■ المغني والشرح الكبير. لابن قدامة. (حنبلي). [١٠ أجزاء].

■ مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية. (حنبلي). [٣٧ جزء].

■ المحلى. لابن حزم. (ظاهري). [١٢ جزء].

■ الأوسط في السُنن والإجماع والاختلاف. لابن المنذر. (فقه عام). [٨ أجزاء].

■ السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار. للشوكاني. (فقه عام).

■ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار. للشوكاني. (فقه عام). [٨ أجزاء].

■ سبل السلام شرح بلوغ المرام. محمد بن إسماعيل بن الأمير الصنعاني. (فقه عام). [جزءان].

■ الروضة الندية شرح الدرر البهية. للعلامة صديق حسن خان. (فقه عام).

■ الموسوعة الفقهية. تصدرها وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت. (فقه عام). [٣٤ جزء، وجاري العمل فيها].

■ فقه السُّنَّة . السيد سابق. (فقه عام). [٤ أجزاء].

وغير هذه الكتب الكثير والكثير.



الاقتراح الخامس اقتراحـــات علمية لعلم السيرة والتاريـــخ

السيـــرة :

المقصود بعلم السيرة : العلم الذي يتناول سِيَر ومناقب الماضين أو الحاضرين، ولكنه غلب على السيرة النبوية، أي التي تعنى بسيرة ومناقب وشمائل وحياة رسول الله محمد ﷺ .

والسيرة بمفهومها العام: تتناول سيرة الأنبياء والمرسلين، وسيرة الأمم السابقة، وسيرة الخلفاء والصحابة، وسيرة الأعلام والأئمة والعلماء، وسيرة الدول، وسيرة المغازي والفتوحات، وسيرة الدهور والحوادث والوقائع، والتاريخ بوجه عام.

الاقتراح المهيئ في علم السيرة:

والاقتراح المُقَدَّمُ في علم السيرة، يتناول :

طرق دراسة السيرة، وتتمثل هذه الطرق في:

استقاء: السيرة من مصادرها الأصلية، وهما الكتاب والسُّنَّة .

فسيرة، وحياة، وبعث، ودعوة، ومناقب، وشمائل النبي محمد ﷺ ، لا يخلو منها كتاب الله تعالى،كما أنَّ كتب السُّنَّة والحديث أيضًا لا تخلو من ذلك، والاستفادة من كتب الأئمة، والتي أُلفت في السيرة والتاريخ.

تمحيص: وتصفية السيرة من الدخيل والضعيف، ومن القصص المخترعة، والحكايات الملفقة. ولا يتم ذلك إلا بـ:

تطبيق: قواعد علم مصطلح الحديث، على ما جاء في السيرة والتاريخ؛ ليتميز بذلك الصحيح من الضعيف، والثابت من غير الثابت.

الاستفادة : من علم السيرة في :الوقوف على التشريع الصحيح وفقهه :اعتقاداً، وعبادةً،ومعاملةً وسلوكًا،كما تحصل الاستفادة أيضًا من هذا العلم في الاقتداء والتأسي .

الوقوف على فوائد التاريخ: و"منها :معرفة الآجال، وحلولها، وانقضاء العدد، وأوقات التآليف، ووفاة الشيوخ ومواليدهم، والرواة عنهم، فتعرف بذلك كَذِبَ الكذابين، وصدق الصادقين" (١) .

طائفة بأهم كتب السيرة، والتاريخ:

- السيرة النبوية . لابن هشام .
- المغازي . للواقدي .
- الدرر في اختصار المغازي والسير . لابن عبدالبر .
- الروض الأُنُف شرح سيرة ابن هشام . للسهيلي .
- جوامع السيرة النبوية . لابن حزم .
- دلائل النبوة . للبيهقي .
- زاد المعاد في هدي خير العباد . لابن القيم .
- الشفا في التعريف بحقوق المصطفى . للقاضي عياض .
- ألفية السيرة النبوية . للحافظ العراقي .
- العجالة السنية على ألفية السيرة النبوية . عبدالرزاق المناوي .
- تهذيب سيرة ابن هشام . عبدالسلام هاررون .
- الرحيق المختوم . صفي الرحمن المباركفوري .
- تاريخ الأمم والملوك . (تاريخ الطبري) .
- البداية والنهاية . لابن كثير .
- تاريخ الإسلام . للذهبي .
- تاريخ دمشق . لابن عساكر .
- تاريخ ابن خلدون .

(١) « الشماريخ في علم التاريخ » للسيوطي .

الاقتراح السادس اقتراحات علمية لعلم الرّقاق والآداب

الرقاق والآداب:

المقصود بعلم الرقاق والآداب: العلم الذي يتناول أعمال القلوب، ويبين أمراضها، كما يبين دوائها وما تصح به، وأيضًا يتناول بيان مكارم الأخلاق ومعاليها، ويحض عليها، كما يتناول مساويء الأخلاق وسفسافها، ويحذر منها، ويتناول تزكية النفس، وكيف تكون، ويتناول الدنيا والزهد فيها، والآخرة والإقبال عليها.. ويُسمى هذا العلم أيضًا بعلم الرقائق. والرقاق والرقائق معناهما واحد.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في "فتح الباري":

"**والرقاق والرقائق**: جمع رقيقة، وسميت هذه الأحاديث بذلك؛ لأن في كل منها ما يحدث في القلب رقة.

قال أهل اللغة: الرقة: الرحمة، وضد الغلظ. ويقال للكثير الحياء: رق وجهه استحياء.

وقال الراغب: متى كانت الرقة في جسم، فضدها الصفاقة، كثوب رقيق وثوب صفيق، ومتى كانت في نفس، فضدها القسوة، كرقيق القلب وقاسي القلب.

وقال الجوهري: وترقيق الكلام تحسينه". اهـ.

الاقتراح المهيئ في علم الرقائق:

والاقتراح المُقَدَّمُ في علم الرقائق، يتناول:

- العمل ما استطعت بالاستفادة من علم الرقائق، في المجالات التي ذكرناها في

أعلى هذه الصفحة، فاعمل على معرفة أدواء القلوب، ومن ثمَّ اعمل على تصحيحها من خلال الأدوية النافعة . .

■ وأيضًا اجتهد في التحلي بمكارم الأخلاق، والتخلي عن مساوئها . . وحاول القناعة بما قسم لك الله في هذه الدنيا، واسعى سعيًا حثيثًا لطلب الآخرة . . وزكِّ نفسك وهذبها .

■ ليكن عملك هذا، في هذه الأبواب، من خلال الكتاب والسُّنَّة ، ومواعظ السلف الصالح .

■ لا تغتر بالحكايات العجيبة، والتي يُكْثِرُ منها الوعاظ والقصاص؛ ليستميلوا قلوب الناس إليهم، ويستصغوا آذانهم لهم؛ فإن الغنية في الصحيح الثابت .

اطَّلِعْ على كتب أئمة العلم الثقات ، والتي أُلفت في أبواب الزهد والرقائق ، والأخلاق والآداب ، وإليك طرفًا وبعضًا من هذه التصانيف :

[١] كتاب الزهد والرقائق . لـ: ابن المبارك .

[٢] كتاب الزهد . لـ: المعافي بن عمران الموصلي .

[٣] كتاب الزهد . لـ: وكيع .

[٤] كتاب الزهد . لـ: أسد بن موسى .

[٥] كتاب الزهد . لـ: هناد بن السري .

[٦] كتاب الزهد . لـ: الإمام أحمد بن حنبل .

[٧] كتاب الزهد . لـ: أبي حاتم الرازي .

[٨] كتاب الزهد . لـ: ابن أبي الدنيا .

[٩] كتاب الزهد . لـ: ابن أبي عاصم .

[١٠] كتاب الزهد وصفة الزاهدين . لـ: أحمد بن بشر .

[١١] كتاب الزهد الكبير . لـ: البيهقي .

[١٢] أخلاق النبي ﷺ . لـ: أبي الشيخ الأصبهاني .

[١٣] أخلاق أهل القرآن . لـ: الآجُرِّي .

[١٤] أخلاق العلماء . لـ: الآجُرِّي .

[١٥] جوامع الآداب في أخلاق الأنجاب . لـ: جمال الدين القاسمي .

[١٦] مكارم الأخلاق . لـ: ابن أبي الدنيا .

[١٧] مكارم الأخلاق . لـ: الخرائطي .

[١٨] مكارم الأخلاق . لـ: الطبراني .

[١٩] مساويء الأخلاق . لـ: الخرائطي .

[٢٠] الأدب . لـ: ابن أبي شيبة .

[٢١] الأدب المفرد . لـ: البخاري .

[٢٢] الآداب . لـ: البيهقي .

[٢٣] أدب النفوس . لـ: الآجُرِّي .

[٢٤] آداب الصحبة . لـ: أبي عبدالرحمن السلمي .

[٢٥] أدب الدنيا والدين . لـ: الماوردي .

[٢٦] الآداب الشرعية والمنح المرعية . لـ: ابن مفلح .

[٢٧] غذاء الألباب شرح منظومة الآداب . لـ: السفاريني .

[٢٨] شكر الله على نعمه . لـ: الخرائطي .

[٢٩] الكرم والجود . لـ: البرجلاني .

[٣٠] البر والصلة . لـ: الحسين بن حرب .

[٣١] إكرام الضيف . لـ: إبراهيم الحربي .

[٣٢] القناعة . لـ: ابن السني .

[٣٣] فضائل الأوقات. لـ: البيهقي.

[٣٤] العزلة. لـ: الخطابي.

[٣٥] محاسبة النفس. لـ: ابن أبي الدنيا.

[٣٦] اعتلال القلوب. لـ: الخرائطي.

[٣٧] عيوب النفس ودواؤها. لـ: أبي عبدالرحمن السلمي.

[٣٨] مدارج السالكين. لـ: ابن القيم.

[٣٩] مختصر منهاج القاصدين. لـ: ابن قدامة المقدسي.

[٤٠] وصايا العلماء عند حضور الموت. لـ: الربعي.

[٤١] التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة. لـ: القرطبي.

[٤٢] المذكر والتذكير. لـ: ابن أبي عاصم.

[٤٣] التوبيخ والتنبيه. لـ: أبي الشيخ الأصبهاني.

[٤٤] الأوائل. لـ: ابن أبي عاصم.

وهناك جملة من الكتب والمصنفات، التي اشتملت على الوعظ والتذكير، والآداب والأخلاق وهي على سبيل المثال لـ: ابن أبي الدنيا، وابن القيم، وابن الجوزي، وابن رجب، وغير هؤلاء كثير.



الاقتراح السابع اقتراحات علمية لعلم اللغة

اللغة :

اللغة العربية : هي لغة القرآن العظيم، كما أنها لغة السُّنَّة المطهرة .

وهي : "قاعدة فَهْمِ الدين، والمدخل إلى معرفة الشرائع، وباب الإسلام" (١) .

وعلم اللغة العربية أنواع، منها:

علم النحو بأبوابه، وعلم الصرف بأحواله، وعلم البلاغة بأنواعها .

بل قد عَدَّ الأستاذ الدكتور رمضان عبد التواب، رحمه الله تعالى، في كتابه « المدخل إلى علم اللغة، ومناهج البحث اللُّغوي » سبعة مجالات لعلم اللغة العربية، فقال :

"**يبحث علم اللغة في المجالات التالية:**

[١] علم الأصوات: وهو دراسة الأصوات التي تتألف منها اللغة، ويتناول ذلك تشريح الجهاز الصوتي لدى الإنسان، ومعرفة إمكانات النطق المختلفة الكامنة فيه، ووصف أماكن النطق ومخارج الأصوات في هذا الجهاز، وتقسيم الأصوات الإنسانية إلى مجموعات، تظهر في كل مجموعة منها خصائص معينة، ودراسة المقاطع الصوتية، والنبر والتنغيم في الكلام، والبحث عن القوانين الصوتية التي تكمن وراء إبدال الأصوات وتغيرها .

[٢] علم الصرف: وهو دراسة البنية، أو البحث في القواعد المتصلة بالصيغ، واشتقاق الكلمات وتصريفها، وتغيير أبنية الألفاظ للدلالة على المعاني المختلفة .

---

(١) انظر : « التصفية والتربية » ، للشيخ علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري .

[٣] علم النحو: وهو دراسة نظام الجملة، من حيث ترتيب أجزائها، وأثر كل جزء منها في الآخر، وعلاقة هذه الأجزاء بعضها ببعض، وطريقة ربطها.

[٤] دراسة دلالة الألفاظ : أو معاني المفردات، والعلاقة بين هذه الدلالات والمعاني المختلفة، والحقيقي منها والمجازي، والتطور الدلالي وعوامله ونتائجه، ونشوء الترادف والاشتراك اللفظي والأضداد، وغير ذلك. وكذلك دراسة حياة الكلمة عبر العصور اللغوية المختلفة، وما ينتابها من تغير في الصوت والدلالة، وما يطرأ عليها من أسباب الرقي والانحطاط، وعوامل البلى والاندثار.

[٥] البحث في نشأة اللغة الإنسانية: وقد ظهرت في ذلك عدة نظريات مختلفة، تحاول أن تفسر لنا، كيف تكلم الإنسان الأول هذه اللغة، التي تطورت على مر الأزمان، حتى وصلت إلينا في صورها المختلفة الراهنة، وقد نادى بعض اللغويين بإخراج موضوع نشأة اللغة من موضوعات علم اللغة أمثال «فندريس» الذي يرى "أن غالبية أولئك الذين كتبوا عن أصل الكلام، منذ مائة عام، يهيمون في تيه من الضلال.. وغلطتهم الأساسية، أنهم يواجهون هذه المسألة، من الناحية اللغوية، كما لو كان أصل الكلام، يختلط بأصل اللغات".

[٦] دراسة اللغة بالمجتمع الإنساني والنفس البشرية: وهنا يتنازع علم اللغة علمان آخران، هما: علم الاجتماع، وعلم النفس؛ فهناك بحوث ترمي إلى بيان العلاقة بين اللغة والإنسان في حياته الاجتماعية، وتبين أثر المجتمع وحضاراته ونظمه، وتاريخه وتركيبه وبيئته الجغرافية، في مختلف الظواهر اللغوية. كما أن هناك بحوثًا أخرى نفسية، تدرس العلاقة بين الظواهر اللغوية، والظواهر النفسية، بمختلف أنواعها، من تفكير وخيال، وتذكر واسترجاع وعاطفة، وغير ذلك.

[٧] وآخر مجالات هذا العلم: هو البحث في حياة اللغة، وتطورها في نواحي: الأصوات، والبنية، والدلالة، والتركيب، وغير ذلك. وكذلك البحث في صراع اللغات، وانقسامها إلى لهجات، وصراع اللهجات بعضها مع بعض، وتكون اللغات

المشتركة، وغير ذلك من الأمور" . اهـ.

الاقتراح المهيئ في علــم اللغــة :

والاقتراح المُقَدَّمُ في علم اللغة، يتناول:

- معرفة : حقيقتها وفضلها بين اللغات، والافتخار والاعتزاز والزهو بذلك .
- السعي : في تعلمها، وتقويم اللسان بها .

وقد "كتب عمر إلى أبي موسى : أما بعد : فتفقهوا في السُّنَّة ، وتعلموا العربية .

ورُوِيَ عنه أيضًا رضي الله عنه أن قال : رحم الله عبداً أصلح لسانه .

كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يضرب ولده على اللحن .

قال شعبة : مَثَلُ الذي يحفظ، بل يتعلم الحديث، ولا يتعلم النحو، مَثَلُ السرير لا رأس له" (١) .

وقال الشعبي : "النحو في العلم، كالملح في الطعام؛ لا يُستغنى عنه" (٢) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ في "مجموع الفتاوى (٣٢/٢٥٢)":

"ومعلوم أن تعلم العربية، وتعليم العربية فرض على الكفاية، وكان السلف يؤدبون أولادهم على اللحن؛ فنحن مأمورون أمر إيجاب، أو أمر استحباب : أن نحفظ القانون العربي، ونُصلِح الألسُن المائلة عنه، فيحفظ لنا طريقة فهم الكتاب والسُّنَّة، والاقتداء بالعرب في خطابها، فلو تُرك الناس على لحنهم : كان نقصًا وعيبًا" . اهـ.

وقال أيضًا في "اقتضاء الصراط المستقيم":

"**واعلم أن اعتياد اللغة** : يؤثر في العقل والخُلُق والدين، تأثيرًا قويًا بينًا، ويؤثر أيضًا في مشابهة صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين؛ ومشابهتهم تزيد العقل

(١) انظر : « آدب المجالسة وحمد اللسان » ، لابن عبد البر .

(٢) انظر : « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » للخطيب البغدادي .

والدين والخلق.

وأيضًا فإن نفس اللغة العربية من الدين، ومعرفتها فرض واجب؛ فإن فهم الكتاب والسُّنَّة فرض؛ ولا يُفهم إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ثم منها ما هو واجب على الأعيان، ومنها ما هو واجب على الكفاية". اهـ.

- **تَعَلُّمَهَا**: وأخذها على أهلها، الذين يحسنون العمل بها، ويتقنون تعليمها.
- **طلبها وتذوقها**: من خلال القرآن الكريم والسُّنَّة المطهرة، ثم ديوان الشعر، ومنثور الأدب، فإن لغة القرآن الكريم: وجهٌ من أوجه إعجازه المتنوعة..

وأما السُّنَّة: فإنها وحيٌ وحكمةٌ، وقد أُوتي صاحبُها ﷺ جوامع الكلم وأفصحه.. وأما الشعر: فهو ديوان العرب وألسنتهم به رطبة، "عن ابن عباس قال: إذا قرأ أحدُكم شيئًا من القرآن فلم يدر ما تفسيره، فليلتمسه في الشعر؛ فإنه ديوان العرب" (١).

وقال الخطيب البغدادي - رحمه الله - في "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع":

"**في الشعر**: الحِكَم النادرة، والأمثال السائرة، وشواهد التفسير، ودلائل التأويل؛ فهو ديوان العرب، والمقيد للغاتها، ووجوه خطابها؛ فلزم كَتْبُهُ للحاجة إلى ذلك". اهـ.

ومنثور الأدب: يُنحِلُكَ حُسْنَ البيان، وبلاغة القول، وفصاحة النطق.

وهاك بعض الكتب، التي تُعين على تعلم العربية:

في النحو والإعراب:

- متن الأجرومية. لـ: ابن آجروم.
- متن مُلحة الإعراب. لـ: الحريري.
- قطر الندى وبل الصدى. لـ: ابن هشام.

---

(١) «السُّنن الكبرى»، للبيهقي.

- شذور الذهب في معرفة كلام العرب . لـ: ابن هشام .
- الإعراب عن قواعد الإعراب . لـ: ابن هشام .
- متن ألفية ابن مالك . لـ: ابن مالك .
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب . لـ: ابن هشام .

في الصرف:

- متن البناء . لـ: الزنجاني .
- متن التصريف . لـ: الزنجاني .
- المفتاح في الصرف . لـ: عبدالقاهر الجرجاني .

في البلاغة:

- البلاغة الواضحة . لـ: علي الجارم .
- جواهر البلاغة . لـ: السيد الهاشمي .
- الإيضاح في علوم البلاغة . لـ: القزويني .

في المعاجم:

- مختار الصحاح . لـ: الرازي .
- القاموس المحيط . لـ: الفيروزآبادي .
- لسان العرب . لـ: ابن منظور .
- المعجم الوجيز . لـ: مجمع اللغة العربية .

في الشعر والأدب:

- المعلقات . . وغيرها من دواوين الشعر .
- خزانة الأدب . لـ: الحموي .
- البيان والتبيين . لـ: الجاحظ .

■ نهاية الأرب في فنون الأدب. لـ: النويري.

■ جمهرة الأمثال. لـ: أبي هلال العسكري.

■ المستقصى في أمثال العرب. لـ: الزمخشري.

■ مجمع الأمثال. لـ: الميداني.

■ كتب الأستاذ الأديب مصطفى صادق الرافعي ـ رحمه الله تعالى ـ وبالأخص كتابه "تحت راية القرآن".

■ أباطيل وأسمار. لـ: الأستاذ العلامة محمود شاكر ـ رحمه الله تعالى ـ.

■ الطريق إلى ثقافتنا. لـ: الأستاذ العلامة محمود شاكر ـ رحمه الله تعالى ـ.

في دراسة اللغة:

■ المزهر في علوم اللغة وأنواعها. لـ: السيوطي.



الاقتراح الثامن
اقتراحات علمية في طلب العلم

العلم :

مفتاح كل خير، ودليل كل بر، والموصل إلى رضوان الله تعالى، والسالك بصاحبه إلى الجنة.

الاقتراح المهيئ في طلب العلم:

والاقتراح المُقَدَّمُ في طلب العلم، يتناول :

الإخلاص والتجرد؛ فلا تطلبه للظهور والتباهي، ولا تُحَصِّله للمماراة والجدال؛ فعن ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: "**مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ**" (١) .

من طلب العلم : أي لا لله بل:

﴿ ليجاري به العلماء ﴾ : أي يجري معهم في المناظرة والجدال؛ ليظهر علمه في الناس رياءً وسمعةً.. وفي الرواية الأخرى: "ليباهي به" أي يفاخر.

﴿ أو ليماري به السفهاء ﴾ : جمع السَّفية، وهو قليل العقل، والمراد به الجاهل، أي ليجادل به الجهال. والمماراة: من المرية، وهي الشك، فإن كل واحد من المتحاجين يشك فيما يقول صاحبه ويشككه مما يورد على حجته، أو من المرى وهو مسح الحالب ليستنزل ما به من اللبن، فإن كلا من المتناظِرَيْن يستخرج ما عند صاحبه. كذا

(١) حديث حسن : أخرجه الترمذي ، وأخرجه ابن ماجة عن ابن عمر مرفوعًا ، وانظر: «صحيح الجامع الصغير» للشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - .

حققه الطيبي.. فهو يجادل به ضعاف العقول.

(ويصرف به وجوه الناس إليه): أي يطلبه بنية تحصيل المال والجاه، وإقبال العامة عليه.. (فهو) ينوي به تحصيل المال والجاه، وصرف وجوه الناس العوام إليه، وجعلهم كالخدم له، أو جعلهم ناظرين له إذا تكلم، متعجبين من كلامه إذا تكلم، مجتمعين حوله إذا جلس.

(فهو في النار): معناه أنه يستحقها بلا دوام، ثم فضل الله واسع، فإن شاء عفا بلا دخول" (١).

وأخرج الدارمي في "سننه" بسنده، "عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ لُقْمَانَ الْحَكِيمَ كَانَ يَقُولُ لابْنِهِ: " **يَا بُنَيَّ لا تَعَلَّمْ الْعِلْمَ لِتُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِتُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ تُرَائِيَ بِهِ فِي الْمَجَالِسِ، وَلا تَتْرُكْ الْعِلْمَ زُهْدًا فِيهِ، وَرَغْبَةً فِي الْجَهَالَةِ، يَا بُنَيَّ اخْتَرِ الْمَجَالِسَ عَلَى عَيْنِكَ، وَإِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فَاجْلِسْ مَعَهُمْ؛ فَإِنَّكَ إِنْ تَكُنْ عَالِمًا يَنْفَعْكَ عِلْمُكَ، وَإِنْ تَكُنْ جَاهِلا يُعَلِّمُوكَ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِمْ بِرَحْمَتِهِ فَيُصِيبَكَ بِهَا مَعَهُمْ، وَإِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا لا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فَلا تَجْلِسْ مَعَهُمْ؛ فَإِنَّكَ إِنْ تَكُنْ عَالِمًا لا يَنْفَعُكَ عِلْمُكَ، وَإِنْ تَكُنْ جَاهِلا زَادُوكَ غَيًّا، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِمْ بِعَذَابٍ فَيُصِيبَكَ مَعَهُمْ**".

الاتباع: فإن طلب العلم عبادة وقُربة، ولابد فيه من الاتباع، أي اتباع السنة، وسلوك سبيلها، وقد قال تعالى: ﴿ **الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ** (٢) ﴾ [الملك: ٢].

"**قال الفضيل بن عياض في قوله تعالى: ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً ﴾**:

قال: أخلصه وأصوبه. فقيل له: يا أبا علي، ما أخلصه وأصوبه؟ فقال: إن العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يُقبل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يُقبل؛

---

(١) انظر: « تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي » و« شرح سُنن ابن ماجة للسندي ».

حتى يكون خالصًا صوابًا، والخالص: أن يكون لله .

والصواب: أن يكون على السُّنَّة " (١) .

التقــوى: فإن التقوى هي جماع كل أمر وملاكُهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعْ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ**" (٢) .

قوله: **(اتق الله)**: أي بالإتيان بجميع الواجبات، والانتهاء عن سائر المنكرات، فإن التـقـوى أسـاس الدين، وبه يرتقي إلى مـراتـب اليـقين. **(حـيـث مـا كـنـت)**: أي في الخلاء، وفي النعماء، والبلاء؛ فإن الله عالم بسر أمرك، كما أنه مطلع على ظواهرك، فعليك برعاية دقائق الأدب في حفظ أوامره ومراضيه، والاحتراز عن مساخطه ومساويه" (٣) .

والتقوى ليست خاصة، بل هي عامة؛ فتكون زمانًا، ومكانًا وحالاً .

الهمة: وهي لطالب العلم، كالجناح للطائر، فحيث ما لا جناح للطائر؛ فلا طير، كذا إذا لم تكن لطالب العلم همةٌ؛ فلا طلب للعلم ولا تحصيل.

"فلابد لطالب العلم من الهمة العالية في العمل؛ فإن المرء يطير بهمته، كالطير يطير بجناحيه" (٤) .

الأدب: وهو لطالب العلم، سبب جليل؛ للاستفادة والتحصيل، وإذا عُدمه طالب العلم، عَدِمَ بركة العلم.

يقـول العلامـة بكر بن عـبـد الله أبو زيد – حـفظه الله تعـالى – في كـتـابه الفذ "حلية طالب العلم":

تَحَلَّ بآداب النفس: من العفاف، والحلم، والصبر، والتواضع للحق، وسكون الطائر،

---

(١) **انظر**: في ذلك تفاسير القرآن، عند تفسير أول سورة الملك .

(٢) **حديث حسن**: أخرجه الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي، والحاكم، وانظر « صحيح الجامع الصغير » .

(٣) **انظر**: « تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي » .

(٤) كتاب « تعليم المتعلم طريق التعلم »، للزرنوجي .

من الوقار والرزانة، وخفض الجناح، متحملاً ذل التعلم لعزة العلم، ذليلا للحق.

وعليه: فاحذر نواقض هذه الآداب، فإنها مع الإثم تقيم على نفسك شاهداً على أن في العقل علة، وعلى حرمان من العلم والعمل به، فإياك والخيلاء، فإنه نفاق وكبرياء، وقد بلغ من شدة التوقي منه عند السلف مبلغاً " . اهـ.

وقال أيضًا: "التحلي بـ (رونق العلم) حسن السَّمْت، والهدى الصالح، من دوام السكينة، والوقار، والخشوع، والتواضع، ولزوم المحجة، بعمارة الظاهر والباطن، والتخلي عن نواقضها.

وعن ابن سيرين - رحمه الله تعالى - قال:

« كانوا يتعلمون الهدى كما يتعلمون العلم » .

والأدب لطالب العلم، مقسم إلى: أدبه في نفسه.. وأدبه مع شيخه.. وأدبه مع رفقائه.. وأدبه في الطلب.. وأدبه مع الكتب.

وكل هذه الآداب مفصلة وموسعة في كتب آداب العلم والطلب، واطلبها مجتمعة في كتاب "حلية طالب العلم" للعلامة بكر بن عبدالله أبو زيد - حفظه الله تعالى -.

التدرج: فإنه في غاية الأهمية لطالب العلم؛ إذ أنه يُعين على التحصيل، والإتقان؛ حيث لا كثرة ولا ازدحام، ومن أحسن طرق التدرج: أن يبدأ بالأهم، ثم المهم.. وأن يبدأ بالأسهل، فالسهل، ثم الصعب، والأصعب.. وتحقيق ذلك: أن يبدأ في أي علم من العلوم: بالمتون، ثم شروحها المختصرة فيه، ثم المطولات.

المذاكرة: فإن المذاكرة سبب من أسباب تثبيت الدرس والعلم .

قال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في "حلية طالب العلم":

"تمتع مع البصراء بالمذاكرة والمطارحة، فإنها في مواطن تفوق المطالعة، وتشحد الذهن، وتقوى الذاكرة، ملتزمًا الإنصاف والملاطفة، مبتعداً عن الحيف والشغب

والمجازفة ، وكن على حذر، فإنها تكشف عوار من لا يصدق .

فإن كانت مع قاصر في العلم، بارد الذهن، فهي داء ومنافرة، وأما مذاكرتك مع نفسك في تقليبك لمسائل العلم؛ فهذا ما لا يسوغ أن تنفك عنه .

وقد قيل: إحياء العلم مذاكرته" . اهـ.

الجِدٌّ: فإنه قرين الهمَّة وصنوها، وقسيم المذاكرة ومادتها .

قال الزرنوجي ـ رحمه الله تعالى ـ في "كتاب تعليم المتعلم طريق التعلم":

"ثم لابد من الجِدِّ، والمواظبة، والملازمة لطالب العلم، وإليه الإشارة في القرآن بقوله تعالى: ﴿ **يا يَحْيَىٰ خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ** ﴾ [مريم: ١٢].

وقوله تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا** ﴾ [العنكبوت: ٦٩] .

- **وقيل**: من جَدَّ وَجَدَ، ومن قرع الباب وَلَجَّ وَلَجَ.
- **وقيل**: بقدر ما تتعنَّى؛ تنال ما تتمنَّى .
- **وقيل**: يحتاج في التعلم والتفقه إلى جدِّ ثلاثة: المتعلم، والأستاذ، والأب؛ إنْ كان في الأحياء .
- **وقيل**: اتخذ الليلَ جَمَلاً؛ تدرك به أملاً " . اهـ.

وقال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في "حلية طالب العلم":

"الوقت الوقت للتحصيل، فكن حِلْفَ عمل لا حلف بطالة وبطر، وحِلْسَ عمل لا حلس تَلَه وسمر، فالحفظ على الوقت بالجد والاجتهاد، وملازمة الطلب ومثافنة الأشياخ، والاشتغال بالعلم قراءة وإقراء ومطالعة وتدبرًا وحفظًا وبحثًا، لا سيما في أوقات شرخ الشباب ومقتبل العمر، ومعدن العاقبة، فاغتنم هذه الفرصة الغالية، لتنال رتب العلم العالية، فإنها ـ وقت جمع القلب، واجتماع الفكر ـ لقلة الشواغل والصوارف عن التزامات الحياة والترؤس، ولخفة الظهر والعيال" . اهـ.

الصبر: والصبر محمود في كل الأحوال والأعمال، فكيف به في طلب العلم، والصبر في العلم يكون على: الطلب والتحصيل، ويكون على الشيخ والأستاذ، ويكون على الزملاء والرفقاء.

قال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في "حلية طالب العلم":

"تَحَلَّ بالثبات والتثبت، لا سيما في الملِمَّات والمهمَّات، ومنه: الصبر والثبات في التلقي، وطي الساعات في الطلب على الأشياخ، فإن "من ثبت نبت". اهـ.

العمل: وهو المقصود الأسمى من طلب العلم، والغاية العظمى من تحصيله، فالعلم ليس مقصودًا لذاته، وإنما مقصود العلم العمل.

قال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في "حلية طالب العلم":

"التحلي بعمارة الظاهر والباطن بخشية الله تعالى؛ محافظًا على شعائر الإسلام، وإظهار السُّنَّة ونشرها بالعمل بها والدعوة إليها؛ دالاً على الله بعلمك وسَمْتِك وعملك، متحلياً بالرجولة، والمساهلة، والسَّمت الصالح.

وملاك ذلك خشية الله تعالى، ولهذا قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: ـ أصل العلم خشية الله تعالى ـ.

فالزم خشية الله في السر والعلن، فإن خير البرية من يخشى الله تعالى، وما يخشاه إلا عالم، إذن فخير البرية هو العالم، ولا يغب عن بالك أن العالم لا يعدُّ عالمًا إلا إذا كان عاملاً، ولا يعمل العالم بعلمه إلا إذا لزمته خشية الله.

وأسند الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى بسند فيه لطيفة إسنادية برواية آباء تسعة، فقال: أخبرنا أبو الفرج عبدالوهاب بن عبدالعزيز بن الحارث بن أسد بن الليث ابن سليمان بن الأسود بن سفيان بن زيد بن أكينة ابن عبد الله التميمي من حفظه؛ قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت علي بن أبي طالب

يقول: هتف العلم بالعمل، فإن أجابه، وإلا ارتحل . اهـ.

وقال أيضًا: "ابذل الوسع في حفظ العلم (حفظ رعاية) بالعمل والاتباع .

قال الخطيب البغدادي ـ رحمه الله تعالى ـ :

ويجب على طالب الحديث أن يخلص نيته في طلبه، ويكون قصده وجه الله سبحانه ، وليحذر أن يجعله سبيلاً إلى نيل الأعراض، وطريقًا إلى أخذ الأعواض، فقد جاء الوعيد لمن ابتغى ذلك بعلمه.

وليتق المفاخرة والمباهاة به، وأن يكون قصده في طلب الحديث نيل الرئاسة واتخاذ الأتباع وعقد المجالس، فإن الآفة الداخلة على العلماء أكثرها من هذا الوجه.

وليجعل حفظه للحديث حفظ رعاية لا حفظ رواية، فإن رُوَاة العلوم كثير، ورُعَاتُها قليل، وربَّ حاضر كالغائب، وعالم كالجاهل، وحامل للحديث ليس معه منه شيء إذ كان في إطراحه لحكمه بمنزلة الذاهب عن معرفته وعلمه.

وينبغي لطالب الحديث أن يتميز في عامة أموره عن طرائق العوام باستعمال آثار رسول الله ﷺ ما أمكنه، وتوظيف السُّنن على نفسه، فإن الله تعالى يقول: ﴿ **لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ** ﴾ [الأحزاب : ٢١] . اهـ.

عليك بالأصول: فإن أصول العلم هي مهماته، ومنها تكثر الفروع.

- و"من لم يُتقن الأصول، حُرِم الوصول" .
- و"من رام العلم جملة، ذهب عنه جملة" .
- وقيل أيضاً: "ازدحام العلم في السمع مضلة الفهم" .

وعليه، فلابد من التأصيل والتأسيس لكل فن تطلبه، بضبط أصله ومختصره على شيخ متقن، لا بالتحصيل الذاتي وحده، وأخذًا الطلب بالتدرج...

فأمامك أمور لابد من مراعاتها في كل فن تطلبه:

- حفظ مختصر فيه.

- ضبطه على شيخ متقن.
- عدم الاشتغال بالمطولات وتفاريق المصنفات قبل الضبط والإتقان لأصله.
- لا تنتقل من مختصر إلى آخر بلا موجب، فهذا من باب الضجر.
- اقتناص الفوائد والضوابط العلمية.
- جمع النفس للطلب والترقي فيه، والاهتمام والتحرق للتحصيل والبلوغ إلى ما فوقه حتى تفيض إلى المطولات بسابلة موثقة". انتهى من "حلية طالب العلم".

وأخيراً: قال ابن القيم - رحمه الله تعالى - في "مفتاح دار السعادة":

"**وللعلم ست مراتب:**

أولها: حسن السؤال.

الثانية: حسن الإنصات والاستماع.

الثالثة: حسن الفهم.

الرابعة: الحفظ.

الخامسة: التعليم.

السادسة: وهي ثمرته، العمل به ومراعاة حدوده". اهـ.

وإليك: بعض مصادر ومراجع، تفيد في باب طلب العلم، وآدابه، وطرائقه:

- جامع بيان العلم وفضله. لـ: ابن عبدالبر.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. لـ: الخطيب البغدادي.
- اقتضاء العلم العمل. لـ: الخطيب البغدادي.
- الفقيه والمتفقه. لـ: الخطيب البغدادي.
- تقييد العلم. لـ: الخطيب البغدادي.
- الرحلة في طلب العلم. لـ: الخطيب البغدادي.

- ذم من لا يعمل بعلمه . لـ: ابن عساكر .
- تذكرة السامع والمتكلم . لـ: ابن جماعة .
- زغل العلم . لـ: الذهبي .
- مسائل في طلب العلم وأقسامه . لـ: الذهبي .
- أخلاق العلماء . لـ: الآجري .
- فضل علم السلف على علم الخلف . لـ: ابن رجب .
- مفتاح دار السعادة . لـ: ابن القيم .
- أدب الدنيا والدين . لـ: الماوردي .
- تعليم المتعلم طريق التعلم . لـ: الزرنوجي .
- أدب الطلب ومنتهى الأرب . لـ: العلامة الشوكاني .
- اللؤلؤ النظيم في روم التعلم والتعليم . لـ: الشيخ زكريا الأنصاري .
- حلية طالب العلم . لـ: بكر بن عبد الله أبو زيد .
- التعالم . لـ: بكر بن عبد الله أبو زيد .
- كيف تطلب العلم . للشيخ عائض القرني .
- ٥٦ طريقة للتحمس لطلب العلم الشرعي . لـ: محمد العبدالله .
- حلية العالم والمتعلم . لـ: سليم الهلالي .
- العلم بين يدي العالم والمتعلم . لـ: جاسم الياسين .
- العمل بالعلم بين الواقع والواجب ، عبدالله الفوزان .
- فضل العلم . لـ: الدكتور محمد سعيد بن رسلان .
- آداب طالب العلم . لـ: الدكتور محمد سعيد بن رسلان .
- مراتب طلب العلم وطرق تحصيله . لـ: الدكتور محمد سعيد بن رسلان .

- ذم الجهل. لـ: الدكتور محمد سعيد بن رسلان.
- إيقاظ الهمة لطالب علم الكتاب والسُّنَّة. لـ: عادل السعيدان.
- الطريق إلى العلم. لـ: أبي عبدالرحمن عمرو عبدالمنعم سليم.
- الدُّرْبة على الملكة. لـ: أبي عبدالرحمن عمرو عبدالمنعم سليم.
- منطلقات طالب العلم. لـ: الشيخ محمد حسن يعقوب.
- عوائق الطلب. لـ: عبدالسلام البرجس.
- الدليل إلى المتون العلمية. للشيخ عبدالعزيز بن قاسم.
- الجوهر المكنون في شروح الكتب والمتون. لـ: سيف الطلال الوقيت.
- فتاوى عن الكتب. لـ: عبدالإله بن عثمان الشايع.
- كتب في الساحة الإسلامية. لـ: الشيخ عائض القرني.
- نصوص علماء الأمة على كتب مهمة. لـ: خالد الحيان.
- كتب حذر منها العلماء. لـ: مشهور بن حسن سلمان.
- الطرق الجامعة للقراءة النافعة. لـ: الدكتور محمد بن حسن الشريف.
- ماذا نقرأ ولمن نقرأ. لـ: خالد رمضان حسن.
- نصف العلم لا أدري. لـ: أبي سهل خالد بن رمضان حسن.
- مسرد العلوم الإسلامية .لـ: أبي سهل خالد بن رمضان حسن. يسر الله تعالى طبعه.
- الإعلام بحرمة أهل العلم والإسلام. لـ: الدكتور محمد أحمد إسماعيل المقدم.
- لحوم العلماء مسمومة. لـ: الدكتور ناصر سليمان العمر.
- ضوابط للدراسات الفقهية. لـ: الشيخ سلمان بن فهد العودة.
- مفاتيح للفقه في الدين. لـ: الشيخ مصطفى بن العدوي.

وغير هذه الكتب كثير.

الاقتراح التاسع اقتراحات علمية في القراءة والتصنيف

أولاً: القـــراءة:

القراءة: هي الباب الأعظم للمعرفة، وهي أول مفاتيح العلم، وهي أول مأمور أُمِرَ به النبي ﷺ، وذلك في ابتداء بعثته، حيث نزل عليه مما نزل من القرآن العظيم: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) ﴾ [العلق: ١].

الاقتراح المهيئ في القراءة:

والاقتراح المُقَدَّم في باب القراءة، يتناول خطة مفيدة لحب القراءة والانتفاع بها؛ ذلك أن كثيرًا من الناس ـ عُذْرًا ـ قد علمنا أنه لا يحب القراءة، ولا يُطيقها؛ فأردت أن أُبيِّنَ له منهجًا؛ قد يقتنع به في حب القراءة وملازمتها، والتشويق إليها.

حَدِّد: لنفسك هدفًا ساميًا تقرأ له.. وليس أسمى من تحصيل المعرفة، وعلم الشيء المجهول؛ فالمعرفة، وعلم ما جهلتَ: بابه القراءة والاطلاع.

ليكن: أعظم ما تسعى في تحصيل معرفته: علم الشرع الحنيف؛ فأنت مأمورٌ إيجابًا وندبًا بتعلم فرائض دينك من: اعتقادات، وعبادات، ومعاملات، وآداب، وأخلاق.. ولن يتحصل شيء من ذلك إلا بالقراءة والاطلاع.

نَظِّم: قراءتك، وأحسن تعاملك مع الكتاب؛ فمن الأسباب الصارفة عن القراءة: الفوضى والارتجال في القراءة، وعلاج ذلك: أن تتعرف على الكتاب من خلال عنوانه.. ثم انظر في مقدمته؛ فهي كاشفة عن موضوعه وخطته.. ثم أمعن النظر في فهرسه؛ فهو مُبَيِّنٌ وموضح لك أبوابه وفصوله.. ومن ثَمَّ ستجد نفسك في حاجة لقراءته.

قسِّم: كتبك التي اقتنيتها إلى علوم، فاجعل مكتبتك مقسمة - مثلاً - هكذا: قسم علوم القرآن الكريم. قسم علوم السنة المطهرة. قسم علوم الاعتقاد. قسم علم الفقه. قسم علم أصول الفقه. قسم علوم السيرة والتاريخ. قسم علوم الرقائق والآداب. قسم علوم اللغة. قسم علوم متنوعات.

استخرج: فوائدَ كل كتاب تقرأه؛ فإن هذا مما يشوقك إلى القراءة وحبها، وذلك بأن تدون كل فائدة تحصل لك في الكتاب أثناء قراءتك له، ويكون تدوين هذه الفوائد في بطاقات؛ بحيث يسهل ترتيبها، كل فائدة في بابها:

باب الفائدة		ملاحظات
فصل الفائدة		
اسم الكتاب		
اسم المؤلف		
الجزء والصفحة والطبعة		
أول الفائدة		
آخر الفائدة		

باب الفائدة		ملاحظات
فصل الفائدة		
اسم الكتاب		
اسم المؤلف		
الجزء والصفحة والطبعة		
أول الفائدة		
آخر الفائدة		

فإذا استحسنت مثل هذه البطاقة، أو انتحلت لنفسك غيرها، فلتجعلها صفحة، مشتملة على عدد مناسب من البطاقات، وبين كل بطاقة والأخرى هذا الخط المتقطع، ثم لتنسخ منها ـ عن طريق آلات التصوير ـ مائة ورقة ـ على سبيل المثال، ثم تجمع هذه النسخ بدبوس، ثم لتكن هي وقلمك جوارك أثناء القراءة، فكلما مرت عليك فائدة دونتها في بطاقة مستقلة، وهكذا، فإذا تجمع لديك عدد كبير من البطاقات ذات الفوائد، قص كل بطاقة من عند الخط المتقطع، ورتب كل فائدة بحسب بابها وفصلها. . اصنع هذا في كل كتاب تقرأه.

واليك في الصفحة مثالاً لاستعمال البطاقة:

افترض أنك تقرأ في كتاب "المنثور في القواعد" للزركشي، وأثناء قراءتك اطلعت على فائدة مهمة، خاصة بترجمة القرآن الكريم إلى غير العربية، فحينئذ تُدَوَّن هكذا:

باب الفائدة	علوم القرآن الكريم.	ملاحظات
فصل الفائدة	ترجمة القرآن الكريم.	
اسم الكتاب	المنثور في القواعد.	
اسم المؤلف	الزركشي.	
الجزء والصفحة والطبعة	جزء(١)/ صفحة(٢٨١-٢٨٣)/ نشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت.	
أول الفائدة	الترجمة بغير العربية أقسام أحدها	
آخر الفائدة	وما كان المقصود منه معناه دون لفظه فجائز".	

ولك أن تدون في خانة الملاحظات ما تجده مناسبًا وموافقًا لحالك في القراءة وطلب العلم.

مثال آخر:

افترض أنك تقرأ في نفس الكتاب "المنثور في القواعد" للزركشي، وأثناء قراءتك اطلعت على فائدة مهمة، خاصة بأحكام النوم، فحينئذ تُدَوَّن هكذا:

باب الفائدة	أصول الفقه .	ملاحظات
فصل الفائدة	النوم من عوارض الأهلية .	
اسم الكتاب	المنثور في القواعد .	
اسم المؤلف	الزركشي .	
الجزء والصفحة والطبعة	جزء (٣) / صفحة (٢٤٦-٢٤٨) / نشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت .	
أول الفائدة	النائم يُعطي حكم المستيقظ في صور إحداها	
آخر الفائدة	وأما النوم بعد دخول الوقت فإنه يجوز إذا علم أنه ينتبه قبل خروجه" .	

ثانياً : الاقتراح المهيئ في الكتابة والتصنيف:

الكتابة أحد أسباب حفظ الدرس، وتثبيت العلم، وعليه : فعليك :

بكتابة العلم وتدوينه : فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: "قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ" (١) .

(١) حديث صحيح : أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » ، « والحاكم في المستدرك » ، وأخرجه أيضًا الحكيم الترمذي ، وسمويه عن أنس مرفوعًا ، وأخرجه الدارمي في سُننه عن عمر بن الخطاب موقوفًا . وانظر : « صحيح الجامع الصغير » .

قال العلامة المناوي ـ رحمه الله تعالى ـ في "فيض القدير":

"لأنه يكثر على السمع، فتعجز القلوب عن حفظه، والحفظ قرين العقل، والقلب مستودعهما، والنسيان كامن في الآدمي، وأول من نسي آدم؛ فَسُمِّي إنسانًا ؛ فنسيت ذريته، فالعلم يُعقل، ثم يُحفظ، فإذا كان القلب معلولاً بهذه العلة، والنسيان كامن، فخيف ذهابه: قُيِّدَ بالكتابة؛ لئلا يفوت ويُدْرَس ـ أو يَندرِس ـ، فنعم المستودع، وإن دخله القلب فنعم الكشف له الكتاب.

وقد أدب الله عباده وحثهم على مصالحهم فقال: ؛ ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ**﴾[البقرة : ٢٨٢] .

قال الماوردي: ربما اعتمد الطالب على حفظه فتصوره؛ وأغفل تقييد العلم في كتبه؛ ثقة بما استقرَّ في نفسه، وهذا خطأ منه؛ لأن التشكيك معترض؛ والنسيان طارئ، ومن ثم قال الخليل: اجعل ما في الكتب رأس المال، وما في قلبك النفقة. وقال مهند: لولا ما عقدته الكتب من تجارب الأولين، لانحلت مع النسيان عقود الآخرين.

وقد كره كتابة العلم جمع، منهم الحبر، قال الذهبي: وانعقد الإجماع الآن على الجواز. وقال ابن حجر في المختصر: الأمر استقر، والإجماع انعقد على جواز كتابة العلم، وعلى استحبابه، بل لا يَبْعد وجوبه على من خشي الفساد ممن يتعين عليه تبليغ العلم. اهـ. وقال بعض الأئمة: الكتابة تدبير من الله لعباده، وهي من حروف مصورة، مختلفة التخطيط، علائم تدل على المعاني، فإذا حُفظت استغنى عن الكتاب، وإن نُسيت فالكتاب نِعْمَ المستودع، وإذا أدب الله تجار الدنيا وحثهم على كتابة المداينة، فكيف بتجار الآخرة في تقييد الأمانات العلمية، التي أودعهم إياها، وأخذ عليهم الميثاق أن يؤدوه ولا يكتموه، وإذا علمت هذا ظهر لك اتجاه بحث بعض الأعاظم: وجوب كتابة العلم الشرعي، وتقييد رسومه؛ لئلا يندرس، فتدبَّر.

وليس لك أن تقول: قد ذم الله الكتابة في قوله: ﴿ **فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ**

بأيديهم ﴾[البقرة : ٧٩] ، لأنَّا نقول : إنما ذم من ألحق في التوراة ما ليس منها، كما يُعرف بتدبر الآية والقصة . فإن قيل : نهى المصطفى ﷺ عن كتابة الحديث بقوله في خبر مسلم : "لا تكتبوا عني شيئًا غير القرآن" . قلنا : جمع بأن النهي خاص بوقت نزول القرآن؛ خوف لبسه بغيره، أو بكتابة غير القرآن معه في شيء واحد؛ إذ النهي مُتقدِّم ، والإذن ناسخ عند أَمْنِ اللبس . قال ابن حجر : وهو أقربها، مع أنه لا ينافيها . وقيل : النهي خاص لمن خيف منه الاتكال على الكتاب دون الحفظ دون غيره . ومنهم من أَعَلَّ خبر مسلم بالوقف .

- **وقيل:** العلم شجر، والخط ثمر .
- **وقيل:** الخط لسان اليد .
- **وقيل:** هو الطلسم الأكبر .
- **وقيل:** كل مأثرة بنتها الأقلام؛ لم تطمع في درسها الأيام" . اهـ .

قال العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد في "حلية طالب العلم":

"ابذل الجهد في حفظ العلم (حفظ كتاب)؛ لأن تقييد العلم بالكتابة أمان من الضياع، وقصر لمسافة البحث عند الاحتياج، لا سيما في مسائل العلم التي تكون في غير مظانها، ومن أجل فوائده : أنه عند كبر السن، وضعف القوى؛ يكون لديك مادة تستجر منها مادة تكتب فيها، بلا عناء في البحث والتقصي .

ولذا فاجعل لك (كناشا) أو (مذكرة)؛ لتقييد الفوائد والفرائد، والأبحاث المنثورة في غير مظانها، وإن استعملت غلاف الكتاب لتقييد ما فيه من ذلك، فحسن، ثم تنقل ما يجتمع لك بعد في مذكرة، مرتبًا له على الموضوعات، مقيداً رأس المسألة، واسم الكتاب، ورقم الصفحة والمجلد، ثم اكتب على ما قيدته : نُقِلَ ، حتى لا يختلط بما لم يُنقَل ، كما تكتب : ـ بلغ صفحة كذا ـ فيما وصلت إليه من قراءة الكتاب؛ حتى لا يفوتك ما لم تبلغه قراءة .

وللعلماء مؤلفات عدة في هذا، منها: بدائع الفوائد، لابن القيم، وخبايا الزوايا، للزركشي، ومنها: كتاب الإغفال، وبقايا الخبايا، وغيرها.

وعليه: فقيد العلم بالكتاب، لا سيما بدائع الفوائد في غير مظانها، وخبايا الزوايا في غير مساقها، ودُرًّا منثورة تراها وتسمعها تخشى فواتها .... وهكذا فإن الحفظ يضعف، والنسيان يعرض.

قال الشعبي: إذا سمعت شيئاً، فاكتبه، ولو في الحائط. رواه خيثمة.

وإذا اجتمع لديك ما شاء الله أن يجتمع: فرتبه في (تذكرة) أو (كناش) على الموضوعات، فإنه يسعفك في أضيق الأوقات، التي قد يعجز عن الإدراك فيها كبار الأثبات". اهـ.

قال الزرنوجي - رحمه الله تعالى - في "كتاب تعليم المتعلم طريق التعلم":

"ولا يكتب المتعلِّم شيئًا لا يفهمه؛ فإنه يورث كلالةَ الطبع، ويذهب الفطنة، ويضيع أوقاته". اهـ.

- **رَتِّب**: فوائدك ونظمها، واعمل على عزوها إلى مصادرها، وقد مر عليك بيان ذلك في اقتراح القراءة، في نفس هذا الباب.
- **لا يكن**: همك النشر؛ إنما همك وغايتك استكمال مراتب الطلب، والإعانة على الحفظ والفهم.
- **إذا: أردت تصنيف أو تأليف كتاب ما، فاجعل تأليفك أو تصنيفك في غرض من هذه الأغراض:**

[١] اختراع جديد.

[٢] ضبط قديم.

[٣] ترويج خامل.

[٤] جمع متفرق.

[٥] تجريد عن زائد أو فاسد لفظًا أو معنى.

[٦] تتميم بلاحق: كاستثناءات، وقيود، وأمثلة، وأدلة، ومسائل، ومآخذ.

[٧] إبانة حق: بدءًا، أو نصرًا، أو ذبًا.

[٨] إزاحة باطل: بكشف شبهة أو ضلالة.

[٩] اشتراك في تفرد.

[١٠] إصلاح ترتيب.

[١١] تسهيل مغلق: بحل أو بسط.

[١٢] انتزاع أصل من منتشر.

[١٣] تفريع شعب لمجمل.

[١٤] تحقيق مقام، أو كتاب، أو فن: بجمع ماله وعليه.

[١٥] تبديل نثر بنظم.

[١٦] ولُغة بلغة أخرى". انتهى من "أبجد العلوم" للعلامة صديق حسن خان.

لا تنسَ: الأمانة العلمية في تصنيفك، وذلك: بعزو الأقوال والفوائد إلى أهلها.. وإكمال النقل عن أهل العلم، فلا تنقل كلامهم مبتوراً ناقصًا؛ لتستدل به على مذهبك، بل انقله تامًا غير ناقص.

قال العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد في "حلية طالب العلم":

"**يجب على طالب العلم:** فائق التحلي بالأمانة العلمية، في الطلب، والتحمل، والعمل، والبلاغ، والأداء. « فإن [١] فلاح الأمة في صلاح أعمالها، وصلاح أعمالها في صحة علومها، وصحة علومها في أن يكون رجالها أمناء فيما يَرْوُونَ أو يصفون ،

(١) « رسائل الإصلاح » (١/١٣).

فمن تحدث في العلم بغير أمانة، فقد مس العلم بقرحة، ووضع في سبيل فلاح الأمة حجر عثرة" . اهـ.

ارجع في ما ألفته أو صنفته إلى أهل العلم؛ وذلك لِيُصَوِّبُوا خطأً وقع، أو يبينوا إشكالاً طُبع. . واعلم أن "من صنف، فقد جعل عقله على طبق يعرضه على الناس" .

لتكن: أصولك في البحث مُرَتَّبَة كالتالي:

[١] القرآن والسُّنَّة ، والإجماع، والقياس.

[٢] آثار السلف الصالح. (القرون الثلاثة الأولى) .

[٣] القواعد والأصول الكلية.

[٤] شروح الأئمة وتفسيراتهم.



الاقتراح العاشر اقتراحات علمية في العمل والدعوة

العمل والدعوة:

العمل والدعوة : هما ثمرة العلم.

أما العمل" فمن ترك العمل بما علم؛ نسي ما تعلم؛ حتى يصبح جاهلاً، وكفى بها بَلِيَّة في الدنيا، وأما في الآخرة: فيكون أول من تسجر به نار جهنم" (١).

الاقتراح المهيئ في العمل:

والاقتراح المُقَدَّمُ في العمل، يتناول:

العمل بما علمت : مخلصًا، فلا تشرك أحدًا غير الله في ما تعلم وتعمل، كما أنه أيضًا لا تُرائي، ولا تُسَمِّع، ولا تسأل الناس أجرًا.

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ: **"أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَة، يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَاد؛ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ، وَكُلُّ أُمَّة جَاثِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِه: رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ يَقْتَتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّه، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَال. فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْقَارِئ: أَلَمْ أُعَلِّمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي. قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عُلِّمْتَ. قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِه آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ لَهُ الْمَلائِكَةُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ إِنَّ فُلانًا قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ. وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَمْ أُوَسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدَعْكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ. قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ. قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ**

(١) انظر: «الطريق إلى العلم» لأبي عبد الرحمن عمرو عبد المنعم سليم.

الرَّحمَ، وأتَصدَّقُ. فيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذبْتَ. وتَقُولُ لَهُ الملائكَةُ: كَذبْتَ. ويَقُولُ اللَّهُ تعَالى: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ فُلانٌ جَوادٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ. ويُؤْتى بالَّذي قُتل في سَبيلِ اللَّه. فيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: في مَاذَا قُتلْتَ. فيَقُولُ: أُمرْتُ بالجْهاد في سَبيلك فقَاتَلْتُ حتَّى قُتلْتُ. فيَقُولُ اللَّهُ تعَالى لَهُ: كَذبْتَ. وتَقُولُ لَهُ الملائكَةُ: كَذبْتَ. ويَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ فُلانٌ جَريءٌ، فقَدْ قيلَ ذَاكَ. ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّه ﷺ عَلَى رُكْبَتي، فقَالَ: "يَا أبَا هُرَيْرَةَ، أُولَئكَ الثَّلاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّه تُسعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيامَةِ" (١).

العمل بما علمت: مُتَّبِعًا، فلا تبتدع، ولا تتبع الهوى؛ فالابتداع والهوى، سبب عظيم من أسباب حبوط الأعمال، بل نفي قبولها ابتداءًا، فعَنْ عَائشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: "مَنْ أَحْدَثَ في أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ منْهُ؛ فَهُوَ رَدٌّ" (٢).

العمل بما علمت: إيمانًا واحتسابًا، أي اعتقاداً وامتثالا وطاعة للأمر، وعزيمة ورغبة في الثواب والأجر.

العمل بما علمت: مُطيقًا، وهذا هو المقرر في الشريعة السمحة ؛ قال تعالى: ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقال تعالى: ﴿ لا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ [الأنعام: ١٥٢، والأعراف: ٤٢].

قال تعالى: ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ ﴾ [المائدة: ٦].

وقال تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج: ٧٨].

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالكٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ النَّبيُّ ﷺ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ؛ فَقَالَ: "مَا هَذَا الحَبْلُ؟". قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لزَيْنَبَ؛ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ. فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: "لا؛ حُلُّوهُ؛ لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ" (٣).

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الترمذي، والحاكم، وانظر: «صحيح الجامع الصغير».
(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.
(٣) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.

وعنْ عَائشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ؛ قَالَ: "**مَنْ هذه؟**". قَالَتْ: فُلانَةُ. تَذْكُرُ مِنْ صَلاتِهَا. قَالَ: "**مَهْ؛ عَلَيْكُمْ بِمَا تُطيقُونَ؛ فَوَاللَّهِ لا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا**". وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَادَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ [١].

وذلك أن الغلو والمغالاة في العمل؛ يؤديان إلى الفتور والملل، ومن ثَمَّ ترك العمل.

العمل بما علمت: مُثْبتًا، أي المداومة عليه.

عَنْ أَبي سَلَمَةَ، عَنْ عَائشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرٌ، وَكَانَ يُحَجِّرُهُ [٢] مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فيه؛ فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاته، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَار، فَثَابُوا [٣] ذَاتَ لَيْلَة؛ فَقَالَ: "**يَا أَيُّهَا النَّاسُ؛ عَلَيْكُمْ مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطيقُونَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دُووِمَ عَلَيْه وَإِنْ قَلَّ**". وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا عَمِلُوا عَمَلا أَثْبَتُوهُ [٤].

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في "شرح صحيح مسلم":

"قوله ﷺ: **(عليكم من الأعمال ما تطيقون)** أي تطيقون الدوام عليه بلا ضرر. وفيه: دليل على الحث على الاقتصاد في العبادة واجتناب التعمق، وليس الحديث مختصًّا بالصلاة، بل هو عام في جميع أعمال البر.

وفيه: الحث على المداومة على العمل، وأن قليله الدائم خير من كثير ينقطع، وإنما كان القليل الدائم خيراً من الكثير المنقطع؛ لأن بدوام القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية والإخلاص والإقبال على الخالق سبحانه تعالى، ويثمر القليل الدائم، بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافًا كثيرة. قوله: (وكان آل محمد ﷺ إذا عملوا عملاً أثبتوه): أي لازموه وداوموا عليه، والظاهر أن المراد بالآل هنا: أهل بيته

---

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.
(٢) أي يتخذ منه حجرة.
(٣) أي اجتمعوا.
(٤) حديث صحيح: أخرجه مسلم.

وخواصه ﷺ، من أزواجه وقرابته ونحوهم". اهـ.

العمل بما علمت: مَصُونًا، أي حافظًا له من المحبطات والمبطلات، ومن هذه المحبطات والمبطلات: الشرك، والرياء، والسُّمْعَة، والبدعة، والهوى.

وأما الدعوة: فإنها أجَلُّ أبواب الأمر بالمعروف،والنهي عن المنكر؛ ﴿ **وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وإنها من أحسن الأعمال؛ ﴿ **وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ (٣٣)** ﴾ [فصلت: ٣٣].

وعليه: فلتكن دعوتك على منهج القرآن العظيم، وعلى سبيل سُنَّة رسول الله ﷺ، وبفهم وأخذ سلف الأمة الصالح.. ومن ذلك:

الدعوة بما أمر الله تعالى؛ قال تعالى: ﴿ **ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ (١٢٥)** ﴾ [النحل: ١٢٥].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"يقول تعالى آمرًا رسوله محمدًا ﷺ: أن يدعو الخلق إلى الله بالحكمة. قال ابن جرير: وهو ما أنزله عليه من الكتاب والسُّنَّة ﴿ **وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ** ﴾: أي بما فيه من الزواجر والوقائع بالناس، ذكرهم بها ليحذروا بأس الله تعالى.

وقوله: ﴿ **وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** ﴾: أي من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال، فليكن بالوجه الحسن، برفق ولين وحُسْنِ خطاب؛ كقوله تعالى: ﴿ **وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ** ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، فأمره تعالى بلين الجانب، كما أمر به موسى وهارون عليهما السلام، حين بعثهما إلى فرعون

في قوله: ﴿ فَقُولا لَهُ قَوْلاً لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ (٤٤) ﴾[طه : ٤٤] .

وقوله: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ ﴾ أي قد علم الشقي منهم والسعيد، وكتب ذلك عنده وفرغ منه، فادعهم إلى الله ولا تذهب نفسك على من ضل منهم حسرات؛ فإنه ليس عليك هداهم، إنما أنت نذير، عليك البلاغ وعلينا الحساب، ﴿ إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾[القصص : ٥٦]، وقال تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ﴾[البقرة : ٢٧٢]، . اهـ.

الدعوة احتسابًا:

أي لا تسأل الناس أجرًا على دعوتهم، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، بل كن مقتديًا بالأنبياء والمرسلين في ذلك، وهذا ما خاطب به الله تعالى نبيه ﷺ، فقال تعالى: ﴿ وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ (١٠٤) ﴾[يوسف: ١٠٤].

قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"أي ما تسألهم يا محمد على هذا النصح والدعاء إلى الخير والرشد من أجر، أي من جُعَالة ولا أجرة على ذلك، بل تفعله ابتغاء وجه الله ونصحًا لخلقه ﴿ إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ ﴾ يتذكرون به ويهتدون وينجون به في الدنيا والآخرة". اهـ.

وكان هذا قول وفعل نوح عليه السلام؛ قال الله تعالى: ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ (١٠٥) إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلا تَتَّقُونَ (١٠٦) إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ (١٠٧) فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ (١٠٨) وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلاَّ عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٠٩) ﴾ [الشعراء: ١٠٥ ـ ١٠٩].

وكذلك كان قول وفعل هود عليه السلام، وصالح عليه السلام، ولوط عليه السلام، وشعيب عليه السلام، وسائر الأنبياء والمرسلين عليهم صلوات الله وسلامه.

الدعوة على بصيرة:

قال تعالى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ

اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١٠٨) ﴾ [يوسف : ١٠٨] .

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

"يقول تعالى لرسوله ﷺ إلى الثقلين: الإنس والجن، آمرًا له أن يخبر الناس أن هذه سبيله، أي طريقته ومسلكه وسُنته، وهي الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، يدعو إلى الله بها على بصيرة من ذلك، ويقين، وبرهان، هو وكل من اتبعه يدعو إلى ما دعا إليه رسول الله ﷺ على بصيرة، ويقين، وبرهان عقلي وشرعي" . اهـ.

وقال العلامة الشوكاني - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

﴿ أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ ﴾ : أي على حجة واضحة، والبصيرة المعرفة التي يتميز بها الحق من الباطل" . اهـ.

الدعوة متنوِّعًا : فليست الدعوة قاصرة على الكلمة والقول فقط .

بل تحصل الدعوة بالكلمة والقول خطبةً، ودرسًا، ودلالةً إلى خير، وأمرًا بمعروف، ونهيًا عن منكر، وإصلاح ذات البين.

كما أنها تحصل أيضًا بالقلم : كتابةً، وتاليفًا، وتحريرًا.

وتحصل أيضًا بالعمل : خُلُقًا، وأدبًا، وسَمْتًا، وهيئةً، وحالاً، وفعلاً، ونشرًا .

قال الشيخ عائض القرني - حفظه الله تعالى - في كلام له، ضمن شريط:

"أما بعد" :

"فإن الداعية ليس له حقل واحد لا يعمل إلا فيه، بل حقولٌ متعددة، وميادينُ مختلفة، ومنابرُ شتى، فالدعوةُ لا يحدُّها حدّ، ولا يحصرُها حَصْر، ولا يقيدُها قيد . إنَّ الدعوةَ تجري في دم الداعية، يقولُها كلمةً، ويصوغُها عبارةً، ويُنشدُها قصيدةً، ويدبِّجُها خطبةً، وينقلُها فكرةً، ويؤلفُها كتاباً، ويلقيها محاضرة" . اهـ.

الاقتراح الحادي عشر
اقتراحات علمية في الفتوى والاستفتاء

الفتوى:

الفتوى: هي توقيع الأئمة والعلماء عن رب العالمين عز وجل؛ وذلك ليبينوا أحكامه وشرائعه للناس.

الاقتراح المهيء في الفتوى:

لا تشتهِ الفتوى، ولا تتعجل الصدارة بها؛ فإن أمرها عظيم، وحكمها خطير، فارفق بنفسك أن توردها موارد الهلكة، وقد كان السلف يهابون الفتوى، ويتهيبون التسرع فيها.

قال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ في " إعلام الموقعين ":

"وكان السلف من الصحابة والتابعين يكرهون التسرع في الفتوى، ويود كل واحد منهم أن يكفيه إياها غيره، فإذا رأى أنها قد تعينت عليه: بذل اجتهاده في معرفة حكمها من الكتاب والسُّنَّة، أو قول الخلفاء الراشدين؛ ثم أفتى. وقال عبد الله ابن المبارك: حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: أدركت عشرين ومائة من أصحاب رسول الله ﷺ. أراه قال: في المسجد، فما كان منهم محدث إلا ود أن أخاه كفاه الحديث، ولا مُفْتٍ إلا ود أن أخاه كفاه الفتيا". اهـ.

فقد وقفوا على حديث، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"مَنْ أُفْتِيَ بِفُتْيَا غَيْرَ ثَبَتٍ، فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ"** (١).

(١) **حديث حسن**: أخرجه ابن ماجة، والحاكم، وانظر « صحيح الجامع الصغير ».

وعليه: فقد قال ابن الصلاح ـ رحمه الله تعالى ـ في "أدب الفتوى":

"روينا عن أبي حصين الأسدي أنه قال: إن أحدكم ليفتي في المسألة، ولو وردت على عمر رضي الله عنه لجمع لها أهل بدر". اهـ.

لا تأنف أن تقول فيما لا تعلم: الله أعلم.. أو: لا أدري.. أو: سوف أسأل لك.

فإن قولك لا أعلم. من الدين، وليس بمنقصة لك ولا سُبَّةٍ، وقد قالها الملائكة، وخير الناس وأشرافهم، وقد قيل: إن نصف العلم لا أدري. والآثار في فضلها كثيرة ومتضافرة [١].

قال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، في "حلية طالب العلم":

"جُنَّةُ العالم (لا أدرى)، ويهتك حجابه الاستنكاف منها وقوله: يقال...

وعليه، فإن نصف العلم (لا أدرى)، فنصف الجهل (يقال) و (أظن)". اهـ.

لا تستَحِ من سؤال أهل الذكر؛ ففي سؤالهم صلة رَحِم العلم، والوقوف على الصحيح من الأقوال، والتثبت في صحة المسائل.

التزم آداب السؤال والاستفتاء، فلا تسأل تعنتًا، أو اختبارًا، أو إحراجًا، بل اسأل متفقهًا ومتعلمًا، متواضعًا ومستفيدًا.. وأيضًا لا تسأل عن غرائب المسائل، أو ما لا يقع منها [٢].

وإليك بعض الكتب في آداب الفتوى، والمفتي، والمستفتي:

- أدب الفتوى. لابن الصلاح.
- آداب الفتوى والمفتي والمستفتي. للإمام النووي.
- الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام. للقرافي.

---

(١) صدر لي بفضل الله تعالى كتابٌ في هذه الكلمة، وهو كتاب « نصف العلم لا أدري »، نشر: المكتب الإسلامي لإحياء التراث.

(٢) كتاب « إمساك الجواب عما لم يقع »، للمؤلف. طبعة دار الإيمان بالإسكندرية.

- أعلام الموقعين عن رب العالمين. للإمام ابن القيم.
- صفة الفتوى والمفتي والمستفتي. للإمام أحمد بن حمدان الحراني الحنبلي.
- رفع الملام عن الأئمة الأعلام. لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- إمساك الجواب عما لم يقع. لـ: أبي سهل خالد بن رمضان حسن.
- الفتوى للجميع. لـ: أبي سهل خالد بن رمضان حسن. يسر الله تعالى طبعه.
- الاجتهاد المطلوب. لـ: أبي سهل خالد بن رمضان حسن. يسر الله تعالى طبعه.
- الدفاع عن الحرام. لـ: أبي سهل خالد بن رمضان حسن. يسر الله تعالى طبعه.



الاقتراح الثاني عشر اقتراحات علمية في الخِلاف

الخلاف:

الخلاف، أو الاختلاف: طبيعة من طبائع البشر، وفطرة جُبِلُوا عليها.

الاقتراح المهيء في الاختلاف:

معرفة: " أن الخلاف موجود منذ عهد الصحابة، وحتى تقوم الساعة، لذلك يجب أن تتسع صدورنا للخلاف بين العلماء؛ فلكل واحد منهم فهمه، ولكل واحد اطلاعه على الأدلة، ولكل واحد نظرته في مُلابسات الأمور، فمن الطبيعي أن يُوجد الخلاف بينهم" (١).

معرفة: أن الخلاف سائغ في مسائل الاجتهاد، وأن ذلك حاصل في مسائل الفروع، وليس في مسائل الأصول.

ومسائل الفروع: هي مسائل الفقه العملي، والتي هي: الطهارة، والصلاة، والزكاة، والحج، والصوم، والبيع والشراء، والزواج والطلاق، وما إلى ذلك...

ومسائل الأصول: هي مسائل الاعتقاد، مثل وحدانية الله تعالى، وأسمائه وصفاته، وأركان الإيمان.

معرفة: أن الخلاف ليس واقعًا في الأدلة والنصوص، ولكنه واقع في فهم الأئمة والعلماء للأدلة والنصوص، وفي اجتهاداتهم واستدلالاتهم، وفي استنباطاتهم وإفتاءاتهم.

---

(١) **انظر**: « لحوم العلماء مسمومة » للدكتور / ناصر بن سليمان العمر.

معرفة: " أن المخالفة ليست خطأ، ولا عبرة هنا بصغر سنِّ المخالف أو كِبَرِه، بل العبرة بتوافر شروط الفتوى، ولم يزل العلماء قديمًا وحديثًا: يُخالف صغيرُهم كبيرَهم، وقد يكون الحق مع الصغير" (١) .

وعليه: فـ"لا تشنيع ولا تفسيق ولا تبديع للمخالف في الأمور الاجتهادية:

لا يجوز اتهام المخالف ولا التشنيع عليه، ولا ذكره من أجل مخالفته، ولا تبديعه، ولا تفسيقه ومن صنع شيئًا من ذلك فهو المبتدع، المخالف لإجماع الصحابة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وقد اتفق الصحابة في مسائل، تنازعوا فيها على إقرار كل فريق للفريق الآخر على العمل باجتهادهم، كمسائل في العبادات، والمناكح والمواريث والعطاء، والسياسة، وغير ذلك، وحكم عمر أول عام في الفريضة الحمارية بعدم التشريك، وفي العام الثاني بالتشريك في واقعة مثل الأولى، ولما سئل عن ذلك قال: تلك على ما قضينا، وهذه على ما نقضي.

وهم الأئمة الذين ثَبَتَ بالنصوص أنهم لا يجتمعون على باطل ولا ضلالة، ودل الكتاب والسنة على وجوب متابعتهم)" (٢) .

وقد تقرر ذلك في قاعدة: لا إنكار في مسائل الخلاف . وقد بينها الزركشي - رحمه الله تعالى - في "المنثور في القواعد" فقال: "أن الإنكار من المنكر، إنما يكون فيما "اجتُمع عليه" . فأما المُختَلَف فيه فلا إنكار فيه؛ لأن كل مجتهد مصيب، أو المصيب واحد ولا نعلمه، ولم يزل "الخلاف" بين السلف في الفروع، ولا ينكر أحد على غيره مُجْتَهَداً فيه، وإنما ينكرون ما خالف نصًّا، أو إجماعًا قطعيًّا، أو قياسًا جليًّا، وهذا إذا كان الفاعل لا يرى تحريمه، فإن كان يراه: فالأصح الإنكار، كما قاله الرافعي في الوليمة . فإن قيل: فلو شرب الحنفي النبيذ حددناه؛ وأي إنكار أعظم

---

(١) انظر: « لحوم العلماء مسمومة » للدكتور / ناصر بن سليمان العمر .

(٢) القواعد الذهبية في أدب الخلاف » ، للشيخ / عبد الرحمن عبد الخالق .

من الحد . قلنا : لأن الحد إلى الإمام؛ فاعتُبِرَ فيه عقيدته، والإنكار "يعتمده" عقيدة الفاعل، ولهذا لم تُرد شهادته" . اهـ.

وقال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في "شرح صحيح مسلم":

"ثم العلماء إنما ينكرون ما أُجمع عليه، أما المختلف فيه فلا إنكار فيه؛ لأن على أحد المذهبين كل مجتهد مصيب، وهذا هو المختار" . اهـ.

وقال الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله تعالى ـ في "الشرح الممتع":

"**فالمسائل الخلافية، التي يسوغ فيها الاجتهاد** : لا ينبغي للإنسان أن يكون فيها عنيفًا؛ بحيث يضلل غيره . فمن رحمة الله عز وجل: أنه لا يؤاخذ بالخلاف إذا كان صادرًا عن اجتهاد، فمن أصاب فله أجران، ومن أخطأ فله أجر واحد . وأهل السنة والجماعة من هديهم وطريقتهم: ألا يضللوا غيرهم؛ ما دامت المسألة يسوغ فيها الاجتهاد" . اهـ.

وهذه القاعدة ليست على إطلاقها بمعنى :نفي الإنكار عن كل ما يُسمى خلافًا، إنما لا إنكار في مسائل الاجتهاد السائغ فيها الخلاف؛ إذ أن هناك كثير من المسائل المختلف فيها، ولكن الخلاف فيها غير سائغ، وهذا ما بينه الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ بتبيين رائع، في بيان هذه القاعدة، وبيان صوابها من خطئها، فقد قال في "أعلام الموقعين" :

"**وقولهم** : إن مسائل الخلاف لا إنكار فيها . ليس بصحيح؛ فإن الإنكار إما أن يتوجه إلى القول والفتوى، أو العمل.

أما الأول : فإذا كان القول يخالف سُنَّة أو إجماعًا شائعًا : وجب إنكاره اتفاقًا إن لم يكن كذلك، فإن بيان ضعفه ومخالفته للدليل إنكار مثله.

وأما العمل : فإذا كان على خلاف سُنَّة أو إجماع : وجب إنكاره بحسب درجات الإنكار.

وكيف يقول فقيه: "لا إنكار في المسائل المختلف فيها". والفقهاء من سائر الطوائف قد صرحوا بنقض حكم الحاكم إذا خالف كتاباً أو سُنَّة، وإن كان قد وافق فيه بعض العلماء.

وأما إذا لم يكن في المسألة سُنَّة ولا إجماع، وللاجتهاد فيها مساغ:

لم تنكر على من عمل بها مجتهداً أو مقلداً، وإنما دخل هذا اللبس من جهة أن القائل يعتقد أن مسائل الخلاف هي مسائل الاجتهاد، كما اعتقد ذلك طوائف من الناس ممن ليس لهم تحقيق في العلم.

والصواب ما عليه الأئمة: أن مسائل الاجتهاد، ما لم يكن فيها دليل يجب العمل به وجوباً ظاهراً؛ مثل حديث صحيح لا مُعارض له من جنسه، فيسوغ فيها - إذا عُدم فيها الدليل الظاهر الذي يجب العمل به - الاجتهاد؛ لتعارض الأدلة، أو لخفاء الأدلة فيها، وليس في قول العالم - إن هذه المسألة قطعية أو يقينية، ولا يسوغ فيها الاجتهاد - طعنٌ على من خالفها، ولا نسبة له إلى تعمد خلاف الصواب.

والمسائل التي اختلف فيها السلف والخلف، وقد تيقنا صحة أحد القولين فيها كثيرٌ، مثل: كون الحامل تعتد بوضع الحمل، وأن إصابة الزوج الثاني شرط في حلها للأول، وأن الغسل يجب بمجرد الإيلاج وإن لم يُنزل، وأن ربا الفضل حرام، وأن المتعة حرام، وأن النبيذ المسكر حرام، وأن المسلم لا يُقتل بكافر، وأن المسح على الخفين جائز حضراً وسفراً، وأن السُّنَّة في الركوع وضع اليدين على الركبتين دون التطبيق، وأن رفع اليدين عند الركوع والرفع منه سُنَّة، وأن الشفعة ثابتة في الأرض والعقار، وأن الوقف صحيح لازم، وأن دِيَّة الأصابع سواء، وأن يد السارق تقطع في ثلاثة دراهم، وأن الخاتم من حديد يجوز أن يكون صداقاً، وأن التيمم إلى الكوعين بضربة واحدة جائز، وأن صيام الولي عن الميت يجزيء عنه، وأن الحاج يلبي حتى يرمي جمرة العقبة، وأن المُحْرِمَ له استدامة الطِّيب دون ابتدائه، وأن السُّنَّة أن يُسلِّم في الصلاة عن يمينه وعن

يساره: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله، وأن خيار المجلس ثابت في البيع، وأن المصراة يرد معها عوض اللبن صاعًا من تمر، وأن صلاة الكسوف بركوعين في كل ركعة، وأن القضاء جائز بشاهد ويمين.. إلى أضعاف أضعاف ذلك من المسائل.

ولهذا صرح الأئمة بنقض حكم من حكم بخلاف كثير من هذه المسائل، من غير طعن منهم على من قال بها.

وعلى كل حال فلا عذر عند الله يوم القيامة؛ لمن بلغه ما في المسألة من هذا الباب وغيره من الأحاديث والآثار التي لا مُعارض لها؛ إذا نبذها وراء ظهره، وقلد من نهاه عن تقليده وقال له: لا يَحِلُّ لك أن تقول بقولي إذا خالف السُّنَّة. وإذا صَحَّ الحديث فلا تعبأ بقولي. وحتى لو لم يقل له ذلك، كان هذا هو الواجب عليه وجوبًا لا فسحة له فيه، وحتى لو قال له خلاف ذلك: لم يسعه إلا اتباع الحُجَّة". اهـ.

معرفة أن قبول الحق من المخالف حق وفضيلة: "إن قبول الحق من مخالفك حق وفضيلة، فالمؤمن يجب أن يذعن للحق عندما يتبينه، ولا يجوز له رد الحق، لأن رد الحق قد يؤدي إلى الكفر كما قال ﷺ: «**لا تماروا في القرآن فإن مراء في القرآن كفر**» رواه أحمد وصححه الألباني في "صحيح الجامع".

والمماراة هنا معناها المجادلة، ودفع دلالته بالباطل؛ لأن هذا يكون تكذيبًا لله، وردًّا لحكمه، وليس تكذيبًا للمخالف.

ورد الحق كِبْرًا من العظائم، وقد فسر النبي ﷺ الكبر فقال ﷺ: (**الكبر بطر الحق وغَمْطُ الناس**) رواه مسلم. وبطر الحق رده" (١).

معرفة أن الخلاف على نوعين: اختلاف تضاد. واختلاف تنوع.

واختلاف التنوع، هو ما جاءت به الشريعة.

---

(١) «القواعد الذهبية في أدب الخلاف»، للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ في "اقتضاء الصراط المستقيم":

"**واختلاف التنوع على وجوه:** منه ما يكون كل واحد من القولين أو الفعلين حقًا مشروعًا، كما في القراءات التي اختلف فيها الصحابة، حتى زجرهم رسول الله ﷺ عن الاختلاف، وقال: "كلاكما محسن". ومثله اختلاف الأنواع في صفة الأذان، والإقامة، والاستفتاح، والتشهدات، وصلاة الخوف، وتكبيرات العيد، وتكبيرات الجنازة، إلى غير ذلك مما شُرِعَ جميعه...

ومنه: ما يكون كل من القولين هو في الواقع في معنى قول الآخر، لكن العبارتان مختلفتان، كما قد يختلف كثير من الناس في ألفاظ الحدود والتعريفات، وصيغ الأدلة والتعبير عن المسميات، وتقسيم الأحكام، وغير ذلك، ثم الجهل أو الظلم هو الذي يحمل على حمد إحدى المقالتين، وذم الأخرى.

ومنه: ما يكون المعنيان غيرين، لكن لا يتنافيان، فهذا قول صحيح، وذلك قول صحيح، وإن لم يكن معنى أحدهما هو معنى الآخر، وهذا كثير في المنازعات جدًا.

ومنه: ما يكون طريقتان مشروعتان، ولكن قد سلك رجل أو قوم هذه الطريقة، وآخرون قد سلكوا الأخرى، وكلاهما حسن في الدين، ثم الجهل أو الظلم يحمل على ذم أحدهما أو تفضيله، بلا قصد صالح، أو بلا علم، أو بلا نية". اهـ.

واختلاف التضاد مذموم؛ إذ هو ـ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى، في "اقتضاء الصراط المستقيم":

"**وأما اختلاف التضاد فهو:** القولان المتنافيان، إما في الأصول، وإما في الفروع، عند الجمهور الذين يقولون المصيب واحد، وإلا فمن قال كل مجتهد مصيب، فعنده هو من باب اختلاف التنوع، لا اختلاف التضاد". اهـ.

معرفة: أن الخروج من الخلاف مستحب، وقد ذكر هذه القاعدة، الزركشي الشافعي ــ رحمه الله تعالى ــ في "المنثور في القواعد الفقهية" فقال: "الخلاف يتعلق

به مباحث، الأول: يُستحب الخروج منه، باجتناب ما اختُلف في تحريمه، وفعل ما اختُلف في وجوبه، إن قلنا كل مجتهد مصيب؛ لجواز أن يكون هو المصيب، وكذا إن قلنا إن المصيب واحد؛ لأن المجتهد إذا كان يجوز خلاف ما غلب على ظنه ونظر في متمسك مخالفه، فرأى له موقعًا، فينبغي له أن يراعيه على وجه، وكذا الخلاف بين المجتهدين، إذا كان أحدهما إمامًا؛ لما في المخالفة من الخروج على الأئمة، وقد صح عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه عاب على عثمان رضي الله عنه صلاته بمنى أربعًا وصلى معه، فقيل له في ذلك فقال: الخلاف شر. قال الشيخ أبو محمد بن عبدالسلام في "القواعد": أطلق بعض أكابر الأصحاب. قيل ويعني به (أبي هريرة) أن الخروج من الخلاف حيث وقع أفضل من التورط فيه. وليس كما أطلقه، بل الخلاف أقسام.

الأول: أن يكون في التحليل والتحريم فالخروج من الخلاف (بالاجتناب) أفضل.

الثاني: أن يكون الخلاف في الاستحباب والإيجاب، فالفعل أفضل.

الثالث: أن يكون الخلاف في الشرعية، كقراءة البسملة في الفاتحة، فإنها مكروهة عند مالك (رحمه الله) واجبة عند الشافعي (رحمه الله). (وكذلك صلاة الكسوف على الهيئة المنقولة في الحديث)، فإنها سنة عند الشافعي (رحمه الله) وأنكره أبو حنيفة(رحمه الله) ، "فالفعل أفضل".

قال: والضابط أن مأخذ الخلاف: إن كان في غاية الضعف، فلا نظر إليه؛ لا سيما إذا كان مما ينقض الحكم بمثله، وإن تقاربت الأدلة، بحيث لا يبعد قول المخالف كل البعد، فهذا مما يستحب الخروج منه؛ حذراً من كون الصواب مع الخصم". اهـ.

وقد ذكر هذه القاعدة، الحافظ السيوطي ـ رحمه الله تعالى ـ في "الأشباه والنظائر" أيضًا، وذكر عدة أمثلة على ذلك، فذكر: "الخروج من الخلاف مستحب" فروعها كثيرة جدًا، لا تكاد تحصى: فمنها: استحباب الدلك في الطهارة، واستيعاب الرأس بالمسح، وغسل المني بالماء، والترتيب في قضاء الصلوات، وترك صلاة الأداء

خلف القضاء، وعكسه، والقصر في سفر يبلغ ثلاث مراحل، وتركه فيما دون ذلك، وللملاح الذي يسافر بأهله وأولاده، وترك الجمع. وكتابة العبد القوي الكسوب، ونية الإمامة. واجتناب استقبال القبلة واستدبارها مع الساتر، وقطع المتيمم الصلاة إذا رأى الماء؛ خروجًا من خلاف من أوجب الجميع. وكراهة الحيل في باب الربا. ونكاح المحلل، خروجًا من خلاف من حرمه. وكراهة صلاة المنفرد خلف الصف؛ خروجًا من خلاف من أبطلها. وكذا كراهة مفارقة الإمام بلا عذر، والاقتداء في خلال الصلاة؛ خروجًا من خلاف من لم يجز ذلك" . اهـ.

قال العلامة المناوي - رحمه الله تعالى - في "فيض القدير":

"الْوَرِع ــ بكسر الراء ــ الذي يقف ثَمَّ الشُّبْهة، أي الفعلة التي تشبه الحلال من وجه، والحرام من وجه؛ فيشتبه على السالك الأمر فيها. فالْوَرَعُ: تركها احتياطًا وحذرًا من الوقوع في الحرام، دع ما يريبك؛ ولهذا ندبوا الخروج من الخلاف؛ لكونه أبعد عن الشبهة" . اهـ.

وهذه القاعدة ـ قاعدة الخروج من الخلاف مُستحب ـ إنما هي في حق العامي المقلِّد؛ الذي لم يترجح لديه أحد القولين بعْدُ، وليست للعالِم المجتهد، الذي أعمل اجتهاده، وَطَبَّقَ آلاته وأدواته في الاجتهاد، حتى ظهر له الراجح من المرجوح.

معرفة: أن للخلاف الحاصل بين الأئمة والعلماء أعذار وأسباب، وهذا ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله تعالى، في كتابه الماتع "رفع الملام عن الأئمة الأعلام" :

" **وجميع الأعـــذار ثلاثـــة أصناف:**

أحدها: عدم اعتقاده أن النبي ﷺ قاله.

والثاني: عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول.

والثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ" . اهـ.

ثم ذكر أن "هذه الأصناف الثلاثة تتفرع إلى أسباب متعددة" . اهـ.

فإن شئت راجع هذه الأسباب في كتابه " رفع الأعلام" وقد أوصلها إلى عشرة أسباب.

وهذه الأعذار، وهذه الأسباب، محمودة مقبولة؛ إذ أنها عن اجتهاد، وتجرد، وعلم، وجدٍّ.

ولكن هناك أيضًا من أسباب حصول الخلاف، أسباب غير محمودة؛ إذ أنها صدرت عن هوى، وتعصب، وتساهل، وتَرَخُّصٍ.

معرفة: أنه لابد من الترجيح بين المسائل المختلف فيها؛ وهذا هو البديهي من العمل في العلم والاجتهاد؛ إذ سرد المسائل المختلف فيها، والاقتصار على عرض آراء المختلفين، مما يجعل العامي والمقلِّد في تحيُّرٍ واضطراب، ولا يرجِّح إلا من استكمل أدوات الترجيح، وحصل آلات الاجتهاد. وأما عن كيفية الترجيح، وبيان أوجهه، فإنها مبسوطة في كتب الأصول.

وإليك بعض الكتب المؤلفة في بيان الخلاف:

- كتاب الإنصاف. للبطليوسي.
- الانصاف في بيان أسباب الاختلاف. لولي الله الدهلوي.
- رفع الملام عن الأئمة الأعلام. لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- حلية العلماء في اختلاف الفقهاء. لأبي بكر الشاشي.
- الإرشاد في علم الخلاف والجدل. للشيخ ركن الدين أبي حامد محمد بن محمد العميدي السمرقندي الحنفي.

وغيرها كثير.



الاقتراح الثالث عشر

اقتراحـــات علمية في الحُكْمِ على الآخــــرين

الحكـــم على الآخريـــن:

الحكم على الآخرين: باب من أبواب اللسان، لا ينفك عنه إنسان، حاكمًا كان، أو محكومًا عليه.

الاقتراح المهيء في الحكم على الآخرين:

■ **معرفـــة:** "أن إصدار أي حكم لا يخلو من واحد من مأخذين لا ثالث لهما".

[١] **الشريعة**: وهي المستند الحق وموئل "العدل"، وماذا بعد الحق إلا الضلال.

[٢] **الهوى**: وهو المأخذ الواهي الباطل المذموم، ولا يترتب عليه حق أبدًا" (١).

فليكن حكمك على غيرك، مستنده الشرع الحنيف، لا الهوى المُحِيف.

■ **معرفـــة:** " أن الأصل الشرعي: تحريم النيل من عرض المسلم.

وهذا أمر معلوم من الدين بالضرورة في إطار الضروريات الخمس، التي جاءت من أجلها الشرائع، ومنها "حفظ العرض".

فيجب على كل مسلم قَدَّرَ الله حق قَدْرِهِ، وعَظَّمَ دينه وشرعه، أن تَعْظُمَ في نفسه حرمة المسلم: في دينه. ودمه. وماله. ونسبه، وعرضه" (٢).

■ **معرفـــة:** أن "الأصل بناء حال المسلم على السلامة، والستر؛ لأن اليقين لا يزيله الشك، وإنما يزال بيقين مثله".

---

(١) « تصنيف الناس بين الظن واليقين »، للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد.

(٢) المرجع السابق.

■ **معرفة :** أنه "لا يُخرج عن هذين الأصلين إلا بدليل، مثل الشمس في رائعة النهار، على مثلها فاشهد أو دع . فالتزم واجب "التبين" للأخبار، والتثبت منها؛ إذ الأصل البراءة ، وكم من خبر لا يصح أصلاً ، وكم من خبر صحيح، لكن حصل عليه من الإضافات ما لا يصح أصلاً، أو حُرِّفَ ، وغُيِّرَ، وبُدِّلَ . وهكذا .

وبالجملة: فلا تقرر المؤاخذة إلا بعد أن تأذن لك الحجة، ويقوم عندك قائم البرهان كقائم الظهيرة .

وقد أمرنا الله تعالى بالتبين فقال سبحانه : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ (٦)** ﴾ .

[الحجرات : ٦] .

وقال تعالى : ﴿ **وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا (٨٣)** ﴾ [النساء : ٨٣] " .

■ **معرفـــة:** أنه "من تجاوزهما بغير حق متيقن : فهو خارق حرمة الشرع، بالنيل ظلمًا من "عرض أخيه المسلم" وهذا "مفتون" .

■ **معرفـــة:** أنه "يجب أن يكون المسلم : على جانب كريم من سمو الخلق، وعلو الهمة، وأن لا يكون مَعْبرًا تُمَرَّرُ عليه الواردات والمختلقات" .

■ **معرفـــة:** أنه "يُوجد أفراد شغلهم الشاغل : "تطيير الأخبار كل مطار" يتلقى لسان عن لسان، بلا تثبت ولا روية، ثم ينشره بفمه ولسانه، بلا وعي ولا تعقل، فتراه يقذف بالكلام، ويطير به هنا وهناك، فاحذر طريقهم، وادفع في وجهها، واعمل على استصلاح حالهم .

ومن وقع في حبالهم: فعليه سل يده من رابطتهم هذه .

■ **معرفـــة:** أنه لابد من "التزام "الإنصاف الأدبي "بأن لا تجحد ما للإنسان من فضل، وإذا أذنب فلا تفرح بذنبه، ولا تتخذ الوقائع العارضة منهية لحال الشخص، واتخاذها رصيداً ينُفق منه الجْرَّاحُ في الثَّلْب، والطعن. وأن تدعو له بالهداية، أما التزيد عليه، وأما البحث عن هفواته، وتصيدها، فذنوب مضافة أخرى.

والرسوخ في الإنصاف بحاجة إلى قدر كبير من خلق رفيع، ودين متين.

وعليه فاحذر قلة الإنصاف:

ولم تـزل قلـة الإنصـاف قاطعـة   بين الرجال وإن كانوا ذوي رحم

"احذر "الفتَّانين ، دعاة الفتنة ، الذين يتصيدون العثرات" [١] .

معرفة: أنه لابد من توافر الشروط الشرعية، في الحكم على الآخرين، وهذه الشروط على سبيل الإجمال:

"التجرد والإخلاص.. وجود المُسَوِّغ.. العلم بالواقع.. العلم بحكم الشرع المطابق للواقعة.. العدل" [٢] .

■ **معرفـــة:** أنه لابد من من مراعاة أمور في الحكم على الآخرين، وهذه الأمور على سبيل الإجمال:

"اعتبار المآل..الاستشارة..احذر أن تُصاب بوهم "الحق معي"، عفة اللسان"[٣] .

---

(١) وهذه وما سبقها من فقرات من « تصنيف الناس بين الظن واليقين » ، للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد .

(٢) راجع مقالة « الحكم على المسلم شروط وآداب » ، للأستاذ القاضي محمد بن عبد الله السحيم ، وذلك ضمن مجلة « البيان » العدد (٢١٥) ، السنة العشرون ، رجب (١٤٢٦هـ) ، أغسطس ٢٠٠٥م ، (ص٦-٨) .

(٣) المرجع السابق .

الاقتراح الرابع عشر
اقتراحـــات علميـــة في الالتزام اليومي

الالتـــزام اليومـــي :

الالتزام اليومي للمسلم: هو العضُّ بالنواجذ على الدين، وهو أداء ما عليه، وهو الثبات والدوام على ذلك، واعتناقه.

والتزام المسلم اليومي، التزام فعل، والتزام ترك، أما التزام الفعل، فمنه: التزام الواجب، والتزام المندوب، والتزام الآداب، والتزام السلوك.. وأما التزام الترك، فمنه: التزام ترك المحرم، والتزام ترك المكروه، والتزام ترك الفضول.

الاقتراح المهيء في الالتزام اليومي:

التزم: الثبات على الدين؛ فقد قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ** (١٠٢) ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

قال الحافظ ابن كثير ــ رحمه الله تعالى ــ في تفسيره:

"وقوله تعالى: ﴿**وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ**﴾ : أي حافظوا على الإسلام في حال صحتكم وسلامتكم؛ لتموتوا عليه، فإن الكريم قد أجرى عادته بكرمه، أنه من عاش على شيء مات عليه، ومن مات على شيء بُعث عليه، فعياذًا بالله من خلاف ذلك". اهـ.

وقال الواحدي ــ رحمه الله تعالى ــ في تفسيره:

﴿ **وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ** ﴾ : أي كونوا على الإسلام؛ حتى إذا أتاكم الموت صادفكم عليه، وهو في الحقيقة: نهي عن ترك الإسلام". اهـ.

وقال الإمام القرطبي - رحمه الله - في تفسيره، مفسرًا الموضع الذي في سورة البقرة، والذي هو وصية إبراهيم، ويعقوب عليهما السلام لذريتهم: ﴿ **وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ** ﴾ [البقرة: ١٣٢].

﴿ **فَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ** ﴾ : إيجاز بليغ. والمعنى: الزموا الإسلام، ودوموا عليه، ولا تفارقوه حتى تموتوا. فأتى بلفظ موجز يتضمن المقصود، ويتضمن وعظًا وتذكيرًا بالموت، وذلك أن المرء يتحقق أنه يموت ولا يدري متى، فإذا أُمر بأمر، لا يأتيه الموت إلا وهو عليه، فقد توجه الخطاب من وقت الأمر دائبًا لازمًا" . اهـ.

وفي الحديث: عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "**مَنْ مَاتَ عَلَى شَيْءٍ بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ**" (١) .

فمن مات على الإيمان والإسلام؛ بُعِثَ عليهما، ومن مات على الكفر؛ بُعِثَ عليه، ومن مات على النفاق؛ بُعِثَ عليه. . اللهم نعوذ بك من ذلك، اللهم أمتنا على الإيمان والإسلام والإحسان.

التزم: إقامة الفرائض، التي افترضها الله تعالى عليك، وفي الحديث، الذي أخرجه البخاري - رحمه الله تعالى ــ في صحيحه، بسنده، عن أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : "**إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ . . .**" .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في "فتح الباري":

"قوله (**وما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه**) : يجوز في "أحب" الرفع والنصب. ويدخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض العين والكفاية، وظاهره الاختصاص بما ابتدأ الله فرضيته، وفي دخول ما أوجبه المكلف على نفسه نظر، للتقييد بقوله: "**افترضت عليه**". إلا إن أُخذ من جهة المعنى الأعم. ويستفاد منه: أن

---

(١) حديث صحيح : أخرجه الإمام أحمد في « المسند » ، والحاكم في « المستدرك » ، وانظر « صحيح الجامع الصغير » .

أداء الفرائض أحب الأعمال إلى الله.

قال الطوفي: الأمر بالفرائض جازم، ويقع بتركها المعاقبة، بخلاف النفل في الأمرين، وإن اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب، فكانت الفرائض أكمل؛ فلهذا كانت أحب إلى الله تعالى وأشد تقريبًا، وأيضًا فالفرض كالأصل والأس، والنفل كالفرع والبناء. وفي الإتيان بالفرائض على الوجه المأمور به: امتثال الأمر، واحترام الآمر، وتعظيمه بالانقياد إليه، وإظهار عظمة الربوبية، وذل العبودية؛ فكان التقرب بذلك أعظم العمل". اهـ.

وقال أيضًا: "قال - أي الشيخ أبو الفضل بن عطاء -:

ويدخل في قوله "**افترضت عليه**" الفرائض الظاهرة فعلا: كالصلاة، والزكاة، وغيرهما من العبادات. وتركًا: كالزنا، والقتل، وغيرهما من المحرمات. والباطنة: كالعلم بالله، والحب له، والتوكل عليه، والخوف منه، وغير ذلك. وهي تنقسم أيضًا إلى أفعال وتروك". اهـ.

التنزم: القيام بالنوافل، وجنس التطوعات التعبدية، المُقَرِّبة إلى الله تعالى، ومن نفس الحديث السابق أيضًا: "**وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ**".

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في "فتح الباري":

"والذي يؤدي الفرائض، قد يفعله خوفًا من العقوبة، ومؤدي النفل لا يفعله إلا إيثارًا للخدمة؛ فيجازى بالمحبة، التي هي غاية مطلوب من يتقرب بخدمته". اهـ.

التنزم: ترك المحرمات، وما نهى الله تعالى عنه، وهي مجموعة في قوله تعالى: ﴿ **قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلا تَقْتُلُوا**

أَوْلادَكُم مِّنْ إِمْلاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (١٥١) ﴾ [الأنعام: ١٥١].

وفي حديث النبي ﷺ؛ الذي أخرجه البخاري ومسلم، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: "**الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاتِ**".

قال الإمام القرطبي ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره:

"هذه الآية أمر من الله تعالى لنبيه ﷺ، بأن يدعو جميع الخلق إلى سماع تلاوة ما حرم الله. وهكذا يجب على من بعده من العلماء، أن يبلغوا الناس ويبينوا لهم ما حرم الله عليهم مما حل. قال الله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]". اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ في "فتح الباري" شارحًا الحديث:

"قوله (**اجتنبوا السبع الموبقات**): أي المُهْلِكات. قال المهَلَّب: سُمِّيت بذلك؛ لأنها سبب لإهلاك مرتكبها. قلت: والمراد بالموبقة هنا الكبيرة؛ كما ثبت في حديث أبي هريرة من وجه آخر أخرجه البزار وابن المنذر من طريق عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رفعه "**الكبائر الشرك بالله وقتل النفس**" الحديث. مثل رواية أبي الغيث، إلا أنه ذكر بدل السحر الانتقال إلى الأعرابية بعد الهجرة". اهـ.

وعليه: فاتق الله تعالى، ممتثلاً أمره، ومجتنبًا نهيه، فَحَرِّم ما حرمه تعالى، مما ذكره في هذه الآية، وفي غيرها من الآيات في القرآن العظيم، وكذا ما بَيَّنَ رسولُه ﷺ من المحرمات.

التزم: تزكية النفس، وذلك بقيامها بالآداب التي ندب إليها الإسلام، وكذا

بتحليها بمكارم الأخلاق التي حث عليها الإسلام. قال تعالى: ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (٧) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا (٨) قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا (٩) وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا (١٠) ﴾ .

[الشمس: ٧ - ١٠] .

قال الإمام الطبري - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

"قوله: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا ﴾ . يقول: قد أفلح من زكَّى اللهُ نفسَه ، فكثَّر تطهيرها من الكفر والمعاصي، وأصلحها بالصالحات من الأعمال" . اهـ.

وقال العلامة الشوكاني - رحمه الله تعالى - في تفسيره:

﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا ﴾ : أي قد فاز من زكَّى نفسَه، وأنماها وأعلاها بالتقوى، بكل مطلوب وظفر بكل محبوب" . اهـ.

وفي الحديث، الذي أخرجه الإمام أحمد، والترمذي: عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعْ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ" .

جاء في "تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي":

"قوله: (**اتق الله**): أي بالإتيان بجميع الواجبات، والانتهاء عن سائر المنكرات؛ فإن التقوى أساس الدين، وبه يرتقي إلى مراتب اليقين.

(**حيث ما كنت**): أي في الخلاء، وفي النعماء، والبلاء؛ فإن الله عالم بسرِّ أمرك، كما أنه مطلع على ظواهرك؛ فعليك برعاية دقائق الأدب، في حفظ أوامره ومراضيه، والاحتراز عن مساخطه ومساويه ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١] .

(**وأتبع**): أمر من باب الأفعال، وهو متعد إلى مفعولين.

(**السيئة**): الصادرة من صغيرة، وكذا كبيرة، على ما شهد به عموم الخبر، وجرى عليه بعضهم، لكن خصه الجمهور بالصغائر.

(الحسنة): صلاةً، أو صدقةً، أو استغفارًا، أو نحو ذلك.

(تمحُها): أي تدفع الحسنةُ السيئةَ وترفعها، والإسناد مجازي، والمراد: يمحو الله بها آثارها من القلب، أو من ديوان الحفظة؛ وذلك لأن المرض يعالج بضده، فالحسنات يُذهبن السيئات.

(وخَالِق الناس): أمر من المخالقة، مأخوذ من الخُلُق مع الخَلْق، أي خالطهم وعاملهم

(بخلق حسن): أي تكلف معاشرتهم بالمجاملة في المعاملة وغيرها، من نحو طلاقة وجه، وخفض جانب، وتَلَطُّف وإيناس، وبذل ندى، وتحمل أذى؛ فإن فاعل ذلك يُرجى له في الدنيا الفلاح، وفي الآخرة الفوز بالنجاة والنجاح". اهـ.

التزم: الأذكار المقيدة المشروعة، والتي هي أذكار ودعوات أحوال، مثل: أذكار النوم والاستيقاظ، وأذكار دخول الخلاء، والخروج منه، وأذكار الخروج والدخول، وأذكار الطعام والشراب، وأذكار الصباح والمساء، وذكر ختام المجلس.. وغير هذه الأذكار، وهاك سردٌ لهذه الأذكار:

أذكار النوم والاستيقاظ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ: جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا؛ فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾ وَ﴿**قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ**﴾ وَ﴿**قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ**﴾، **ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ**" [1].

▪ وعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: "**بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا**". وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**" [2].

---

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.

(٢) حديث صحيح: أخرجه البخاري.

■ وعَنْ الْبَـرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ: نَامَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: "**اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ؛ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لا مَلْجَأَ وَلا مَنْجَا مِنْكَ إِلا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ**". وَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: "**مَنْ قَالَهُنَّ ثُمَّ مَاتَ تَحْتَ لَيْلَتِهِ، مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ**" (١).

■ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: "**إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ: فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ؛ فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيُسَمِّ اللَّهَ؛ فَإِنَّهُ لا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ: فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي، بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ**". حديث صحيح: أخرجه مسلم.

■ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَآوَانَا؛ فَكَمْ مِمَّنْ لا كَافِيَ لَهُ وَلا مُؤْوِيَ**" (٢).

■ وفي الاستيقاظ؛ كما أخرج البخاري: "... وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**".

أذكار دخول الخلاء، والخروج منه:

■ عَنْ عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلاءَ قَالَ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ**" (٣).

■ وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ الْخَلاءِ قَالَ: "**غُفْرَانَكَ**" (٤).

---

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري ومسلم.

(٢) حديث صحيح: أخرجه مسلم.

(٣) حديث صحيح: أخرجه البخاري.

(٤) حديث صحيح: أخرجه أحمد، وأصحاب السُّنن الأربعة، وانظر «صحيح الجامع الصغير».

أذكار الخروج والدخول إلى المنزل:

■ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ قَالَ** - يَعْنِي إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ - : **بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا بِاللَّهِ؛ يُقَالُ لَهُ: كُفِيتَ وَوُقِيتَ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ**" (١).

■ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: "**بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ، أَوْ نَضِلَّ، أَوْ نَظْلِمَ، أَوْ نُظْلَمَ، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا**" (٢).

وعند الدخول:

■ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "**إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، وَعِنْدَ طَعَامِهِ؛ قَالَ الشَّيْطَانُ: لا مَبِيتَ لَكُمْ وَلا عَشَاءَ. وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرْ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ؛ قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمْ الْمَبِيتَ. وَإِذَا لَمْ يَذْكُرْ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ؛ قَالَ: أَدْرَكْتُمْ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ**" (٣).

وعنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِذَا وَلَجَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَوْلَجِ، وَخَيْرَ الْمَخْرَجِ، بِسْمِ اللَّهِ وَلَجْنَا، وَبِسْمِ اللَّهِ خَرَجْنَا، وَعَلَى اللَّهِ رَبِّنَا تَوَكَّلْنَا. ثُمَّ لِيُسَلِّمْ عَلَى أَهْلِهِ**" (٤).

أذكار الطعام والشراب:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ: فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ**" (٥).

وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلْ:**

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الترمذي، وانظر: «صحيح الجامع».

(٢) حديث صحيح: أخرجه الترمذي، وانظر: «صحيح الجامع».

(٣) حديث صحيح: أخرجه مسلم.

(٤) حديث صحيح: أخرجه أبو داود، والطبراني في «المعجم الكبير»، وانظر «صحيح الجامع».

(٥) حديث صحيح: أخرجه مسلم.

بسم الله. فإن نسي في أوله؛ فليقل: بسم الله في أوله وآخره" (١).

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "**إذا أكل أحدكم طعامًا فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وأطعمنا خيرًا منه. وإذا سقي لبنًا فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وزدنا منه. فإنه ليس شيء يجزئ من الطعام والشراب إلا اللبن**" (٢).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "**إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها**" (٣).

أذكار الصباح والمساء:

وهي أذكار طرفي النهار؛وهي سبب عظيم من أسباب الخير للمسلم؛إذ أنها مشتملة على تحصيناته من الأذى والشرور.

وهذه الأذكار كما ترى، تنقسم إلى قسمين، كل قسم بوقته، فأذكار الصباح محلها ووقتها الصباح، وكذا أذكار المساء، محلها ووقتها المساء، وهذا ظاهر في الأدلة من القرآن الكريم، ومن السُّنَّة المطهرة.

وعليه: فوقت أذكار الصباح هومن بعد صلاة الفجر، إلى ما قبل شروق الشمس.

ووقت أذكار المساء هو: من بعد صلاة العصر، إلى ما قبل الغروب.

وليس معناه أن يظل عاكفًا على الأذكار إلى ما قبل الشروق أو الغروب.

ولكن معناه: أن وقتها ممتد إلى ما قبل الشروق، وإلى ما قبل الغروب.

إذ لو انتهى من الأذكار في وقت غير وقتها الممتد، فله أن ينصرف. والله تعالى أعلم.

أولاً: أذكار الصباح:

[١] أصبحنا على فطرة الإسلام، وكلمة الإخلاص، ودين نبينا محمد ﷺ، وملة

(١) حديث صحيح: أخرجه أبو داود، والترمذي، والحاكم، وانظر «صحيح الجامع».
(٢) حديث صحيح: أخرجه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وانظر «صحيح الجامع».
(٣) حديث صحيح: أخرجه مسلم.

أبينا إبراهيم، حنيفًا مسلمًا وما كان من المشركين.

[٢] رضيتُ بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمدٍ ﷺ نبيًا. [ثلاث مرات] .

[٣] اللهم إني أسألك علمًا نافعًا، ورزقًا طيبًا، وعملاً متقبلاً.

[٤] اللهم بك أصبحنا، وبك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور.

[٥] لا إله إلاَّ الله وحده، لا شريك له، له المُلك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير.

[٦] يا حيُّ يا قيومُ برحمتك أستغيثُ، أصلح لي شاني كُلَّه، ولا تكلني إلى نفسي طَرْفَةَ عيْنٍ أبدًا.

[٧] اللهم ما أصبح بي من نعمة فمنك وحدك لا شريك لك، فلك الحمد ولك الشكر.

[٨] آية الكرسي: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ **اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ** ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

[٩] اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني، وأنا عبدُك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعتُ، أبوءُ لك بنعمتك عليَّ، وأبوءُ بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوبَ إلا أنت.

[١٠] اللهم فاطرَ السموات والأرضِ، عالِمَ الغيب والشهادة، رَبَّ كلِّ شيءٍ ومَليكَهُ، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذُ بك من شَرِّ نفسي، وشَرِّ الشيطانِ وشِرْكِهِ، وأن أقترِفَ على نفسي سوءًا، أو أَجُرَّهُ إلى مسلم.

[١١] أصبحنا، وأصبحَ المُلكُ لله ، والحمدُ لله، لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيءٍ قدير، رَبِّ أسألُك خيْرَ ما في هذا اليوم، وخير ما بعدَه، وأعوذ بك من شر ما في هذا اليوم وشر ما بعده، رَبِّ أعوذُ بك من الكسل، وسوءِ الكبر، رَبِّ أعوذُ بك من عذابٍ في النار، وعذابٍ في القبر.

[١٢] اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألكَ العفوَ والعافيةَ: في ديني ودنياي، وأهلي ومالي، اللهم استر عوراتي، وآمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يديَّ، ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي.

[١٣] بسم الذي لا يَضُرُّ مع اسمهِ شيءٌ في الأرض ولا في السماء، وهو السميع العليم. [ثلاث مرات].

[١٤] سبحان اللهِ عددَ خَلْقِه، سبحان اللهِ رِضَا نفسهِ، سبحان اللهِ زِنَةَ عرشهِ، سبحان اللهِ مِدَادَ كلماته. [ثلاث مرات].

[١٥] اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي،اللهم عافني في بصري، لا إله إلا أنت. [ثلاث مرات].

[١٦] (سور: الإخلاص، والفلق، والناس) [ثلاث مرات].

[١٧] حسبي اللهُ، لا إله إلا هو،عليه توكلتُ، وهو رَبُّ العرشِ العظيم [سبع مرات].

[١٨] اللهم إني أصبحتُ: أُشْهِدُكَ، وأُشْهِدُ حَمَلَةَ عرشِكَ، وملائكتَك، وجميع خلقكَ: أنك أنت الله،لا إله إلا أنت،وأن محمداً عبدُك ورسولُك[أربع مرات].

[١٩] لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملكُ، وله الحمدُ، يُحيي ويُميت، وهو على كلِّ شيءٍ قدير. [عشر مرات].

[٢٠] سبحان الله وبحمده. أو: سبحان الله العظيم وبحمده. [مئة مرة أو أكثر].

[٢١] أستغفر الله. [مئة مرة].

[٢٢] سبحان الله. [مئة مرة أو أكثر].

- الحمدُ للهِ. [مئة مرة أو أكثر].
- الله أكبر. [مئة مرة أو أكثر].

- لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملكُ، وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قدير. [مئة مرة أو أكثر].

[٢٣] سبحان الله وبحمده، سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أنْ لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

ثانيًا: أذكار المساء:

[١] أمسينا على فطرة الإسلام، وكلمة الإخلاص، ودين نبينا محمدٍ ﷺ، وملة أبينا إبراهيم، حنيفًا مسلمًا وما كان من المشركين.

[٢] رضيتُ باللهِ ربًا، وبالإسلامِ دينًا، وبمحمدٍ ﷺ نبيًا. [ثلاث مرات]

[٣] اللهم بك أمسينا، وبك أصبحنا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك المصير.

[٤] لا إله إلاَّ الله وحده، لا شريك له، له المُلك، وله الحمد،وهو على كل شيء قدير.

[٥] يا حيٌّ يا قيومُ برحمتك أستغيثُ، أصلح لي شأني كُلَّه، ولا تكِلني إلى نفسي طَرْفَةَ عيْنٍ أبدًا.

[٦] اللهم ما أصبح بي من نعمة فمنك وحدك لا شريك لك، فلك الحمد ولك الشكر.

[٧] آية الكرسي: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

[٨] اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني، وأنا عبدُك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعتُ، أبوءُ لك بنعمتك عليَّ، وأبوءُ بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوبَ إلا أنت.

[٩] اللهم فاطرَ السموات والأرضِ، عالِمَ الغيب والشهادة، رَبَّ كلِّ شيءٍ ومَليكَهُ، أشهد أن لا إله إلاأنت، أعوذُ بك من شَرِّ نفسي، وشَرِّ الشيطانِ وشِرْكِهِ، وأن أقترفَ على نفسي سوءًا، أو أَجُرَّهُ إلى مسلم.

[١٠] أمسينا، وأمسى المُلكُ لله ، والحمدُ لله ، لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيءٍ قدير، رَبِّ أسألُك خيْرَ ما في هذا اليوم، وخير ما بعدَه، وأعوذ بك من شر ما في هذا اليوم وشر ما بعده، رَبِّ أعوذُ بك من الكسل، وسوءِ الكبر، رَبِّ أعوذُ بك من عذابٍ في النار، وعذابٍ في القبر.

[١١] اللهم إني أسألُك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألُكَ العفوَ والعافيةَ: في ديني ودنياي، وأهلي ومالي، اللهم استر عوراتي، وآمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يديَّ، ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي.

[١٢] بسم الله الذي لا يَضُرُّ مع اسمهِ شيءٌ في الأرض ولا في السماء، وهو السميع العليم. [ثلاث مرات].

[١٣] أعوذ بكلمات الله التامات من شر ماخلق. [ثلاث مرات].

[١٤] اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري، لا إله إلا أنت. [ثلاث مرات].

[١٥] اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، لا إله إلا أنت. [ثلاث مرات].

[١٦] (سور: الإخلاص، والفلق، والناس) [ثلاث مرات].

[١٧] حسبي اللهُ، لا إله إلا هو، عليه توكلتُ، وهو رَبُّ العرشِ العظيم [سبع مرات].

[١٨] اللهم إني أمسيتُ: أُشْهِدُكَ، وأُشْهِدُ حَمَلَةَ عرشِكَ، وملائكتَك، وجميع خلقِكَ: أنك أنت الله ، لا إله إلا أنت ، وأن محمداً عبدُك ورسولُك . [أربع مرات].

[١٩] لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملكُ، وله الحمدُ، يُحيي ويُميت، وهو على كلِّ شيءٍ قدير. [١٠ مرات].

[٢٠] سبحان الله وبحمده. أو: سبحان الله العظيم وبحمده. [مئة مرة أو أكثر].

[٢١] سبحان الله. [مئة مرة أو أكثر].

[٢٢] أستغفر الله. [مئة مرة].

[٢٣] سبحان الله. [مئة مرة أو أكثر].

- الحمدُ لله. [مئة مرة أو أكثر].
- الله أكبر. [مئة مرة أو أكثر].
- لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملكُ، وله الحمدُ، وهو على كلّ شيءٍ قدير. [مئة مرة أو أكثر].

[٢٣] سبحان الله وبحمده، سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

أذكار ختام المجلس:

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فيه؛ إلا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جيفَةِ حِمَارٍ، وكَانَ لَهُمْ حَسْرَةً"** (١).

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"مَنْ جَلَسَ في مَجْلِسٍ، فَكَثُرَ فيه لَغَطُهُ؛ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسه ذَلكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ. إلا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ في مَجْلِسِهِ ذَلِكَ"** (٢).

عن جابر رضي الله عنه، أن النَّبي ﷺ قال: **"ما اجتمع قوم، ثم تفرقوا عن غير ذكر الله، وصلاة على النَّبي ﷺ؛ إلا قاموا عن أنتن من جيفة"** (٣).

---

(١) حديث صحيح: أخرجه أبو داود، والحاكم، وانظر «صحيح الجامع».

(٢) حديث صحيح: أخرجه الترمذي، وانظر «صحيح الجامع».

(٣) حديث صحيح: أخرجه الطيالسي، والبيهقي في «شعب الإيمان»، وانظر «صحيح الجامع».

الاقتراح الخامس عشر اقتراحـــات علمية إلى دور النشـــر

دور النشـــــر:

إن أصحاب دور النشر: هم بمثابة سفراء العلم، وهم على ثَغْرٍ من ثغور الإسلام؛ إذ هم القائمون على طبع ونشر وتوزيع الكتاب، والذي من خلاله يُنشر العلم بالدين وأحكامه.

الاقتراح المهيء لأصحاب دور النشر:

معـرفـة: أنَّ عملكم من أشرف الأعمال؛ ذلك أنكم تقومون بنشر العلم الشرعي، والدعوة إليه، وتذليله للناس.

معـرفـة: أن لكم من الأجر مثل من قام بالعلم؛ فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يَسْتَحْمِلُهُ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ مَا يَتَحَمَّلُهُ، فَدَلَّهُ عَلَى آخَرَ فَحَمَلَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ؛ فَقَالَ: "**إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِه**" (١).

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أُبْدِعَ بِي فَاحْمِلْنِي؛ فَقَالَ: "**مَا عِنْدِي**". فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَدُلُّهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِه**" (٢).

قال العلامة المناوي -رحمه الله تعالى- في "فيض القدير":

"يعني في مطلق حصول الثواب، وإن اختلف الكَمُّ والكَيفُ.. قال الراغب: و«الدلالة»: ما يتوصل به إلى معرفة الشيء. وقال الزمخشري: دللته على الطريق:

---

(١) حديث صحيح: أخرجه الترمذي، وأحمد، وانظر «صحيح الجامع».
(٢) حديث صحيح: أخرجه مسلم.

أهديته إليه. قال: ومن المجاز الدال على الخير كفاعله، ودله على الصراط المستقيم. اهـ. ويدخل في ذلك دخولاً أوليًّا أولويًا من يعلِّم الناسَ العلم الشرعي بتدريس أو إفتاء". اهـ.

وقال أيضًا: "فإن حصل ذلك الخير؛ فله مثل ثوابه؛ وإلا فله ثواب دلالته. قال القرطبي: ذهب بعض الأئمة: إلى أن المثل المذكور إنما هو بغير تضعيف؛ لأن فعل الخير لم يفعله الدال. وليس كما قال؛ بل ظاهر اللفظ المساواة، ويمكن أن يُصار إلى ذلك؛ لأن الأجر على الأعمال إنما هو بفضل الله يهب لمن يشاء على أي فعل شاء، وقد جاء في الشرع كثير". اهـ.

وقال الإمام النووي - رحمه الله تعالى - في "شرح صحيح مسلم":

"قوله ﷺ: **(مَنْ دَلّ على خيرٍ فله مثلُ أجر فاعله)** فيه: فضيلة الدلالة على الخير والتنبيه عليه، والمساعدة لفاعله. وفيه: فضيلة تعليم العلم ووظائف العبادات، لا سيما لمن يعمل بها من المتعبدين وغيرهم. والمراد بمثل أجر فاعله: أن له ثوابًا بذلك الفعل، كما أن لفاعله ثوابًا، ولا يلزم أن يكون قدر ثوابهما سواء". اهـ.

معرفة: أنَّ مهمتكم ثقيلة، وذلك بمعنى: أن عليكم السعي في نشر العلم الصحيح، والاعتقاد السليم، والسُّنَّة القويمة، كما أن عليكم دفع الهوى، ونبذ البدعة، ورفض تحريف الغالين، ونبذ انتحال المبطلين، وترك تأويل الجاهلين.

معرفة: أنَّكم سبب من أسباب ركود سوق الكتاب؛ وذلك لارتفاع ثمنه، ومن ثَمَّ يعجز بعض طلابي العلم عن شرائه واقتنائه، فيضيع عليه كثير من العلم، كما يضيع عليكم كثير من المال؛ إذ الكتب رُصَّت على الأرفف، ولم تُباع.

وهذا اقتراح في جمع كلمتكم، وتوحيد صفكم، وهو: لو أنكم اتفقتم على إقامة سوق مشترك فيما بينكم؛ لكان في ذلك خير كثير لرواج الكتاب لكم، ولطالب العلم.

وهذا السوق المشترك ليس له مكان تتجمعون فيه، وتعرضون فيه إنتاجكم، وإنما مكانه هو مكان وعنوان دور نشر كل منكم.

ولكن أهم ما في هذا السوق المشترك، هو بنود تضعونها فيما بينكم، وتتفقون عليها، ومن هذه البنود:

■ **الاتفاق على:** أنه ما من دار نشر أصدرت كتابًا أو عدة كتب، إلا وأعلمت صويحباتها من دور النشر، بهذا الإصدار.

■ **الاتفاق على:** عدد معين من هذا الإصدار ــ متفق عليه فيما بينكم ــ في أن يصل إلى هذه الدور، وذلك ليسهل لطالب العلم التعرف عليه، ومن ثَمَّ يسهل بيعه وشراؤه.

■ **الاتفاق على:** توحيد أسعار الكتب ـ كل كتاب بقيمته ـ وأن هذه الأسعار منها: ما هو خاص بدور النشر، ومنها ما هو خاص بمكتبات التوزيع، ومنها ما هو خاص بطالب العلم.

ولنضرب مثالاً على ذلك:

لنفترض أن الكتاب ثمنه: (٢٥جنيه). فهذا السعر قبل الخصم، فيكون توزيع الخصم كالآتي:

البيع الخاص ـ من الدار التي أصدرت الكتاب ـ لدور النشر، بخصم: (٥٠٪) البيع الخاص ـ من الدار التي أصدرت الكتاب، ومن دور النشر ـ لمكتبات التوزيع، بخصم: (٣٠ ٪) والبيع الخاص ـ من الدار التي أصدرت الكتاب، ومن دور النشر، ومن مكتبات التوزيع ـ لطالب العلم، بخصم: (١٥٪).

وهذا الاقتراح، هو مجرد مثال، إذ للحاذق في مثل هذا أن يُعَدِّلَ بما يراه مناسبًا وصحيحًا؛ فإني لا أُحْسِنُ ذلك، ولا أتقنه، ولكني أردت أن أضرب مثالاً للتقريب.

وهذا اقتراح آخر: لتتفق دور النشر فيما بينها، على أنْ تُشكل لجنة علمية

متخصصة، ترسل إليها كل دار نشر، بما تراه مناسبًا من إصداراتها؛ وذلك في حدود كتاب أو كتابين، ويتم مراجعتها من قِبَلِ هذه اللجنة العلمية، لتقرر في نهاية كل عام فوز كتاب أو اثنين أو ثلاثة، بجائزة أحسن كتاب، تُقَسَّم بين المؤلف والناشر.

لتتفق دور النشر على إخراج نشرة دورية، ولتكن كل شهر، تتضمن هذه النشرة: أخبارًا عن الكتب، ومباحث عن تاريخ المكتبات، ومعلومات عن علم المخطوطات، وما إلى ذلك، ومن ثَمَّ عمل بيبلوجرافيا مبين فيها إصدارات كل دار نشر، ما صدر عنها قديمًا، وما صدر حديثًا، وما هو قيد النشر.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

فهذا آخر ما تيسر لي بيانه، من اقتراحات علمية للعلوم الشرعية .

واللهَ تعالى نسأل أن يرزقنا العلمَ النافع، وأن يرزقنا العملَ به، والدعوةَ إليه، وأن يجعله سببًا من أسباب نجاتنا من النَّار وسوء الدار، وأن يجعله سببًا وطريقًا مُوَصِّلاً إلى رضاه والجنة.

كما نسأله تعالى القَبُولَ والنَّفْعَ، إنه تعالى على ما يشاء قدير.

وسبحانك اللهم وبحمدك، نشهد أن لا إله إلا أنت، نستغفرك ونتوب إليك.

وصَلِّ اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وأمته.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وكتبه

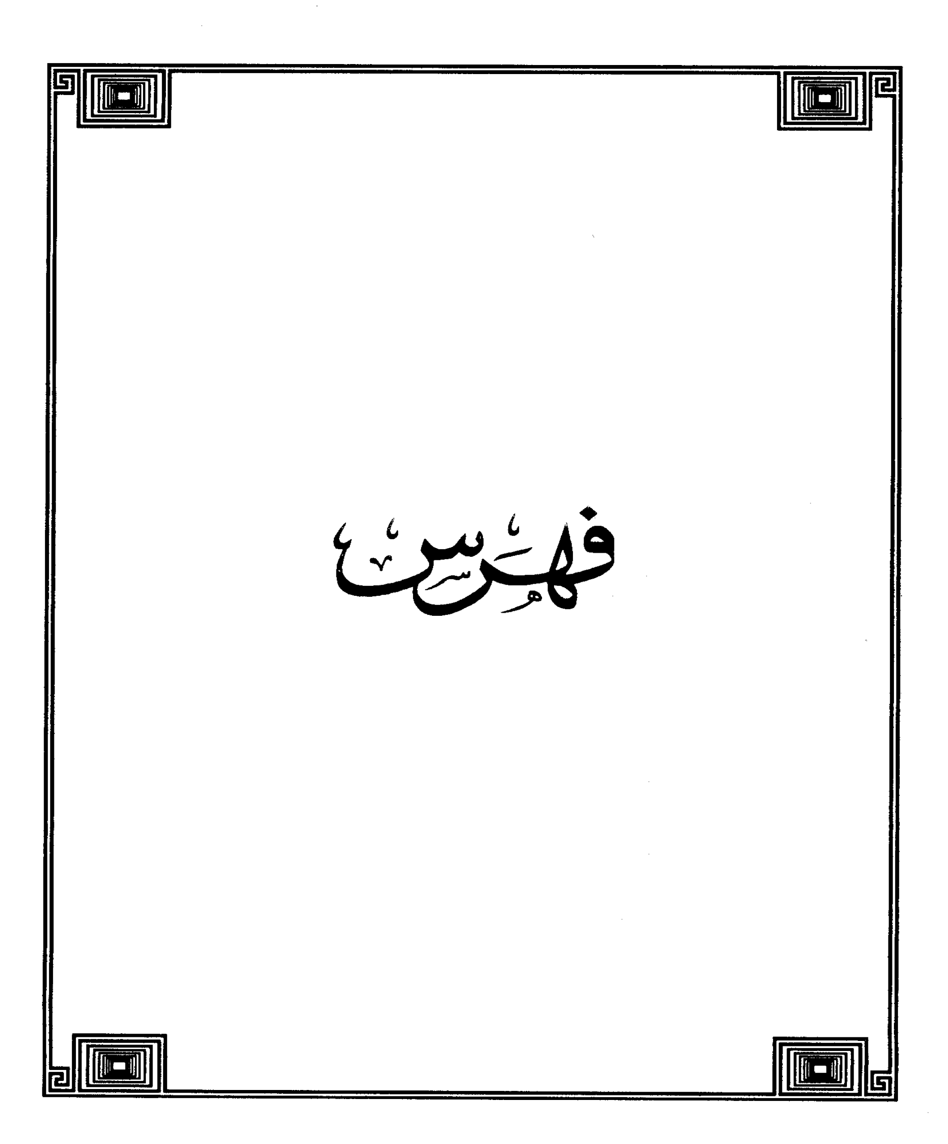
أبو سهل

خالد رمضان حسن

غفر الله له ولوالديه ولسائر المسلمين

e.mail:aboosahl@yahoo.com




فهرس

فهرس

رقم الصفحة



فاكس: ٢٤٣٣٢٤٩
محمول: ٠١٠١٩٠٠٠٣٨٠